مخطوطة

غريب الحديث

المؤلف

أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبدالله (الهروي)

ملاحظات

- ناقص آخره

TÜYATOK Yazma Eser Kat. Fişi

Kot no.	Konu no.
19. Hk. 248	297.333

Kitap adı : Ġarīb al-ḥadīṯ
Ġarību'l-ḥadīṯ

Yazarı :
Ebu-'Ubeyd el-Ḳāsım b. Sellām
(157–224/774–838

Başı :

Sonu :

Yazanı :	Yazım yeri	Tarihi

Dili	Yazı	Ölçü	Satır sayısı	Yaprak sayısı
Arapça	Talik	270×170 250×140	22	175

Kağıt çeşidi	Cilt sayısı	Tezhip, cilt özelliği, resim vb.
Samarkand Abadi		Sırtı sığan meşin. Üzeri ebrili kağıt kaplı mukavva cilt.

İçindekiler :
Şehir kuşe kırmızı meşin üzeri ebrili kağıt kaplı mukavva mühürlü

Esmā I – 825
GAL. SI – 166
Alam. VII – 10

Eser ve yazar adı, tahrire ve mukayese ayrıcada sunda bulunmaktadır.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

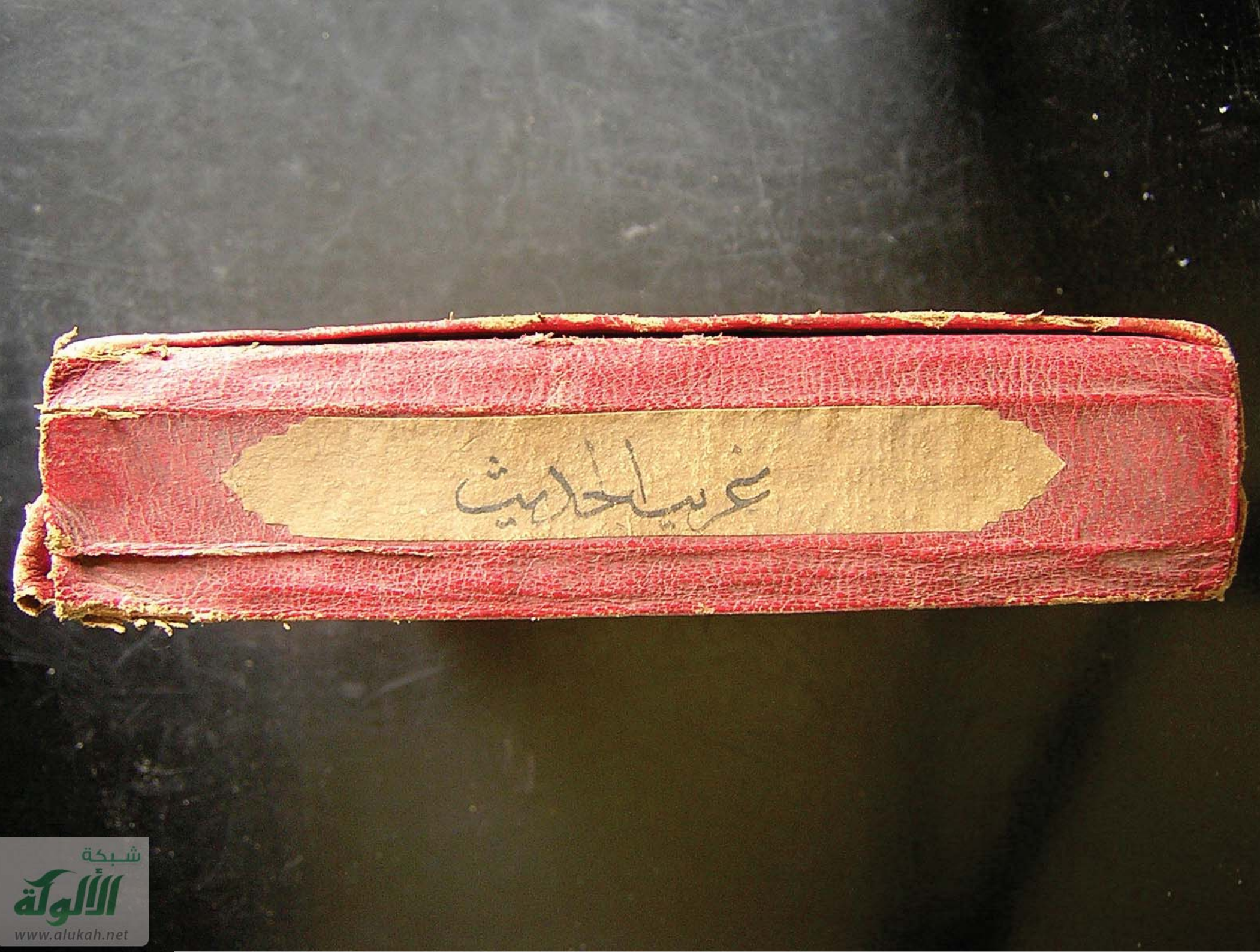

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٢٠ ٢٠ ١٢ (و) أ. ث
شبكة الألوكة www.alukah.net

هذه القطعة من غريب الحديث لابي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله تعالى خط حاج مصطفى

٦٢٠
٨ ✱
حاج مصطفى

١٣٠١

248
عمدة وصول لفوائد
٤٨ج

Masuda
Cairo

ان الذي اقتضاه الثواب من اهل البادية فخص هو كما الانتهاب
منهم لاجهل اخلاقهم وهو اعلم بمكارم الاخلاق وبيان ذلك
في حديث اخر انه قال لقد هممت ان لا اقبل هدية الا من قرشي او انصاري او ثقفي وفي بعض الحديث او دوسي قال ابو عبيد
سنده عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه بهذا
قد بين لك انه اراد بقوله لا انتهب اني لا اقبل هدية وفي هذا الحديث
انه كان يقبل الهدية والهبة ويسوغ الاجر عليها من الحلفاء
ولا يرد عنه هذا ايا الامر اعلو فاضل وتلقى عن ابي الملیح الرقي عن عمر
بن عبد العزيز انه قال كانت لرسول الله صلى الله عليه هدية والامراء
لعبة ويثوبه وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه جرم ما
بين لابتي المدينة قال الاصمعي اللابة الحجارة وهي الارض التي قد
البستها حجارة سود وجمع اللابة لابات فما بين الثلث الى
العشر فاذا اكثرت فهي اللاب والالوب لغتان قال الشاعر
بزل لها خازم بذكر كتيبة
معالبة لاهمة الاجحو وكتوه ليل السهل منها فلوبها
يريد جمع لابة ومثل هذا في الكلام قليل ومنه قادة
وقور وساحة وبيوح وفي حديث اخر ان رسول الله صلى الله
حرم ما بين عير الى ثور وهما اسما جبلين في المدينة وقد
لعل الرواة حمل بيت الحرث بن حلزة في قوله
زعموا ان كل من ضرب العير موالي لنا وانا
على هذا العبد ذهب الى ان كل من ضرب اليه ويلغه ولعل الرواة
تحمل على ان العير الحمار قال ابو عبيد وهذا احدث اهل العراق
واهل المدينة لا يعرفون في المدينة جبلا يقال له ثور انما ثور
بمكة فترى ان الحرث انما اصله ما بين عير الى احد

Mikrofilm Arşivi
No. 338

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دخول نوروز ٦٦٦ / ٤٨٧

خ نوروز ١٢

(و)

أ. ث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه اتاه ملك
بن مراره الرهاوي فقال يا رسول الله اني غذاوتيت من الجمال
ما ترى فما يسرني اني احيا العطني بشر اكثر منها فوقفها فعل ذلك
من الغنى فقال رسول الله صلى الله عليه انما ذلك من سفه الحق
وغمط الناس هذا الحديث معاذ عن ابن عون عن عمر وبن سعيد عن
حميد بن عبد الرحمن عن ابن مسعود عن النبي ﷺ اما قوله سفه الحق
فانه ان يرى الحق سفها وجهلا وقال الله تعالى الا من سفه
نفسه وبعض المفسرين يقول في قوله الا من سفه نفسه يقول سفهها
واما قوله وغمط الناس فانه الاحتقار لهم والازدراء لهم وما اشبه
ذلك وفيه لغة اخرى في غير هذا الحديث غمص الناس بالصاد
وهو بمعنى غمط ومنه حديث تروى عن عبد الله بن عمر عن قبيصه
بن جابر انه اصاب طيبا وهو محرم فسأل عمر فشاور عبد الرحمن
بن عوف ثم امره ان يذبح شاة فقال قبيصة لصاحبه والله ما علم امير المؤمنين
حتى سأل غيره واحسبني سأجوناني فسمعه عمر فاقبل عليه
ضربا بالدرة وقال اتغمص الفتيا وتقتل الصيد وانت محرم
وقال الله تبارك وتعالى يحكم به ذوا عدل منكم فانا عمر وهذا
عبد الرحمن قال ابو عبيد فقوله اتغمص الفتيا يعني تحتقرها
وتطعن فيها ومنه يقال للرجل اذا اكل وهو مطعون عليه في
دينه انه لمغموص عليه وفي هذا الحديث من الفقه ان عمر
لم يحكم عليه حتى حكم معه غيره لقول الله يحكم به ذوا عدل
وفيه انه جعل في الظبي شاة او كبشا وراه بدة من الغنم
وفيه انه لم يسأله اقتله عمدا او خطأ وراهما
عنده سواء في الحكم وهذا اعم قول من يقول انما الجزاء
في العمد وفيه انه لم يسأله هل اصاب صيدا قبله امرا

ولكنه حكم عليه فيها ابو داود قول من قال انما يحكم عليه مرة واحدة
فان عاد لم يحكم عليه وقيل اذهب فينتقم الله منك وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه لا يعدي شيء شيئا فقال اعرابي
يا رسول الله ان النقبة قد تكون بمشفر البعير او بذنبه في الابل
العظيمة فتجرب كلها فقال رسول الله صلى الله عليه فما اجرب
الاول قال حدثنيه ابو بكر شجاع بن الوليد عن ابن شبرمة عن ابن زيد
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وقال الاصمعي النقبة اول الجرب
حين يبدو ويقال للناقة والحمل به نقبة وجمعه نقب وقال
واخبرني ابن الكلبي ان دريد بن الصمة خطب الخنساء بنت عمرو
الى اخويها معاوية فوافقها وهي تهنأ ابلا لها فاشارت لها
الى اخويها معاوية فوافقها وهي تهنأ ابلا لها فاشارت لها
احواها فيه فقالت اتروني كنت تاركة بني عمي كأنهم عوالي
الرماح ومنه قصة شبث بن ربعي التميمي ان عمر بن الخطاب
ما ان رأيت ولا سمعت به كاليوم ما بني انبوا حوب
منبذ لا تبذوا بجاسته بضع الهناء مواضع النقب
وفي الحديث انه قال صلى الله عليه لا عدوى ولا هامة ولا صفر
وقد فسرناه في موضع اخر وقال ابو عبيد في
حديث النبي صلى الله عليه انه قال ثلث من امر الجاهلية الطعن
في الانساب والنياحة والانواء قال سمعت عدة من اهل
العلم يقولون اما الطعن في الانساب والنياحة فمعروف فان
واما الانواء فانها ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع في ازمنة
السنة كلها من الصيف والشتاء والربيع والخريف
يسقط منها في كل ثلث عشرة ليلة نجم في المغرب
مع طلوع الفجر وطلع اخر يقابله في المشرق من ساعته
وكلاهما معلوم مسمى وانقضاء هذه الثمانية والعشرين كلها

وعدد ابراهيم الله وصوبه المطر والغيث او على الخطأ وعلى الفساح والمسموح وبه طالما

مع انقضاء السنة ثم يرجع الامر الى النجم اول ما استأنف
السنة المقبلة فكانت العرب في الجاهلية اذا سقط سها منها وطلع
الخر قالوا لابد من ان يكون عند ذلك مطر وريح فينسبون
كل غيث يكون عند ذلك الى ذلك النجم الذي يسقط حينئذ
فيقولون مطرنا بنوء الثريا والدبران والسماك وما كان
من هذه النجوم فعلى هذا فهذه هي الانواء واحدها نوء واما سمي نوءا
لانه اذا سقط الساقط منها بالمغرب طلع الطالع بالمشرق
للطلوع فهو ينوء نوءا وذلك النهوض هو النوء فسمي النجم به
وكذلك كل ناهض بثقل وابطأ فانه ينوء عند نهوضه وقد
يكون النوء السقوط قال ابو عبيد ولم اسمع ان النوء السقوط
الا في هذا الموضع وقال الله تبارك وتعالى ما ان مفاتحه لتنوء
بالعصبة وفي شعر ذي الرمة تذكر امراة بالعظم

تنوء باخراهما قلايا قيامها وتمشي الهوينا من قريب فتبهر

وقد ذكرت العرب الانواء في اشعارها فاكثرت حتى جاء فيه
النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
ان رجلا كان يخدمه في سفر فقال له النبي صلى الله عليه هل في
القوم من كاهل قال لا ما هم الا اصيبية صغار قال معهم فاحملهم
قال الحنفي سمعت ابن علية عن خالد عن ابي قلابة عن مسلم بن يسار رفعه
قوله من كاهل يعني من اس وهو من الكهل يقال كهل الرجل
واكتهل اذا اسن وكذلك يقال اكتهل النبات اذا تم طوله
وهو رجل كهل وامراة كهلة وقال الراجز

ولا اعود بعدها كويا اما ترين الكهلة والصبيا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه اذا دخل شهر رمضان
صفدت الشياطين وفتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار

3

قال الحنفي سمعت اسمعيل بن جعفر عن ابن سهيل بن ابي سهيل عن نافع بن مالك عن
ابن انس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكسائي
وغيره واحد قوله صفدت يعني شددت بالاغلال واوثقت
يقال منه صفدت الرجل فهو مصفود وصفدته فهو مصفد
فاما اصفدته بالعطاء اصفادا فانه ان يعطيه ويصله والاسم من
العطية والوثاق جميعا الصفد قال النابغة الذبياني في الصفد
بمعنى العطية

هذا الثناء ان سمعت فقد بلغت معذرة وما اعوض ابيت اللعن بالصفد

يقول لم امتدحك لعطيتي والجمع منهما جميعا اصفاد قال الله
تعالى لم امتدحك لعطيتي والجمع منهما جميعا اصفاد وقال الاعشى في العطية
بمعنى الوثاق

ان امدح حليمة بعد حلم تضيفه يوما فاكرم مضيفي

واصفد على الزمانة قائدا بقول وهب لي قائدا يقودني وما اصدر من العطية الاصفاد
ومن الوثاق الصفد والتصفيد ويقال للشيء الذي يوثق به الانسان
الصفاد يكون من نسع او قد وقال الشاعر يعير لقيط بن زرارة بايثاره
هجاء منشر على اخيك معيد والعامري يقوده لصفاد

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه ان الله جعل حسنات
بني ادم بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف وقال الله تبارك وتعالى
الا الصوم فان الصوم لي وانا اجزي به وخلوف فم الصائم اطيب
عند الله من ريح المسك قال الحنفي قال ابو النضر عن ابي هبيرة
الحرشي عن ابي الجوزاء عن عبد الله بن رفيعة قوله الصوم لي
وانا اجزي به وقد علمنا ان اعمال البر كلها له وهو يجزي بها
فتوى والله اعلم انه انما خص الصوم بان يكون هو الذي يتولى
جزاه لان الصوم ليس بعمل من اعمال ابن ادم يلتمس ولا يعمل فتكتبه الحفظة

انما هو نية في القلب وامساك عن حركة المطعم والمشرب
يقول فانا اتولى جزاءه على ما اجب من التضعيف والصبر على ما
كتب له ومما يبين ذلك قوله صلى الله عليه لصبر في الصوم وبيانه
قال احمد بن شبابه عن ليث عن عقيل عن ابن شهاب رفعه و ذلك
ان الاعمال كلها لا تكون الا بالحركات الا الصوم خاصة
فانما هو بالنية التي قد خفيت على الناس فادوها فكيف يكون
هذا هذا على وجه الحديث والله اعلم قال ابو عبيد
وفي حديث حفص بن عيينة انه يقول قوله كل عمل ابن ادم له الا الصوم
فانه لي وانا اجزي به قال كان الصوم هو الصبر وصبر الانسان عن
المطعم والمشرب والنكاح ثم قرأ انما يوفى الصابرون اجرهم
بغير حساب يقول فثواب الصوم ليس له حساب لعلم من كثرته
ومما يقوي قول سفين الذي يروى في التفسير قول الله تبارك وتعالى
السباحون هو في التفسير الصابرون يقول فانما الصابر بمنزلة
السباح واما قوله في الخلوف فانه تغير طعم الفم لما حبس
الطعام تقول منه خلف فمه يخلف خلوفا قاله الكسائي
والاصمعي وغيرهما ومنه حديث علي رضي الله عنه حين سئل عن
الغسل للصائم فقال وما يمنعك الا الخلوف فيها قال احمد بن
ابن مهدي عن سفين عن ابي اسحق عن عبيد بن عمير عن علي رضوان الله عليه
والصوم ابتلاء واشباه سوى هذا يقال للصائم السباح
صائم قال النابغة الذبياني
خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج واخرى تعلك اللجما
ويقال للنهار اذا اعتدل وقام قائم الظهيرة قد صام النهار
قال امرؤ القيس
فدعها ويسر الهم عنك بجسرة ذمول اذا صام النهار وهجرا

قال وحدثنا عباد بن العوام عن سليمان التيمي قال سمعت انس بن مالك
يقول اني لادرب للرحمن صوما وصمتا وقال ابو عبيد
في حديث النبي صلى الله عليه انه امر بلالا ان يمد المؤذن عند النوم وقال
لينقد الصائم فاحتج به على ثابت عن عبد الرحمن بن النعمن بن معبد
بن هوذه الانصاري عن ابيه عن جده رفعه قوله المؤذن اراد
المطيب بالهيئة فقال مؤذن بالواو وانما هو من الريح وذلك
ان اصل الريح الواو وانما جاءت الياء لكسرة الراء قبلها فاذا جمعوا
الا الفتح عادت الواو الا ترى انهم قالوا تروحت بالمروحة
بالواو وجمعوا الريح فقالوا الارواح لما انفتحت الواو ولذلك
قولهم قد اراح الماء وغيره اذا انتفخت رائحته وفي هذا الحديث
من الفقه انه رخص في المسك ان يكحل وبتطيب به وفيه انه
كره ذلك للصائم وانما وجه الكراهة انه ربما خلص الى
الحلق وقد جاء في غير هذا الحديث الرخصة فيه وعليه الناس انه
لا باس بالكحل للصائم وقال ابو عبيد في حديث عبد الله
بن مسعود لعلكم ستدركون اقواما يؤخرون الصلوة الا
شرق الموتى فصلوا الصلوة للوقت الذي تعرفون ثم صلوها معهم
حدثناه ابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله
اما قوله تؤخرون الصلوة الا شرق الموتى فان في ذلك تفسيرين
احدهما يروى عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال ابو عبيد سمعت
مروان الفراري يحدث عنه انه سئل عن ذلك فقال المراد بالشمس
اذا ارتفعت عن الحيطان وصارت بين القبور كانها الجة فذلك
شرق الموتى قال ابو عبيد يعني ان طلوعها وشروقها
انما هو لتلك الساعة للموتى دون الاحياء واما التفسير الاخر
فانه عن غيره قال هو ان يعجل الانسان بوقته وان يشرق به عند
الموت فاراد انهم كانوا يصلون الجمعة وطرف من النهار الا يقدر ما

من تفسير هذا الذي قد شرق بريقه ۞ وفي غير هذا الحديث زيادة ليست في هذا
قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه في تأخير الصلوة مثل ذلك الا انه لم يذكر شرق الموتى وزاد
فيه فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون واجعلوا صلاتكم معهم
سبحة ۞ قال ابو عبيد يعني بالسبحة النافلة وبيان ذلك في حديث
آخر انه قال واجعلوها نافلة وكذلك كل نافلة في الصلوة
فهي سبحة ومنه حديث ابن عمر انه كان يصلي سبحته في مكانه
الذي يصلي فيه المكتوبة وقال الله تبارك وتعالى فلولا انه كان من المسبحين
ويروى في التفسير من المصلين وفي هذا الحديث من الفقه انه يرد قول من
خرج على السلطان ما دام يقيم الصلوة فلو رخص لهم في جائر
لكان في هذه الحال اذ كانوا يصلون الصلوة لغير وقتها
فكيف اذا صلوها لوقتها هذا يرد قولهم اشد الرد وفي الحديث
ايضا ما يبين لك اختلاف الناس فيمن صلى وحده ثم اعاد في جماعة فقال
بعضهم صلاته في الاولى وقال بعضهم بل هي التي صلاها في جماعة
فقد تبين لك في هذا الحديث ان الصلاة المكتوبة هي الاولى وان التي بعدها
نافلة وان كانت في جماعة ۞ وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم انه كانت فيه دعابة ۞ قال حدثنيه ابن عليه
عن خليد الحذاء عن عكرمة رفعه قوله الدعابة يعني المزاح وفيه
ثلث لغات المزاحة والمزاح والمزح ۞ وفي حديث اخر يروى
عنه انه قال اني لامزح ولا اقول الا حقا وذلك فيما يروى مثل قوله
اذهبوا بنا الى فلان اليمين يعودونه لرجل مكفوف اي البصر
القلب ومثل قوله للعجوز التي قالت ادع الله ان يدخلني الجنة فقال
ان الجنة لا يدخلها العجز كأنه اراد قول الله تبارك وتعالى انا انشأناهن

انشاء فجعلناهن ابكارا عربا اترابا يقول فاذا صارت الى الجنة
فليست بعجوز حينئذ ومنه قوله لابن طلحة وكان له نغر فمات
فجعل يقول له ما فعل النغير يا ابا عمير هذا ومما اشبهه من المزاح وهو
حق كله ۞ وقال ابو عبيد وفي حديث التعبير انه احل صيد
المدينة وقد حرمها فكأنه انما حرم النحل ان يقصد وملكوه الطير
كما حرم طير مكة ۞ قال ابو عبيد وقد يكون وجه هذا
الحديث ان يكون الطير انما دخل من خارج المدينة الى المدينة فلم يكره
لهذا وقال ابو عبيد ولا ادري هذا الوجه الحديث ومما يبين لك
ان الدعابة المزاح قوله لجابر بن عبد الله حين قال له ابكرا تزوجت ام ثيبا
قال لا بل ثيبا قال فهلا ابكرا تداعبها وتداعبك وبعضهم يقول لا عبها
ولا عبك ۞ قال اليزيدي يقال من الدعابة هذا رجل دعابة وقال بعضهم
دعب وكان اليزيدي يقول انما هو المزاح وبكر وما سواه ۞
قال ابو عبيد وانما المزاح عندنا مقدر ما رخصة مما زجر عنه من الخنا
فاما مقدار مزحت فكما قال اولئك مزاحا ۞
وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه اذا اقبل الليل من هاهنا
وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم ۞ قال حدثنا ابو معوية
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاصم بن عمر عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه
وفي هذا الحديث من الفقه ان الصائم ان اكل اول ما يأكل فهو مفطر
هذا يرد قول الموامسلين يقول ليس للمواصل فضل على الآكل لان الصائم
لا يكون بالليل هو مفطر على كل حال اكل او لم يأكل ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته
فان حال بينكم وبينه سحاب او ظلمة او هبوة فاكملوا
العدة لا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان بيوم من
شعبان ۞ قال حدثنا يزيد عن حاتم بن ابي صغيرة عن سماك بن

عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قوله هبوه يعني العبرة
تحول دور رؤية الهلال وكل عبرة هبوة ويقال لدقاق التراب اذا ارتفع
فدهسا بهبوا هبوا فهو هاب وكان الكسائي ينشد هذه الابيات
قال الكسائي انشدني الشيباني من بني تميم يتروونه عن اشياخهم عن
هوبر الحادثي

الا هل اتى التيم بن عبد مناة على النشوة فيابنسا ابن تميم
بمصرعنا النعمان يوم تالبت علينا تميم من شطا وصميم
نزودت منا اذ اتاه ضربة دعسته الى هابي التراب عقيم

قوله هابي يعني ما ارتفع من التراب ودق وقوله بين اذ اتاه هي لغة
بني الحرث بن كعب يقولون رأيت رجلين وقول النبي صلى الله عليه
لا تستقبلوا الشهر استقبالا لا يقول لا تقدموا رمضان بصيام قبله
وهو قوله ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان قال وسمعت محمد بن الحسن
يقول في هذا انما كره التقدم من قبل رمضان اذا كان
يريد به رمضان فاما اذا كان يريد به التطوع فلا بأس به
وقال ابو عبيد وبيان هذا في حديث من قوله قال حدثناه
اسمعيل بن جعفر ويزيد بن هرون عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه قال لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين الا ان
يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وافطروا
لرؤيته فان غم عليكم فصوموا ثلثين ثم افطروا وفي هذا الحديث
من الفقه قوله فان غم عليكم فعدوا ثلثين فجعله لا يجزيهم
على غير رؤيته اقل من ثلثين ففي هذا ما يبين لك انه لا يجزي في
شيء تسعة وعشرون الا ان يكون ذلك على الرؤية وكذلك
لو كان على رجل صوم شهر في نذر او كفارة فصام تسعا

الرؤية وافطر معها وكان الشهر تسعا وعشرين اجزاه وان اعترض
الشهر لم يجزه اقل من ثلثين فهذا وما اشبهه على ذلك حديث ابي ذر
افضل لكل شيء من هذا الباب

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه صلاة القاعد على النصف
من صلاة القائم قال حدثنيه بن مهدي عن سفين عن ابرهيم بن مهاجر
عن مجاهد عن طاوس السايب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنيه بن مهدي ايضا
عن محمد بن مسلم عن ابرهيم بن ميسرة عن مجاهد عن قيس بن السايب قال كان
النبي صلى الله عليه شريكي فكان خير شريك لا يداري ولا يماري وفي
حديث سفين قال قال السايب للنبي صلى الله عليه كنت شريكي
فكنت خير شريك لا تداري ولا تماري قوله صلاة القاعد على
النصف من صلاة القائم انما معناه والله اعلم على التطوع خاصة من غير علة
من مرض ولا سواه ولا تدخل الفريضة في هذا الحديث لان رجلا لو بطل
الفريضة قاعدا او نائما وهو يقدر الاعلى ذلك كانت صلاته
تامة مثل صلاة القائم ان شاء الله لانه من عذر وان صلاها من غير عذر
قاعدا او نائما لم تجزه البتة وعليه الاعادة هذا وجه الحديث
واما قوله كنت لا تداري ولا تماري فان المذاراه هاهنا مهموزة
من داريت وهي المشاغبة والمخالفة على صاحبك ومنه قول الله
تبارك وتعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها يعني اختلفتم
في القتيل ومن ذلك حديث ابرهيم او الشعبي في المختلعة
اذا كان الدرهم من قبلها فلا بأس ان يأخذ منها والمذمور
يقولون هو الدرو وانما هو الدريا هذا من دريت قال
اذا كان الدرهم من قبلها فلا بأس ان يأخذ منها وان كان
من قبله فلا يأخذ بغني بالدر النشوز والاعوجاج والاختلاف
وكل من دفعته عنك فقد دريته قال ابو عبيد

كان عني برد دون بعد الله شعب المستصعب المريد
يعني دفعك وفي حديث اخر انه قال لنبي صلى الله عليه كان لا يشاري
ولا يماري فالمشاراة الملاحة يقال للرجل قد استشد اذا لج في
الشئ وهو شبيه بالمداراة واما المداراة في حسن الخلق والمعاشرة
مع الناس فليس من هذا هذا غبن مهموز وذال مهمور وزعم الاجمر
ان مداراة الناس تهمز ولا تهمز
وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قتات قال حدثناه ابو معاوية عن
الاعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه
قال الكسائي وابو عبيد او احدهما قوله قتات يعني النمام
يقال منه فلان يقت الاحاديث قتا اي ينمها نما وقال
الاصمعي في الذي ينمي الاحاديث هو مثل الفساق اذا كان يبلغ هذا
على هذا اي وجه الافساد والنميمة يقال منه نميت منددة
نميمة قال واذا كان انما يبلغ على وجه الاصلاح وطلب الخير
فيسكت عنه ونميت الحديث الى فلان نمقته فلانا اليه
وقال
ابو عبيد ومن حديث النبي صلى الله عليه قال حدثناه ابن عليه عن معمر
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن هو عوف عن امه ام كلثوم
ابنة عقبة عن النبي صلى الله عليه قال ليس الكاذب من اصلح
بين الناس فقال خيرا او نمى خيرا يعني بلغ ورفع وكل شئ
رفعته فقد نميته ومنه قول النابغة
وانمى القنود على غير انه اجد
ولهذا قيل للخباز في البدو الشعر انما هو ارفع وعلا نصر
ينمي وزعم بعض الناس ان ينمو الكعك قال وبلغني عن سفين بن عيينة
انه قال لو ان رجلا اعتدر الى رجل فحرف الكلام وحسنه

ليرفع به ذاك لم يكن كاذبا بها والحديث ليس بالكاذب من اصلح
بين الناس فقال خيرا او نمى خيرا قال فاصلاحه ما بينه وبين صاحبه
افضل من اصلاحه ما بين الناس
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى
الله عليه وسلم انه نهى عن كسب الزمارة قال حدثنيه حجاج عن حماد
بن سلمة عن هشام بن حسان وحبيب بن الشهيد عن ابن سيرين
عن ابي هريرة عن النبي عليه انه قال الحجام الزمارة الزانية قال ابو عبيد
فمعناه مثل قوله انه نهى عن مهر البغي والتفسير في الحديث ولم اسمع
هذا الحرف الا فيه ولا ادري من اي شئ اخذ
قال ابو عبيد وقال بعضهم
هي الزمارة وهذا عندي خطأ في هذا الموضع انما الزمارة في حديث
اخر وذلك ان معناه ماخوذ من الزمر وهي التي توعى لشفتيها او بعينها
فاما كسب لها هاهنا فنهى عنه ولا وجه للوعي الا ما قال الحجاج
زمارة وهو عندنا انثى ممزاقة انما نهى رسول الله صلى الله عليه عن
كسب الزانية وبه نزل القرآن في قوله ولا تكرهوا فتياتكم على
البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا فهذا العرض هو الكسب
وهو مهر البغي فاما مهر البغي الذي جاء فيه النهي فهو كسب امه
كانوا يكرهون فتياتهم على البغاء ويأكلون كسبهن وياكلون كسبهن
حتى انزل الله في ذلك النهي قال حسين بن سعيد عن الاعمش عن ابي
سفين عن جابر قال كانت امة لعبد الله بن ابي وكان يكرهها على
الزنا فنزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض
الحيوة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن لهن غفور
رحيم قال فالمغفرة لهن لا لمواليهن قال وحدثنا اسحاق الازرق عن عوف
عن الحسن في هذه الاية قال لهن والله لهن والله
وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه لا ترفع عصاك عن اهلك قال
الكسائي وغيره يقال انه يريد العصا التي يضرب بها ولا امرأة انما
بذلك ولكنه اراد الادب

قال ابو عبيد واصل العصا الاجتماع والائتلاف ومنه قيل للخوارج
قد شقوا عصا المسلمين اى فرقوا جماعتهم وكذلك قول صلة
بن اشيم لابن السبيل اياك وقتيل العصا يقول اياك ان تكون فاتنا
او مفتولا به شق عصا المسلمين ومنه قيل للرجل اذا اقام بالمكان
واطمأن واجتمع له امره قد الفى عصاه وقال الشاعر

فالقت عصاها واستقر بها النوى كما قر عينا بالاياب المسافر

وكذلك يقال ايضا ألقى ارواقه وألقى بوانيه فكان وجه الحديث
انه اراد بقوله لا نرفع عصا عن اهلك اى امنعهم من الفساد والاختلاف
واديمه وقد يقال للرجل اذا كان رفيقا حسن السياسة لماشيته
انه لكين العصا قال اليعمر بن اوس المزنى

عليه شريت واديت لين العصا بساحلها حتى اقام وساحله

ذكر ما وايلا ورجلا يقوم عليها فقال هذا

وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه انه لم يتبع بن خزيمة
على ضعف وبعضهم يقول على شطف قال الحديثى محمد بن كثير عن عبد
الله بن شوذب عن مالك بن دينار عن الحسن عن النبى صلى الله عليه انه كان يكره
قال ضعف قال ابو زيد يقال فى الضعف والشطف جميعا انهما
الضيق والشدة يقول لم يتبع الا بضيق وقلة وقال الراعى

ولقد اصبت من المعيشة لذة ولقيت فى شطف الامور شدادها

ويقال فى الضعف نزل بالقوم ضعف اذا لم يجدوا اجتماع الناس يقول
لم يأكل وحده ولكن مع الناس قال الاصمعى يقال هذا
مال مضعوف وهو الذى قد كثر عليه الناس وقال الشاعر

لا يستقى فى النزح المضعوف الا مدارة الغروب الجوف

النزح القليل والغروب الدلاء التى يستقى بها على الابل
والجوف العظام الاجواف قال الاصمعى ويقال ايضا

ماء مستنوه اذا كثر عليه الناس وماء ممتود كذلك ايضا اذا
كثر واعلب يقال بئر معلبة اذا كثر الناس عليها ومنه قيل رجل ممتود اذا كثر
النكاح فى بيته قال وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه
بلوا ارحامكم ولو بالسلام قال حدثناه الفزارى مروان بن معاوية عن مجمع
بن يحيى الانصارى عن من حدثه بن رفعه قال ابو عمرو وغيره يقال بللت
رحمى ابلها بلالا وبلالا اذا وصلتها وبدينها بالصلة وانما شبهت
قطيعة الرحم بالجوارة تظمأ بالبرد كما قالوا اسقينه شربة تروه دد
بها عطشه وقال الاعشى

اما لطالب نجح بغيته ووصال رحم قد برد بالها

وفى هذا الحديث من العلم انه جعل السلام صلة وان لم يكن برا غير
وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه
حدثناه اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام
قال الكسائى وغيره بوائقه غوائله وشره يقال للداهية والبلية
تنزل بالقوم قد اصابتهم بائقة ومنه حديثه الاخر فى الدعاء اعوذ بك
من بوائق الدهر ومصيبات الليالى والايام قال الكسائى ويقال باقتهم
البائقة فهى تبوقهم بوقا ومثله فقدتهم الفاقرة وصلتهم الفاقة
لمعناها قال وقال ابو عبيد فى حديثه الى صلى الله عليه وسلم
خير المال سكة مأبورة وفرس مأمورة وبعضهم يقول مصورة مأمورة قال
حدثنى غير واحد عن ابى نعامة العدوى عمرو بن عيسى عن مسلم بن يسار عن ابى
بن رضير عن سويد بن هبيرة عن النبى عليه السلام اما قوله سكة مأبورة
فيقال هى الطريقة المستوية المصطفة من النخل ويقال انما سميت
الازقة سككا لاصطفاف الدور فيها مثل ابن النخل واما المأبورة
فانها التى قد لقحت يقال أبرت النخل فانا آبرها ابرا وهى
نخل مأبورة ومنه الحديث المرفوع من باع نخلا قد أبرت فثمرها
للبائع الا ان يشترط المبتاع قال حدثناه من عليه عن جرير عن الضـ

عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ايضا اينبئون عنبي
اذا سالته ان يأتوك فذاك وكذلك الروح قال طرفة

وفي الاصل الذي في مثله تصلح الامور ذرح المؤنث
ملاكه العامل والمؤنث رب الذرح والمأمور الذرح والنحل الذي
قد لقح واما الفرس او المهرة المأمورة فانها الكثيرة النتاج
وفيها لغتان يقال امرها الله فهي مأمورة وآمرها ممدودة
فهي مؤمورة وقد قرئ اكثرهم واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها
غير ممدود فقد يكون هذا من الامر ويروى عن الحسن انه عسرها
امرناهم بالطاعة ففعلوا وقد يكون آمرنا بمعنى اكثرنا وعلى هذا
قال فرس مأمورة ومن قرأها آمرنا ممدودة فلس معناها الا
اكثرنا ومن قرأها امرنا مشددة فهو من التسليط يقول
سلطنا وتقول في الكلام قد امر القوم يأمرون اذا كثروا
وهو من قوله فوبئس ما مأمورة ☜ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
قلدوا الخيل ولا تقلدوها اوتار قال يلغني عن النضر بن شميل
انه قال عوضت الخيل على عبد الله بن رباح فمرت به خيل مازن
فقال عبيد الله ان هذه لخيل قال والاحنف بن قيس جالس فقال
انها لخيل لو كانوا يبضونها على الاوتار فقال فلان بن شيخه المازني
لا اعلم الا قال حشمة مال وبعض الناس يقول هذا الذي رد على
الاحنف فلان بن الهلقم انما يوهن قتلوا اباك فقد ضربوها على
الاوتار قال لم اسمع للاحنف سقطة غيرها فمعنى الاوتار هاهنا
الذحول يقول لا يطلبوا عليها الوتر الذي يتوارثه في
الجاهلية قال ابو عبيد وهذا معنى يذهب اليه بعض الناس ان النبي
صلى الله عليه اراد لا تطلبوا عليها الذحول وعندي هذا الوجه اشبه
عندي بالصواب قال سمعت محمد بن الحسن رحمه الله يقول

انما معناه اوتار القسي وكانوا يقلدونها قال فتحتنق فقال
لا تقلدوها اياها وتما يصدق ذلك حديث هشيم عن ابي بشر عن سليمان
اليشكري عن جابر ان النبي صلى الله عليه امر ان يقطع الاوتار من اعناق
الخيل قال ابو عبيد وبلغني عن مالك بن انس انه قال انما كان يفعل ذلك
بها مخافة العين عليها قال وحدثني عنه ابو المنذر الواسطي يعني ان العرب كانوا
تقلدها اوتارا لئلا تصيبها العين فامرهم النبي بقطعها لعلمهم ان الاوتار لا
ترد من امر الله شيئا وهذا شبيه بما يكره من التمائم ☜ وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه لا يخطب الرجل على
خطبة اخيه ولا يبيع على بيع اخيه قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال وحدثنا
اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
بمثله او نحوه ☜ قال كان ابو عبيدة وابو زيد وغيرهما من اهل
العلم يقولون انما النهي في قوله لا يبيع على بيع اخيه انما هو
ان يشتري على شراء اخيه فاما وقع النهي على المشتري لانه على البائع
لان العرب تقول لعت الشيء يعني اشتريته قال ابو عبيد ليس للحديث
عندي وجه غير هذا لان البائع لا يكاد يدخل على البائع هذا قليلا
في معاملة الناس وانما المعروف ان يعطي الرجل السلعة
شيئا فيجيء مشتر آخر فيزيد عليه ومما يبين ذلك ما ذكر
الناس فيه من بيع من يزيد حتى خافوا كراهته فقالوا انما
كانوا انما يعنونه في معاملهم فقد علم ان في بيع من يزيد انما
يدخل المشترون لعلهم على بعض وهذا بين لك انهم انما طلبوا
الرخصة فيه لان الاصل انما هو على المشتري قال وحدثني
علي بن عاصم عن اشعث بن عبد الملك عن ابي بكر الحنفي عن انس ان النبي صلى

باع قدح رجل وحلسه بمئة من يديه فاتما المعنى هاهنا للمشتري ايضا
ومثله انه نهى عن الخطبة كما نهى عن البيع فقد علمنا ان الخاطب
انما هو طالب بمنزلة المشتري فانما وقع النهي على الطالبين دون المطلوب
اليهم وقد جاء في اشعار العرب ان قالوا للمشتري تابع قال الاحوص الاصغى
لرجيز الخطمي كان ينشد لطرفة بن العبد ○

عدما عدما اقرب اليوم من غد

وباتيك بالانباء من لم تبع له بتاتا ولم تضرب له وقت موعد

فقوله لم تبع له لم تشتر له ○ وقال الخطيبة

وباع بنيه بعضهم لحشاره ويوث لذبيان العلاهما بكاهما

قوله وباع بنيه بعضهم لحشاره هو من البيع يذمه به وقوله ويوث
لذبيان العلاهما يكاهما يقول اشتريت لقومك العلا اي الشرف
بهما ○ قال وبلغني عن مالك بن انس انه قال انما نهي ان يخطب الرجل
على خطبة اخيه اذا كان كل واحد من الفريقين قد رضي بصاحبه
وركن اليه فاما قبل الرضا فلا باس ان يخطبها من شاء ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه قال ذات غداة انه اتاني الليلة
اثنان فانطلقا بي فانطلقت معهما فاتينا على رجل مضطجع واذا آخر
قائم عليه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة فيثلغ بها راسه فتدهده الصخرة
قال ثم انطلقنا فاتينا على رجل مستلق واذا آخر قائم عليه بكلوب
واذا هو ياتي احد شقي وجهه فيشرشر شدقه الى قفاه ثم انطلقنا
فاتينا على مثل التنور فيه رجال ونساء باتيهم لهب من اسفل
فاذا اتاهم ذلك ضوضوا فانطلقنا فانتهينا الى روضة
عظيمة فقال لي ارق فيها فارتقينا فاذا انا بمدينة مبنية بلبن
ذهب وفضة فتلقانا بها رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء
وشطر كاقبح ما انت راء قال ابو عبيد

قال ابو عبيد يروى ذلك عن عوف عن ابي رجاء عن سمرة بن جندب عن 10
النبي صلى الله عليه اما قوله رجل مضطجع ورجل يهوى نحوه فيثلغ بها
راسه فانه يعني يشدخه يقال ثلغت راسه اثلغه ثلغا اذا
شدخته وقوله فيتدهده الحجر يعني يتدحرج ويقال تدهده الحجر
وغيره تدهورا اذا تدحرج ودهدية انا ادهديه دهداه ودهداة
واذا دحرجته قال الكسائي وقوله كلوب من حديد هو الكلاب
وهما لغتان كلوب وكلاب والجمع منهما كاليب وقوله
يشرشر شدقه الى قفاه يعني يشقه ويقطعه قال ابو عبيد الطائي يصف الاسد
يظل معنا عنده من فرائسه رفات عظام او غريض مشرشر
وقوله فاذا انا هم ذلك اللهب ضوضوا يعني نجوا وصاحوا
والمصدر منه الضوضاة غير مهموز ○ فاما الروضة فالشجرة
العظيمة من اي شجر كان ○ واما قوله مثل الربابة البيضاء فانها
السحابة التي قد ركب بعضها بعضا وجمعها رباب وبه سمي
المرأة الرباب ○ وقال الشاعر

سقى دار هند حيث حلت بها النوى مسف الذي دأني الرباب خضيب

واما الربابة بكسر الراء فانها شبيهة بالكنانة تكون فيها السهام
وقال ابو ذؤيب يصف الحمار والاتن ○

وكانهن ربابة وكانه يسر يفيض على القداح ويصدع

وقال بعض الناس يقول الربابة خرقة او جلد تجعل فيها القداح
شبيهة الوعاء لها ○ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق ولا تبغض الى نفسك عبادة الله
فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى قال حدثناه ابو معاوية عن محمد
بن اسحق عن محمد بن المنكدر رفعه وغيره ابن عيينة يرفعه قال الاصمعي
وغيره قوله فاوغل فيه برفق الايغال السير الشديد والمعنى

والأنثى عضباء وأما ناقة النبي عليه السلام التي كانت تسمى العضباء
فليست من هذا إنما ذاك اسم لها سميت به وأما القصواء فإنها
المقصوفة الأذن قال وقال أبو زيد هي المقطوعة طرف الأذن
والذكر منها مقبي ومقصو وهذا على غير قياس قاله الأحمر
وكان القياس أن يقال أقصى مثل عشوا وأعشى وأما
حديثه الآخر أنه نهى عن العضباء التي لا تنقى والأضحى والمنقى
لها نقي من هذا الهاء وهو المخ يقال نقاه منقيه إذا كانت
ذات نقي قال الأعشى

جاموا على أضاءهم مشنوءة الهرم من لحم منقيه ومن أكباد

وقال أبو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتاه ما عز
ابن مالك عاقرا عبده بالزنا مرة من بين ثم أمر برجمه فلما هربوا
به فمات يعيد أحدهم إذا عثر الناس فقتلوه كما يقتل
الشيس يخدع أحدهم بالكثيبة لا أوتى بأحد فعل
ذلك إلا نكلت به وهذا حديث يروى عن سعيد عن سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة عن النبي عليه السلم قال سماك فحدثني
سعيد بن جبير مقال ردة أربع مرات قال سعيد فقلت
لسماك ما الكثيبة قال القليل من اللبن قال قال أبو عبيد
والكثيبة عندنا كل شيء يجمع وهو مع اجتماعه قليل من لبن
كان أو طعام أو غيره وجمع الكثيبة كثب قال ذو الرمة
يذكر أرحاء عندها بعير الصوان مقال

مثلا من مهدل الصوان ماصيه الصار هن على الهداف كثب

والصوان حجارة السفر واحدها صوار وهو الصوار والهداف
حوانيتها واحدها هدف وهو المشرف من الرمل
والكثب جمع كثيبة تقول على كل هدف كثيبة
من بعارها وفي هذا الحديث من الفقه أنه رده أربع مرات
كما روى سعيد بن جبير وهو المحفوظ عندنا عن النبي عليه السلم
والمعمول به أنه لا يصدق على إقراره حتى يقر أربع مرات قال
قالوا ولم يقم عليه حد
أبو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم في الذي أتاه فقال له
إن صاحبنا أوجب وهذا حديث يروى عن إبراهيم

عن أبي عجلة الشامي عن فلان بن الغريف قال قلنا لواثلة بن الأسقع
حدثنا عن رسول الله عليه السلم حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان فقال
وهل يستطيع أحد ذلك حديثنا ليست فيه زيادة ولا نقصان إنا أتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا له أرضنا حبنا فأوجب فقال مروه
فليعتق رقبة قوله أوجب يعني ركب كبيرة أو خطيئة موجبة
يستوجب بها النار يقال للرجل قد أوجب وكذلك
الحسنة يعملها توجب له الجنة فيقال لذلك الحسنة والسيئة موجبة
ومنه حديث الدعاء اللهم إني أسألك موجبات رحمتك ومنه حديث
أبي هريرة كنوا يقولون المشي إلى المسجد في الليلة المظلمة ذات المطر
والريح أنها موجبة قال الأصمعي جربته عن منصور عن إبراهيم
قال وهذا من أعجب ما جئ من الكلام أن يقال للرجل قد أوجب
للحسنة والسيئة قد أوجب وهذا مثل قولهم قد نهيتني الشيء وقد
نهيت الشيء بمعنى واحد قال الشاعر

وما نهيتني الموماة أركبها إذا الجاوبت الأيدي بالسجر

وما انتهيتها قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه
أن أمواه أتيه قال إن بني هذا به جنون يصبه عند الغداة
والعشيا قال فمسح رسول الله صلى الله عليه صدره ودعا له فتفج
فتفجع تعه واحدة فخرج مع كل جرو منها جرو أسود فسعى وهذا
حديث يروى عن حماد بن سلمة عن قتادة السدوسي عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس عن النبي عليه السلم قوله فتفج تعه يعني قاءت قيأة
يقال للرجل قد تفج تعا وقد لعث بأرجل إذا قاء وقال
أيضا للقيء قد أتاع الرجل أتاعه إذا قاء أيضا فهو متيع والقيء
متاع قال الفطامي وذكر الجراحات فقال

تفج عروقها علقا متاعا

قال أبو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه حين قدم عليه وفد هوازن
يكلمونه في سبي أو أطائر أو حنين فقال رجل من بني سعد بن بكر
يكلمونه في سبي أو أطائر أو حنين فقال رجل من بني سعد بن بكر
يا محمد إنا لو كنا ملحنا للحرث بن أبي شمر أو للنعمان بن المنذر
ثم نزل منزلك هذا منا أحفظ ذلك وأنت خير المكفولين فاحفظ
ذلك وهذا الحديث يروى في المغازي عن محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

قال الأصمعي قوله ملحنا يعني أرضعنا وإنما قال السعدي هذه المقالة ليثبت رسول الله صلى الله عليه كان مسترضعا فيهم قال الأصمعي والملح هو الرضاع والشد نا إلى السحال وكانت له إبل يسقونه مما من ألبانها ثم إنهم أغاروا عليها فأخذوها فقال وإني لأرجو إملحها في بطونكم وما سلبت من جلد أشعث أغبرا لعله أرجو أن يكفوه أما شربهم من ألبانها وما سلبت من جلودها بعد أن كفنوه مهازيل سمنهم وانسلبت جلودهم بعد تقتير والشدنا لغيره

جزى الله ربك رب العباد والملح ما ولدت حالده

يعني بالملح الرضاع

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه اذا وقع الذباب في الطعام وفي غير هذا الحديث في الشراب فامقلوه قال أحد جانبيه سما والآخر شفاء وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء قال الحسين بن واقد عن أبي حمزة عن ابن أبي مليكة عن سعيد بن خلد عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام قوله فامقلوه يعني أغمسوه في الطعام والشراب لكي يخرج الشفاء كما أخرج الداء والمقل هو الغمس يقال للرجلين هما يتماقلان إذا تعاطيا في الماء والمقل في غير هذا النظر يقول ما مقلته عيني منذ اليوم والمقله إنما الحصاة التي تقذف بها الماء إذا أقل فيشربونه بالجمص قال ثعلب حصاه في الإناء وصب عليها الماء حتى يغمرها ويشربونه فيكون حصاه كل إنسان وذلك في المعاوذ قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أراد أن يحتله أقبل وأدبر وتغير قالت عائشة فذكرت ذلك له فقال وما بأس بهذا لعله كعوير ذكرهم الله عز وجل فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هو عذاب ألم قال الحسين روح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة عن النبي عليه السلام قوله يحتله المحتله السحابة وجمعها المحاتل وقد قيل للسحاب إنها الحتال فإذا أرادوا السماء قد تقسمت قالوا قد احتالت فهي تحتله بضم الميم وإذا أرادوا السحابة نفسها قالوا هذه تحتله بالفتح

قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال يا رسول الله إني أعمل أعمال البر فإذا اطلع عليه سرني فقال ذلك الجزاء الجزاء وأجر العلانية قال الحسن معوية عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح رفعه قال الحسن ابن مهدي عن سفين عن حبيب عن أبي صالح يرفعه أن الحديث قال ابن مهدي وجهه انه يسره إذا اطلع عليه ليشتري به من بعده قال أبو عبيد يعني انه ليس يسره ليتزكى ويثنى عليه خيرا وليس الحديث عندي وجه إلا ما قال عبد الرحمن لأن الآثار كلها تصدقه من ذلك الحديث المرفوع من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها أفلست ترى أن الأجر الثاني إنما لحقه بما عمل بسنته ومما يوضح ذلك حديث أخر أن رجلا قام من الليل يصلي فرآه رجل فسر له فقام يصلي فغفر للأول يعني لأن هذا استنه وقد حمل بعض أهل النظر هذا الحديث على أنه إنما يوجب الأجر الثاني لأنه يخرج مخرج التوكيد والمدح وهذا من شر ما حمل عليه الحديث الأخر أن الإحاديث كلها إنما جاءت بالكراهة لأن تزكي الرجل نفسه في وجهه ومن ذلك حديث النبي عليه السلام أنه سمع رجلا يثني على آخر فقال فكعثت ظهره لو سمعها ما أفلح ومن ذلك قوله إذا أبيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب ومنه حديث عمر حين كان يثني عليه وهو جريح فقال المغرور من غررتموه لو أن لي ما في الأرض لافتديت به من هول المطلع وفي هذا من الحديث ما لا يخفى

قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم استعيذوا بالله من طمع يهدي إلى طبع قال حدثنيه محمد بن عمر عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن الوليد بن عبد الرحمن الحرشي عن حبيب بن نفير عن معاذ عن النبي عليه السلام قوله إلى طبع الطبع الدنس والعيب وكل شين في دين أو دنيا فهو طبع

يقال منه رجل طبع ○ ومنه حديث عمر بن عبد العزيز لا يتزوج من الموالي في العرب الا الا نشر البطر ولا يتزوج من العرب في الموالي الا الطمع الطبع ○ قال حدثنيه الاشجعي واسنده الى عمر بن عبد العزيز ○ وقال الاعشى يمدح هوذة بن علي الحنفي

له اكل اليل بالياً فوق قصلها ... مواعمها لا ترى عيباً ولا طبعا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه مر على صبار الدرك فقال خذوا يا بني ارفده حتى تعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة قال فبينا هم كذلك اذ جاء عمر فلما رأوه اذعروا قال حدثناه ابو معوية عن عبد الرحمن بن اسحق عن الشعبي يرفعه ○ قوله اذعروا يعني تفرقوا وفروا ○ يقال اذعر القوم اذعارا قال الاخطل ○

فطارت شلا عاذعرت كأنها ... عصائب سبي خافوا ان يقسما

والذي يراد من هذا الحديث الرخصة في النظر الى اللهو وليس في هذا حجة للنظر الى الملاهي المنهي عنها من المزامير والمزامير انما هي لعبة للعجم ○ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ذبائح الجن ○ قال حدثنيه عمر بن هرون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع الحديث ○ قال وذبائح الجن ان تشتري الدار او تستخرج العين وما اشبه ذلك فيذبح له ذبيحة للطيرة ○ قال ابو عبيد وهذا التفسير في الحديث ومعناه انهم يتطيرون في هذا الفعل مخافة انهم ان لم يفعلوا ان يصيبهم منها شيء من الجن يريد انهم فانما نهى النبي عليه السلم هذا ونهى عنه ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه وحقره وصغره ○ قال حدثنيه بن مهدي عن سفيان اسنده ○ قال ابو زيد الانصاري يقال سمعت بالرجل تسميعا اذا اذعت به وشهرته وفضحته ○ قال ابو عبيد وقد بلغني عن ابن المبارك انه رواه سمع الله به اسامع خلقه فان كان هذا محفوظا فانه اراد جمع السمع اسمع ثم جمع الاسمع اسامع يريد ان الله يسمع اسماع الناس بهذا الرجل يوم القيمة ○ قال ابو عبيد ومن قال سامع خلقه فجعله من يعجب الله جل ذكره قال ابو عبيد اسامع خلقه اجود واحسن في المعنى ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يورد ذو عاهة على مصح ○ قال حدثناه علي بن عاصم عن عبيد الله بن ابي حميد عن ابن المليح رفعه ○ قوله ذو عاهة يعني الرجل يصيب ابله الجرب او الداء فقال لا يورد ناقته على مصح وهو الذي ابله وماشيته صحاح برية من العاهة ○ وقد كان بعض الناس حمل هذا الحديث على ان النهي فيه للمخافة على الصحة من ذات العاهة ان يعديها وهذا شيء ما حمل عليه الحديث لانه رخصة في التطير وكيف ينهى النبي عليه السلم عن هذا التطير وهو يقول الطيرة شرك ويقول لا عدوى ولا هامة في اثر عنه كثير ○ قال ابو عبيد ولهذا وجهه عندي والله اعلم انه خاف ان ينزل بهذه الصحاح من امر الله ما نزل بتلك فيطير المصح ان تلك اعدتها فيأتي في ذلك الاتواه يقول في حديث اخر وقال له اعرابي النقبة تكون في المشفر البعير فتجرب له الابل كلها قال فما اعدى الاول فهذا مفسر لذلك الحديث ○ قال ابو عبيد

وقد بلغني عن مالك في حديث له رواه في هذا فقالوا وما داؤه
يا رسول الله قال إنه أداء قال أبو عبيد ومعنى الأداء عندنا
الصائم لما يطرأ من العدوى وقال أبو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يكون أسعد
الناس بالدنيا لكع بن لكع خير الناس يومئذ مؤمن من بين
كرتين قال حدثناه مصعب بن المقدام عن سفيان عن معمر
عن الزهري يرفعه قوله بين كرتين قد كثر الناس فيه
فمن قائل يقول بين الحج والجهاد وقائل يقول بين فرسين
يغزوا عليهما وآخر يقول بين بعيدين يستقي عليهما ويعتمر
أمر الناس وكل هذا له وجه حسن قال أبو عبيد ولكن لم
أجد أول الحديث يدل على هذا الا انه يقول يكون أسعد
الناس بالدنيا لكع بن لكع وهو عند العرب العبد او اللئيم
قال أبو عبيد ولكني أرى وجهه بين ابوين مؤمنين كرتين فيكون
هذا قد اجتمع له الايمان والكرم في ابويه ومما يصدق
هذا الحديث الآخر انه قال من اشراط الساعة ان يتطاول رعاء
العنم رؤوس الناس وان ترى العراة الجوع يتبارون في البنيان
وان تلد المرأة ربتها وربتها قال حدثنيه الفراء عن
عوف عن شهر بن حوشب عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام
قوله ربتها وربتها يعني الأمة اللواتي تلدن لمواليهن وهم
ذوو الاحساب فيكون ولدها كأبيه في الحسب وهو
بن أمه وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى
الله عليه وسلم حين استأذن عليه ابو سفيان فحجبه ثم أذن له
فقال ما كنت تأذن لي

فأذن لجارة الجلهمتين فقال يا أبا سفيان أنت كما قال القائل
وكل الصيد في جوف الفرا أو قال بطن الفرا النسك من أي عيد
قال الاصمعي الفرا مهموز مقصور وهو حمار الوحش وجمع
الفرا فرا مهموز ممدود وانشدنا
بضرب كأذان الفرا فضوله وطعن كإيزاغ المخاض تبورها
اراد ان الضرب بالسيف يقع بالاجساد فيكسط عنها اللحم فيبقى
منه ليا كأذان الحمر وقوله كإيزاغ المخاض يعني قذف
الأبل بأولادها فهي تؤزغ به وذلك اذا دنت حوامل شبهه
الطعن به وقوله تبورها جبوها وانما مذهب هذا الحديث
انه اراد صلى الله عليه وسلم ان يبالغه بهذا الكلام وكان من
المؤلفة قلوبهم فقال أنت في الناس كحمار الوحش في الصيد
يعني انهم كلهم دونه وقول ابي سفيان جارة الجلهمتين
اراد جانبي الوادي والمعروف في كلامهم يعني العرب الجلهتان
وقال الاصمعي والجلهة ما استقبلك من جروف الوادي
وجمعها جلاه وقال ليد
فجعلا فروع الأيهقان واطفلت بالجلهتين ظباؤها ونعامها
وقال الشماخ
كأنها وقد بدا عوازهر والسيل مل من فنوبر زاخر
جلهة الوادي قطانا واهضر قال ولم اسمع بالجلهة الا
في هذا الحديث والمعروف من هذا الجلهة وما جاء الا ولها اصل
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا
تقوت على أبيه في ماله فاتى النبي عليه السلام او ابا بكر او عمر
فذكر ذلك له فقال ارددْ على ابيك فانما هو سحت

شبكة الألوكة www.alukah.net

من كسبك ۞ قال حدثناه غير واحد عن هشام بن عروة عن ابيه
قوله تقوّت ماخوذ من القوت انما هو لتفعل منه كقولك من القول
تقوّل ومن الحول تحوّل ۞ ومعناه ان الابن فات أباه بمال نفسه
فوهبه وبذره فمن ذلك قال اردد على ابيك فانما هو سهم
من كسبك يقول ارجعه من موضعه فرده الى ابيك فانه
ليس له ان يفتات عليك بماله ۞ ومنه حديث عبد الرحمن بن ابي
بكر حين زوجت عايشة ابنته من المنذر بن الزبير وهو غايب
فانكر ذلك وقال امثلي يفتات عليه في بناته اي افات بهن
وهو غير مامور ۞ وكذلك كل من احدث دونك شيئا
فقد فاتك به قال معن بن اوس يعاتب امراته ۞

فان الصبح منظر قريب وانك بالملامة لن تفاتي

وفي هذا الحديث من الفقه ان الولد وماله من كسب الوالد ۞
ومما يصدقه الحديث الاخر ۞ قال حدثنا ابو معوية عن الاعمش
عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة عن النبي عليه السلم ۞ قال
ان افضل ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه ۞
قال حدثنا ابن زايدة عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عمته
عن عايشة عن النبي عليه السلم مثل ذلك ۞ قال ابو عبيد وكان
سفيان بن عيينة يحتج في ذلك بايات من القرآن قوله ليس على
الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على
انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت ابايكم او بيوت
امهاتكم في ذكر القرابات الا الولد فقال الا ترى ذكر الولد لانه لما قال ان تاكلوا من بيوتكم

فقد دخل مال ابنه مال الوالد ۞ قال سفيان ومنه قوله ان نذرت لك ما
بطني محررا افهل يكون النذر الا فيما يملك العبد ۞ قال ابو عبيد فهذا
التاويل حجة لمن قال مال الولد لابيه مع الحديث الذي ذكرناه عن
النبي عليه السلم ۞ واما حجة من قال كل احد احق بماله فانه يحتج
بالفرايض يقول الا ترى لو ان رجلا مات وله اب وورثته لم يكن
لابيه الا السدس كما سمى الله تبارك وتعلى ويكون ساير المال
لورثته فلو كان ابوه يملك مال ابنه لحازه كله ولم يكن
لورثة الابن شيء من ولد ولا غيره ۞ ومع هذا حديث يروى عن النبي
عليه السلم كل احد احق بماله من والده وولده والناس اجمعين ۞
قال حدثناه هشيم قال اخبرنا عبد الرحمن بن ابي حبيبة عن رجال من اهل
جبلة عن النبي عليه السلم بذلك ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا اتاه
فقال يا رسول الله ان امي افتلتت نفسها فماتت ولم توص
افاتصدق عنها فقال نعم ۞ وهذا حديث يروى عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عايشة عن النبي عليه السلم ۞ قوله افتلتت
يعني ماتت فجاة ولم تمرض فتوصي ولكنها اخذت فلتة
وكذلك كل امر فعل هذا على غير تمكث وتلبث فقد
افتلت والاسم منه الفلتة ۞ ومنه قول عمر في بيعة ابي بكر
انها كانت فلتة وقى الله شرها انما معناه البغتة
واما قوله جل ذكره عن آدم عليه السلم انتشار الامر والشقاق في بطمع
فيها من ليس لها بموضع فكانت تلك الفلتة هي التي وقى الله
الشر المخوف وقد كنا بناه في غير هذا الموضع ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلين اختص

اليه في مواريث واشياء قد درست فقال عليه السلام لعل بعضكم
ان يكون الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بشيء من حق اخيه
فانما اقطع له قطعة من النار فقال كل واحد من الرجلين
يا رسول الله حقي هذا الصاحبي فقال لا ولكن اذهبا فتوخيا
ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه ◉ قال حدثناه
مفوان بن عيسى عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن ام
سلمة عن النبي عليه السلام ◉ قوله لعل بعضكم ان يكون
الحن من بعض بحجته يعني افطن لها واجدل واللحن الفطنة
بفتح الحاء ◉ واما قول عمر بن عبد العزيز عجبت لمن لا يحن
الناس كيف لا يعرف جوامع الكلم ◉ يقال منه رجل
لحن اذا كان فطنا قال لبيد يذكر رجلا كاتبا ◉

تعود لحن بعيد ركبه فلما على عسب ذبل وبار

واللحن في اشياء سوى هذا منه الخطأ في الكلام
وهو جزم الحاء ◉ يقال منه قد لحن الرجل لحنا ◉ ومنه
قول عمر ◉ قال حدثناه ابو معوية عن عاصم عن مورق عن
عمر قال تعلموا اللحن والفرايض والسنن كما تعلمون
القرآن ◉ ومنه حديث ابن العالية كنت اطوف مع ابن عباس
وهو يعلمني لحن الكلام ◉ وانما سماه لحنا لانه اذا
بصره الصواب فقد بصره اللحن ◉ ومن اللحن قول الله جل وعز
ولتعرفنهم في لحن القول فكان تاويله والله اعلم في
فحواه وفي معناه ومذهبه ◉ وفي هذا الحديث من الفقه

قوله اذهبا فتوخيا يفتوك توخيا الحق فكانه قد امر الخصمين بالصلح ◉
وقوله استهما ان اقترعا فهذا حجة لمن قال بالقرعة في الاحكام ◉
قال الله جل وعز في قصة يونس فساهم فكان من المدحضين ◉ وقال
في قصة مريم اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم فكل هذا حجة في
القرعة ◉ وفي هذا الحديث من الفقه ايضا انه لا يحل للمقضي له حرام
بان قضاله القاضي بذلك ◉ الا ترى انه يقول من قضيت له بشيء من حق
اخيه فانما اقطع له قطعة من النار ◉ ومما يبين ذلك حكمه
في ابن امة زمعة حين قضا به للفراش فجعله اخا سودة ابنت
زمعة في القضائل امرها ان تحتجب منه ◉
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الولد احق
بصقبه ◉ قال حدثناه سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو
بن الشريد عن ابن رافع عن النبي عليه السلام ◉ قوله احق بصقبه يعني
القرب ◉ ومنه حديث علي انه كان اذا اتي بالقتيل قد وجد
بين قريتين حمله على اصقب القريتين اليه ◉ وقال ابن قتيبة الرقيات
كوفية تازج مملتها الا امرد ارها ولا صقب

قوله الامرد الموضع الغائط القريب ◉ ومنه قيل للشيء اذا كان مقاربا
هو امرد مؤامرد ◉ وكان الصقب اقرب منه وانما معنى الحديث
في قوله الولد احق بصقبه ان الجار احق بالشفعة اذا كان
جارا ولم تسمع في الآثار حديث اثبت في الشفعة للجار من هذا
وحديث اخر يرويه سمرة بن جندب عن النبي عليه السلام انه
قضى بالجوار وسائر الاحاديث ان الشفعة للشريك فهذان الحديثان
حجة لمن قضا للجار بها ◉ وقد يجوز ان يقال للشريك ايضا هو
جار وهو اصقب الجيران اليك فعليه حجة لمن قال الشفعة
للشريك دون الجار وحجة لمن قال الشفعة للجار لان المعنى يحتمل
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا ❁ قال حدثنيه زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة
عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي عليه السلام
قوله قلتين يعني من هذه الجباب العظام واحدتها قلة وهي معروفة
بالحجاز وقد تكون بالشام وجمعها قلال ❁ قال أبو عبيد ويقال
هي جرة من هذه الجرار العظام ❁ وقال حسان بن ثابت يرثي رجلا ❁
وأقفر من حصاده ورد أهله وقد كان يسقى في قلال وحنتم
وقال الأخطل
يسقون حول مكدم قد كدحت منيته حمل حنانير وقلال
فهذا تأويل القلتين وهو يرد قول من قال في الماء إذا بلغ كرا لم
يحمل خبثا ❁ قال حدثناه بن عليه عن بن عون عن بن سيرين ❁ قال
أبو عبيد وسمعت أبا يوسف يفسر الكر قال هو أن يكون الماء
في حوض عظيم أو غدير أو ما أشبه ذلك فيبلغ من كثرته أنه إذا
حرك منه جانب لم يضطرب الجانب الآخر فهذا عنده لا يحمل الخبث
فإن بلغ اضطرابه إلى الجانب الآخر فهذا قد يتنجس ❁ قال أبو عبيد
ولا أعلمني إلا وقد سمعت محمد بن الحسن يقول مثله أو نحوه ❁ قال
أبو عبيد محسبتهما يذهبان من الكر إلى أن الماء لا يكر بعضه
على بعض حدثت به الأصمعي فأنكر أن يكون هذا من كلام العرب
أن يقال قد بلغ الماء كرا إذا كان يكر عليك ❁ وذهب
الأصمعي بالكر إلى المكيال الذي يكال به كأنه يقول
إذا كان فيما تخبره ويقدره مثل ذا ❁ وهو عندي وجه الحديث
والله أعلم ❁ وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى
الله عليه وسلم من كانت له إبل أو بقر أو غنم لم يؤد زكاتها
بطح لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه بأخفافها

وتنطحه بقرونها كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها ❁ قال حدثناه
حجاج عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي عليه السلم ❁ قوله بقاع
قرقر قال الأصمعي القاع المكان المستوي ليس فيه ارتفاع
ولا انخفاض ❁ قال أبو عبيد وهو القيعة قال الله جل وعز كسراب
بقيعة ❁ والقرقر المستوي أيضا ❁ ويقال أن القيعة جمع قاع
قال عبيد بن الأبرص يصف الإبل
هذا مسافرها فحاجرها فالنبع حتى مرابعها فقرقر ضاح
فالقرقر المكان المستوي والضاح الظاهر للشمس ❁ وقد روي في
بعض الحديث بقاع قرق وهو مثل القرقر في المعنى وأنشد الأحمر
في سير الإبل ❁
كأن أيديهن بالقاع القرق أيدي جوار يتعاطين الورق ❁
شبه بياض أيدي الإبل ببياض أيدي الجواري ❁
وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تضروا الإبل
الإبل والغنم ومن اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثا إن شاء ردها
ورد معها صاعا من تمر ❁ قال حدثناه هشيم قال أخبرنا مغيرة
عن أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي عليه السلم ❁ قوله مصراة يعني
الناقة أو البقرة أو الشاة التي قد حقن اللبن في ضرعها
يعني حقن فيه وجمع أياما فلم تحلب وأصل التصرية حبس الماء
وجمعه ❁ يقال منه صريت الماء وصريته ❁ قال الأعلب
ذات علام قد صرى في قرنه ما الشباب عنفوان سرته
ويقال هذا ماء صري مقصور قال عبيد ❁
تارت مآصري وردنه سيله خايف جديب
ويقال منه سميت الصراة كأنها مياه اجتمعت ❁ وكان
بعض الناس يناوك في المصراة أنه من صرار الإبل وليس هذا

في شيء ولو كان من ذلك لقال مصرورة وما جاز أن يقال ذلك
في البقر والغنم لأن الصرار لا يكون إلا للإبل ❁ قال أبو عبيد
وفي حديث آخر أنه نهى عن بيع المحفلة وقال إنها خلابة فالمحفلة
هي المصراة بعينها ❁ قال يزيد عن سليمان التيمي عن أبي عثمان
النهدي عن ابن مسعود قال من اشترى محفلة فردها فليرد معها
صاعا وإنما سميت محفلة لأن اللبن حفل في ضرعها وكثر من كثرته
فقد حفلته ❁ ومنه قيل قد احتفل القوم إذا اجتمعوا وكثروا
ولهذا سمي محفل القوم وجمع المحفل محافل ❁ وقوله خلابة
يقال منه خلبته أخلبه خلابة إذا خدعته ❁ ومنه حديث
النبي عليه السلام ❁ قال حدثناه إسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر أن رجلا كان يخدع في البيع فقال له رسول الله عليه
السلام إذا بايعت فقل لا خلابة ❁ وفي حديث المصراة والمحفلة
أصل الكر من رباع سلعة وقد زيتها بالباطل أن البيع مردود إذا علم به
المشتري لأنه غش وخداع ❁ وقوله يرد معها صاعا كأنه
جعله قيمة لما نال ذهب المشتري من اللبن وكان أبو يوسف
يقول أنما عليه القيمة ❁ وقال أبو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مالي أراكم تدخلون علي قلحا ❁
قال حدثنيه الأبار عمر بن عبد الرحمن أبو حفص عن منصور بن المعتمر لا أعلمه
إلا عن أبي علي الصيقل عن جعفر بن عمرو بن عباس بن عبد المطلب رفعه ❁
قوله قلحا الواحد منهم أقلح والمرأة قلحاء وجمعها قلح والأسنان
منه القلح ❁ قال الأعشى يذم قوما ويصفهم بالدرن وقلة التطهر
تدبنا اللوم عليهم بليته وقسنا فيهم مع اللوم القلح
وهي صفرة تكون في الأسنان ووسخ يركبها من طول

ترك السواك ❁ ومعنى الحديث أنه يختصهم على السواك فقال لا تدخلوا علي
غير مستاكين يعني صار ذلك كالقلح في أسنانكم ❁ ومنه الحديث
الآخر أن الناس استبطؤا الوحي فقال رسول الله عليه السلام وأنتم
لا تستاكون أفواهكم ولا تقلمون أظفاركم ولا تنقون براجمكم ❁
قال حدثنيه أبو محياة يحيى بن يعلى عن منصور عن مجاهد بن رفعه ❁
وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أتاه وهو يقاتل العدو فسأله سهما يقاتل به فقال له هل لك أن أعطيك
أن تقوم في الكبول فقال لا فأعطاه سهما فجعل يقاتل به وهو يرتجز ويقول
أني امرؤ عامدي خليلي ألا أقوم الدهر في الكبول أضرب بسيف الله والرسول
فلم يزل يقاتل حتى قتل ❁ وهذا حديث عن سعيد وإسرائيل كلاهما
عن أبي إسحق السبيعي عن هبيرة بن يريم أو غيره رفعه ❁ قوله الكبول
يعني مؤخر الصفوف سمعته من غير واحد من أهل العلم ولم أسمع هذا
هذا الحرف إلا في هذا الحديث ❁
وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء
إنكن أكثر أهل النار وذلك لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن
العشير ❁ قوله تكفرن العشير يعني الزوج سمي عشيرا لأنه
يعاشرها وتعاشره ❁ قال الله تبارك وتعالى لبئس المولى ولبئس
العشير ❁ وكذلك خليلة الرجل هي امرأته وهو خليلها سميا
بذلك لأن كل واحد منهما يخالك صاحبه يعني أنهما يجريان
في منزل واحد ❁ وكذلك كل من نازلك وجاورك فهو
خليلك وقال النابغة
ولست بطليس الثوبين يصبي خليلته أذا هدأ النيام
وليست بطليس الثوبين يصبي خليلته أذا هدأ النيام
فصوها هنا لم يرد بالخليلة امرأته لأنه ليس عليه بأس أن يصبي
امرأته إنما أراد جارية لأنها تجالة في المنزل ❁ ويقال

أيضا انما سميت الزوجة خليلة لان كل واحد منهما يحل ازار صاحبه
وكذلك الخليل سمي خليلا لانه يحال صاحبه من الخلة وهي الصداقة
يقال منه خاللت الرجل خلالا ومخالة ومنه قول امرئ القيس
صروف الهوى عنهن من حيث يرتمي ولست بمقلي الخلال ولا قالي
يريد بالخلال المخالة ومنه الحديث المرفوع قال حدثنيه بن مهدي
عن زهير بن محمد عن موسى بن وردان عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام
انه قال انما المرء على خليله او على دين خليله فلينظر
امرؤ من يخال وكذلك التعييد من المقاعدة والتريب والاجيل
من المشاربة والمواكلة وعلى هذا النحو كل هذا الباب
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج
هو وابو بكر مهاجرين الى المدينة من مكة فمر بابل سراقة بن مالك
بن جعشم فقال هذا فر قريش لا ارد على قريش فرهما قال حدثنا
معاذ بن معاذ عن بن عوف عن عمير بن اسحق قوله فر قريش يريد الفارين
من قريش يقال منه رجل فرور ورجلان فرور ورجال فرر لا يثنى ولا يجمع
قال ابو دؤيب يصف صايدا ارسل كلابا على ثور فحمل عليهما الثور فقرن
منه فرماه الصايد ليشغله عن الكلاب فقال
رمى ليتقد فرها فهوى له سهم فانفذ طرتيه المتدرع
وفي حديث سراقة من غير حديث بن عوف انه طلبهما فرسخت قوايم
دابته في الارض كلما فسألهما ان يخليا عنه فخرجت قوايمها
ولها عثان قال حدثناه محمد بن كثير عن معمر عن الزهري
بسنده للنبي عليه السلام قوله عثان اصلة الدخان وجمع
الدخان دواخن وجمع العثان عواثن وهذا جمع على غير قياس ولا اعلم
في الكلام شيئا يشبههما وانما اراد بقوله ولها عثان العثان
ستة غبار قوايمها والدخان
وقال ابو عبيد في حديث

النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله تبارك وتعالى كتب عليكم القصاص في
القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى قال كان بين حيين من
العرب قتال وكان لاحد الحيين طول على الاخر فقالوا لا نرضى
الا ان نقتل بالعبد منا الحر منهم وبالمراة الرجل فامرهم النبي
عليه السلام ان يتباوا قال حدثناه هشيم عن داود بن ابي هند عن الشعبي
برفعه قال ابو عبيد قال هشيم يتباوا والصواب عندنا يتساووا
على مثال يتغاولوا وفي حديث لهشيم اخر ان النبي عليه السلام
قال الجراحات بوا يعني انها متساوية في القصاص وانه لا يقتص
من مجروح الا من جارحه الجاني عليه بعينه وانه مع هذا ابوحنيفة الاصل جراحه سواء
قال ابو عبيد في مقتل نوبة بن الحمير
فان يكن القتيل بوا فانكم قتلتم العوف بن عامر
ويقال منه قد باء فلان بفلان اذا قتل به وقد تبوأه
الاخر لرجل قتل قاتل اخيه
فقلت له بوا بامر لست مثله واركت قعسا انما يطلب الدما
قال يقول انك كنت في حسبك منيعا لكل من طلبك
بثاره فلست مثل اخي واذا افتص السلطان او غيره رجلا
من آخر قال ابات فلانا بفلان وقال طفيل الغنوي
ابانا بقتلانا من القوم ضعفهم وما لا يعد من اسير مكلب
وزعم الاصمعي ان المكلب هو المكبل من المغلوب وقال غيره المكلب
هو المشدود بالكلب وهو القد
وقال ابو عبيد
في حديث النبي صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي
زور قال ابو عبيد لا اعلمه الا من حديث سفيان بن عيينة عن
هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن اسماء ابنة ابي بكر
عن النبي عليه السلام قوله المتشبع بما لا يملك يعني

المستزين باكثر مما عنده ليتكثر بذلك ويتزين بما ليس له كالمرأة
تكون للرجل ولها ضرة فتشبع بما تدعي من الحظوة عند زوجها
باكثر مما عنده لها تريد بذلك غيظ صاحبتها وادخال الاذى
عليها وكذلك في الرجل ايضا ﴿ واما قوله كلابس ثوبي زور
فانه عندنا الرجل يلبس الثياب تشبه ثياب اهل الزهد في الدنيا يريد
بذلك الناس ويظهر من التخشع والتقشف اكثر مما في قلبه منه
فهذه ثياب الزور والرياء ﴿ وفيه وجه آخر ان شئت ان تكون
اراد بالثياب الانفس والعرب تفعل ذلك كثيرا يقال فلان يتيه الثياب
اذا كان بريئا من الدنس والاثام وفلان دنس الثياب اذا كان
مغموصا عليه في دينه ﴿ قال امرئ القيس يمدح قوما
ثياب بني عوف طهارى نقية وأوجههم بيض المسافر غران
يريد بثيابهم انفسهم انها مبرأة من العيوب وكذلك قول النابغة يصف قوما
رقاق النعال طيب حجراتهم يحيون بالريحان يوم السباسب
يريد بالحجرات الفروج انها عفيفة ﴿ وترى والله اعلم ان قول الله
عز وجل وثيابك فطهر من هذا ﴿ وقال الشاعر يذم رجلا
فهم ان عامر بن جهم أو دم حجا في ثياب دنس ﴿ يعني انه حج وهو متدنس بالذنوب
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يشرب
في بيت سوداء شربا كانت تعده له فيه غسل فتواعت
انتشل من ازواجه اذا دخل عليهما ان يقولا ما ريح العفافير اكلت
عفافير قال فلما قالتا ذلك له ترك الشراب الذي كان يشربه ﴿
قال حدثناه معاذ عن بن عون عن يوسف بن عبد الله بن اخت بن سيرين
عن طلق بن حبيب بوفعه ﴿ قال الكسائي وابو عمرو قوله

المغافير يعني شيئة بالصمغ يكون في الرمث وفيه حلاوة ﴿ وقال
ابو عمرو يقال قد اغفر الرمث اذا اظهر ذلك فيه ﴿ وقال الكسائي
يقال خرج القوم يتمغفرون اذا خرجوا يجتنونه من شجر وواحد
المغافير مغفور ﴿ قال الفراء فيه لغة اخرى المغابير بالنا
قال وهذا مثل قولهم في الغبر حدث وجدف وكقولهم
قوم وثوم ومما اشبهه في الكلام ومما يدخل فيه الغا على النا
والنا على الغا ﴿
وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم انه كره سعد بن معاذ اطسعد بن زراره بن
اكحله مشقص ثم حسمه ﴿ قال الاصمعي قوله المشقص هو نصل
السهم اذا كان طويلا وليس بالعريض ﴿ ومنه حديثه الاخر انه
قصر عنه المروه بمشقص ﴿ ومنه حديث عمر حين دخل عليه
فلان وهو محصور وفي يده مشقص فكان من امره الذي كان ﴿ قال
ابو عبيد فاذا كان عريضا ليس بطويل فهو معبله وجمعه معابل ﴿
واما قوله حيسمه فالحيسم هو القطع ومنه قيل حيسمت هذا
الامر عن فلان اي قطعته وانما اراد بالحيسم انه قطع الدم عنه ﴿ ومنه
حديث النبي عليه السلام في البصر حين قطعه ﴿ قال حدثنا اسمعيل بن
جعفر عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ان النبي عليه السلام
اتي بسارق فقال اقطعوه ثم احسموه قال يعني احسموه لينقطع الدم
قال ابو عبيد ولم نسمع بالحيسم في قطع السارق عن النبي عليه السلام
الا في هذا الحديث ﴿ وكذلك حديثه عليكم بالصوم فانه حيسمة
للعرق مذهبة للاشر ﴿
وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم في المخنث الذي كان يدخل على ازواجه
فقال لعبد الله بن ابي امية اخي ام سلمة ان فتح الله علينا الطايف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه يقال منه اوغلت أوغل ايغالا ۞ قال ابو عبيد قال الاصمعي يذكر النابه
تقطع الاهجد المشكوك وحد ابو اح سريعة الايغال
واما الوغول فانه الدخول في الشيء ان لم يتبعد فيه وكل داخل فهو واغل يقال
منه وغلت اغل وغولا ووغلا ولهذا يقال للداخل على الشرب من غير ان يدعى
واغل ووغل واما قوله فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى فانه الذي
يقع السير ويتعب بلا منفور حتى تعطب دابته فيبقى منبتا منقطعا به ما يقضي
سفره وقد اعطب ظهره فشبهه بالمجتهد في العبادة حتى تحسر ومن هذا
حديث سلمان وشر السير الحقحقة وقد قاله مطرف بن الشخير لابنه قال
حدثناه بن علية عن اسحق بن سويد قال تعبد عبد الله بن مطرف فقال له
مطرف يا عبد الله العلم افضل من العمل والحسنة بين السيئتين وخير الامور
اوساطها وشر السير الحقحقة ۞ واما قوله الحسنة بين السيئتين فانه
اراد ان العلو في العمل سيئة والتقصير عنه سيئة والحسنة فيما
بينهما وهو القصد كما جاء في الحديث في فضل قارئ القرآن
غير الغالي فيه ولا الجافي عنه فالغلو فيه التعمق والجفاء عنه التقصير
وكلاهما سيئة ومما يبين ذلك قول الله تبارك وتعالى ولا تجعل
يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وكقوله لم يسرفوا
ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ومما يشبه هذا الحديث
قول تميم الداري ۞ قال حدثنا عبد الدين المبرك عن الجريري عن
ابي العلاء قال قال تميم الداري خذ من دينك لنفسك ومن نفسك
لدينك حتى يستقيم لك الامر على عباده بطيقها ۞ وكان
ابن علية يحدثه عن الجريري عن رجل عن تميم ولا يذكر ابا العلاء ومثل
ذلك حديث يروى عن بريدة الاسلمي عن النبي صلى الله عليه انه قال
من يشاد هذا الدين يغلبه ۞ قال حدثناه واسمعيل جميعا عن عبيدة
بن عبد الرحمن عن ابيه عن بريدة قال بينما انا ماش في طريق

اذ انا برجل خلفي فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي
فانطلقنا فاذا انا برجل يصلي يكثر الركوع والسجود فقال
لي يا بريدة اتراه يرائي فمن اسلم يده من يدي وجمع يديه وجعل يقول
عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا انه من يشاد هذا الدين يغلبه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه يؤتى بالرجل يوم القيامة
فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار
بالرحا فيقال مالك فيقول اني كنت امر بالمعروف ولا آتيه
وانهى عن المنكر وآتيه ۞ قال حدثناه ابو معوية عن الاعمش عن
شقيق عن اسامة بن زيد عن النبي عليه السلام ۞ قال الاصمعي والكسائي
الاقتاب الامعاء قال الكسائي واحدها قتب وقال الاصمعي واحدها
قتبة قال وبها سمي الرجل قتبة وهو تصغيرها ۞ وقال ابو عبيد
الغتب ما خرج من البطن يعني ما استدار وهي الحوايا قال واما الامعاء
فانها الاقتاب واحدها قتب ۞ وقال ابو عبيد واما
قوله فتندلق اقتاب بطنه فان الابد لاق خروج الشيء من مكانه
وكل شيء عجل خارجا فقد اندلق ومنه قيل للسيف قد اندلق
من جفنه اذا اشتقه حتى يخرج منه ويقال للخيل قد اندلقت
اذا خرجت فاسرعت السير ۞ قال طرفة

دلق في غاره مسفوحه كر عال الطير اشرا بالمدر

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه ادهن بزيت
غير مفتت وهو غرة ۞ قال حدثنيه محمد بن كثير عن حماد بن سلمة
عن فرقد السبخي عن الحسن او سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي
عليه السلام قوله غير مفتت يعني غير مطيب والمفتت هو الذي
فيه الرياحين يطبخ بها الزيت ويتعالج الامنه للرياح
ومعنى الحديث انه ادهن بالزيت خالصا لا يخلطه بشيء وفي الحديث

عداد للثلث على انه عجلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال رسول الله
عليه السلام لا يدخل هذا عليكن ۞ قال حدثناه بن علية عن روح بن القسم
عن هشام بن عروة عن ابيه عن النبي عليه السلام ۞ واما في حديث يروى
عن الليث بن سعد باسناد له ان النبي عليه السلام قال له الا اراك تفعل هذا
لا يدخل هذا عليكن ۞ قوله تقبل باربع يعني اربع عكن في بطنها
فهي تقبل بهن ۞ وقوله تدبر بثمان يعني اطراف هذه العكن
الاربع وذلك لانها محيطة بالجنبين فلحقت بالفخذين من موخرها
من هذا الجانب اربعة اطراف ومن الجانب الاخر مثلها فهذه ثمان
وانما انث فقال بثمان ولم يقل بثمانية وواحد الاطراف طرف وهو
ذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف فلو جاء بلفظ الاطراف لم نجد
بدا من التذكير ۞ وهذا كقولهم هذا الثوب سبع في ثمان والثمان
يراد بها الاشبار فلم يذكروها العالم بان يذكر الاشبار والسبع
انما يقع على الاذرع فلذلك انث والذراع انثى ۞ وكذلك
قولهم صمنا من الشهر خميسا سمعت الكسائي وابا الجراح يقولانه
وقد علمنا انه يراد بالصوم الايام دون الليالي ولو ذكر الايام لم
نجد بدا من التذكير فيقول صمنا خمسة ايام ۞ كقول الله عز وجل
سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام فهذا ما في الحديث من العربية ۞
وفيه من الفقه دخوله على ازواج النبي عليه السلام فانه وان كان مخنثا
فهو رجل تجب عليهن الاستتار منه ۞ وانما وجهه عندنا انه كان
عند النبي عليه السلام من غير اولي الاربة من الرجال لقوله ولا يبدين
زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن الا قوله او التابعين غير اولي الاربة
من الرجال فلهذا كان ترك النبي اياه ان يدخل على ازواجه فلما وصف
له الذي وصف من الصراء علم انه ليس من اولئك فامر باخراجه

الا تراه يقول له الا اراك تعقل ما ها هنا فعند ذلك نهى عن دخوله ۞
وكذلك يروى عن الشعبي او سعيد بن جبير انه قال في غير اولي الاربة
من الرجال قال هو المعتوه وهذا عندي احسن من قول مجاهد ۞ قال
حدثنا بن علية عن بن ابي نجيح عن مجاهد في قوله غير اولي الاربة من الرجال
قال الذي لا ارب له في النساء قال مجاهد مثل هلال ۞ وحديث النبي
عليه السلام خلاف هذا ۞ قال ابو عبيد الا انه قد يكون لا ارب له
في النساء وهو مع هذا يعقل امر من لا ارب له في النساء وهو مع هذا
يعقل امر هن ويعرف مساوي هن من محاسنهن والذي في حديث النبي
عليه السلام انه كان عنده لا يعقل هذا اذا رآه قد عقله امر باخراجه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر
المتر فقال له حذيفة ابعد هذا الشر خير فقال هدنة على دخن
وجماعة على اقذاء قال حدثنيه ابو النضر هاشم بن القسم عن
سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن نصر بن عاصم الليثي عن البشكري
عن حذيفة عن النبي عليه السلام ۞ قوله هدنة على دخن تفسيره
في الحديث لا ترجع قلوب قوم على ما كانت عليه وهذا هب
الحديث على هذا واصل الدخن ان يكون في لون الدابة او الثوب او غيره
ذلك كدرة الى سواد ۞ قال المعطل الهذلي يصف السيف
لكن حسام كما يليق ضريبته في متنه دخن وانر اجليل
وقوله دخن يعني الكدرة الى السواد ولا احسب الدخن اخذ
الا من الدخان وهو شبيه بلون الحديد فوجه ان يقول لتكون القلوب
هكذا لا يصفو بعضها ببعض ولا ينصع حبها كما كانت
وان لم تكن فيهم فتنة ۞ واما قوله وجماعة على اقذاء فان
هذا مثل يقول اجتماعهم على فساد من القلوب وهو مشبه
بأقذاء العين ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي

صلى الله عليه وسلم الغيرة من الايمان والمذاء من النفاق ﴿ فالحديثان غير
واحد عن داود بن قيس الفراء عن يزيد بن اسلم برفعه ﴿ وبعضهم يقول
المذاك بالكاف ولا أرى المحفوظ الا الاول وتفسيره عند الفقهاء ان يدخل
الرجل الرجال على أهله ﴿ وهذا الذي يروى في حديث آخر انه يقال للذي
له المذع والقذع ايضا وهو الديوث ولا احسب هاتين الكلمتين
الا لاسريانيتين ﴿ فان كان المذاء هو المحفوظ فانه أخذ
من الصوت يعني ان يجمع بين الرجال والنساء ثم يخليهم فمادى
بعضهم بعضا مذاء لا أعرف للحديث وجها غيره ﴿ وقد حكا
بعض اهل العلم انه يقال أمذيت فرسي اذا ارسلته برعي ويقال
مذيته فان كان من هذا فانه يذهب به الى انه يرسل الرجال
على النساء وهو وجه ﴿ واما المذاك بالكاف فان أصله ان يمذك
الرجل بسريره وقد يقال تمذل يعني ان يقلق به حتى يظهره ﴿ وكذلك
يقلق مضجعه حتى يتحول عنه وماله حتى سعه ﴿ قال الاسود بن يعفر
ولقد أروح على النجار مرجلا مذلا يمالي لبتنا اجيادي
يقول اجود بمالي لا اقدر على امساكه ﴿ قال الراعي
مسائل دوقل بالفراش مذيلا اقذى بعينك ام اردت رحيلا
وقال اخر وهو سالم
ولا تمذل بسترك كل سر اذا ما جاوز الاثنين فاشر
فهذا قد خرج على معنى هذه الاشعار يقول هذا قد قلق بفراشه
حتى زال عنه واطلع الرجال على سره فيما بينه وبين اهله من قلقه
وانه زال للهم عن فراشه ﴿ وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم حين سحر انه جعل سحره في جف طلعة
ودفن تحت راعوفة البئر ﴿ هو من حديث سفيان بن عيينة عن هشام

بن عروة عن ابيه عن عائشة ﴿ فقوله جف طلعة يعني طلع النخل وجفه وعاؤه
الذي يكون فيه والجف ايضا في غير هذا الموضع يقال هو شئ مرحلود
كالاباء يؤخذ فيه ما السماء اذا المطر يسع نصف قربة او نحوه ﴿
ومنه قول الراجز ﴿
كل عجوز راسمها كالكفه تحمل جفا مع ما هر شنفه
فالجف ها هنا ما علمت والهر شنفة يقال انها خرقة او قطعة
كساء او نحوه تنشف به المرأة من الارض ثم تعهره في الجف وذلك
في قلة الماء ﴿ وبعضهم يقول الهر شفة من نعت العجوز وهي
الكبيرة ﴿ والجف ايضا في غير هذا بين جماعة الناس ومن ذلك قول النابغة
في جف ثعلبة وارد من الامرار ﴿ اي يريد جما عنهم ﴿
وكان ابو عبيد يرويه في جف ثعلبة قال يريد ثعلبة بن سعد ﴿
والجفة مثل الجف الجماعة ايضا ﴿ ومنه حديث بلغني عن شريك
عن ابي الجويرية عن ابن عباس قال لا تقل في غسله حتى تغسل
جفة اي كلها ﴿ واما اعوفة البئر فانها حجارة تترك في
اسفل البئر اذا احتفرت تكون ناتية هناك فاذا أرادوا
تنقية البئر جلسوا على المتن عليها ﴿ ويقال بل هو حجر ناتئ في بعض
البئر يكون ملبا لا يمكنهم حفره فيتركونه على حاله ﴿ ويقال له
هو حجر يكون على راس البئر يقوم عليه المستقي ﴿ وقد روى
بعض المحدثين هذا الحديث انه جعل سحره في جب طلعة ولا
أعرف الجب الا البئر التي ليس بمطوية وكذلك قال ابو
عبيدة وهو قول الله تبارك وتعالى في كتابه في غيابة الجب
ولا أرى المحفوظ في الحديث الا الجف بالفاء ﴿ وقيل لابي سعيد
انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فقال انهم قيل فالحنت

فال ذاك اشتر ○ فقوله الجف هو وعاء يبذ فيه وهو الذي قال
فيه الشاعر ○ كل عجور راسها كالجفه تحمل جفا معها هريسه الخ
قال ابو عبيد ارى عوفه البر وداعوفه البر ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عجب ربكم
من ازلكم وقنوطكم وسرعة اجابته اياكم ○ وهذا يروى
عن عبد العزيز بن عبد الله بن اخي الماجشون عن محمد بن عمرو بن عطاء
ويروى بعض المحدثين من ازلكم واصل الازل الشده قال والذي اراه المحفوظ
فكأنه اراد من شده قنوطكم وبأسكم ○ فان كان المحفوظ
قوله ازلكم بكسر الالف فاني احسبها من الكم وهو اشبه
بالمصادر ○ يقال منه هو الاله والالاء والالاء وهو ان يرفع
الرجل صوته بالدعاء والجار فيه ○ وقد قال الكميت يمدح رجلا
وانت ما انت في غبر مظلمة اذا دعت الليها الكاعب الفضل
فقد يكون الليها انه اراد الالهة فرشاه كأنه يريد صوتا
بعد صوت ○ ويكون الليها ان يريد حكاية اصوات النساء
بالنبطية اذا مرحن ○ وقد يقال لكل شيء محدد هو
مولل ○ قال طرفة بن العبد يذكر اذى الناقة
ويصف حدتهما واتئابهما ○
مولل ناتئ تعرف العنق منهما كسا معنى شاه يحوملن مفرد
والال ايضا في غير هذا ○ قال الاصمعي يقال قد آل الرجل
في السير يال الا اذا اسرع ○ وكذلك قد آل لونه يؤل
الا اذا صفا وبرق وأطن قول ابي دواد الايادي من اخذها ذين
وذلك انه ذكر فرسا اتى صاد عليها الوحش فقال
رأى انها ان نفرتها من لقح رايلنا وهن عوادي

قال ابو عبيد يقول لما لمع الراعي البنا بالوحش ركبنه العرسي في
اثارهن ○ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
وسلم ان المهاجرين قالوا يا رسول الله ان الانصار قد فضلونا انهم
هدوونا وفعلوا بنا وفعلوا فقال النبي عليه السلام المسلم يعرف ذلك
لهم قالوا نعم قال فان ذاك ○ قال ابو عبيد ليس في الحديث غير هذا
قال حشاه هشيم عن يونس عن الحسن رفعه ○ قوله فان ذاك معناه
والله اعلم فان معرفتكم بصنيعهم واحسانهم مكافاة منكم
لهم كحديثه الاخر من ازلت اليه بنعمة فليكافئ بها فان لم تجد
فليظهر ثنا حسنا فقال النبي عليه السلام فان ذاك يريد هذا المعنى
وهذا اختصار من كلام العرب يكتفي منه بالضمير لانه قد علم
معناه وما اراده القائل وهو من افصح كلامهم ○ وقد بلغنا عن
سفيان الثوري قال جاء رجل الى عمر بن عبد العزيز فكلمه في
حاجه فجعل يمت بقرابته فقال عمر فان ذاك ثم ذكر له حاجته
فقال لعل ذاك لم يرده على ان خال ذاك ولعل ذاك اي ان ذاك
كما قلت ولعل حاجتك ان تقضا ○ وقال ابن قيس الرقيات
كرت على عوادي يلحبني والوهنه وقفل شيب قد علا وقد جرى
فقلت اته اي انه قد كان كما تقول
والاختصار في كلام العرب كثير لا يحصا وهو عندنا اعرب الكلام
وافصحه واكثر ما وجدناه في القرآن من ذلك قوله فاوحينا الى
موسى ان اضرب بعصاك البحر فانفلق انما معناه والله اعلم
فضربه فانفلق فلم يقل فضربه لانه حين قال اضرب بعصاك
علم انه قد ضربه ○ ومنه قوله ولا تحلقوا رؤسكم
حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه

فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ وَلَمْ يَقُلْ فَحَلْقٌ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ اِخْتَصَرَ وَاكْتَفَى
بِقَوْلِهِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ ۞ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ قَالَ مُوسَى اَتَقُولُونَ
لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ اَسِحْرٌ هَذَا وَلَمْ يُخْبِرْ عَنْهُمْ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ اَنَّهُمْ
قَالُوا اِنَّهُ سِحْرٌ ۞ وَلَكِنْ لَمَّا قَالَ اَسِحْرٌ هَذَا عُلِمَ اَنَّهُمْ قَالُوا ۞ قَالَ
اَبُو عُبَيْدٍ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ وَجَعَلَ لِلَّهِ اَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ
بِكُفْرِكَ قَلِيلًا اِنَّكَ مِنْ اَصْحَابِ النَّارِ اَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ يُقَالُ فِي التَّفْسِيرِ
مَعْنَاهُ هَذَا اَفْضَلُ اَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ فَاكْتَفَى بِالْمَعْرِفَةِ بِالْمَعْنَى ۞ وَهَذَا
اَكْثَرُ مِنْ اَنْ يُحَاطَ بِهِ ۞ وَاَنْشَدَنَا الْاَحْمَرُ لِلْاَخْطَلِ ۞

لَمَّا رَاَوْنَا وَالصَّلِيبُ طَالِعًا ۞ وَمَا رَسَرْ جِلِيسٌ وَمَوْنًا نَافِعًا
كَاَنَّمَا كَانُوا غُرَابًا وَاقِعًا ۞ اَرَادَ فَطَارَ فَتَرَكَ الْحَرْفَ الَّذِي فِيهِ
الْمَعْنَى لِاَنَّهُ قَدْ عُلِمَ مَا اَرَادَ ۞

وَقَالَ اَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ نَهَى اَنْ
يُذَبِّحَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ كَمَا يُذَبِّحُ الْحِمَارُ ۞ قَوْلُهُ يُذَبِّحُ هُوَ اَنْ
يُطَاطِئَ الرَّجُلُ رَاْسَهُ فِي الرُّكُوعِ حَتَّى يَكُونَ اَخْفَضَ مِنْ ظَهْرِهِ
وَهَذَا كَحَدِيثِهِ الْاٰخَرِ اَنَّهُ كَانَ اِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَاْسَهُ
وَلَمْ يُصَوِّبْهُ ۞ قَالَ حَدَّثَنِيهِ بْنُ اَبِي عَدِيٍّ وَيَزِيدُ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ
عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ اَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ لَمْ يُصَوِّبْ رَاْسَهُ وَلَمْ يُقْنِعْهُ يَقُولُ لَمْ يَرْفَعْهُ
حَتَّى يَكُونَ اَعْلَاهُ مِنْ جَسَدِهِ وَلٰكِنْ بَيْنَ ذٰلِكَ ۞ وَمِنْهُ حَدِيثُ اِبْرٰهِيمَ
اَنَّهُ كَرِهَ اَنْ يُقْنِعَ الرَّجُلُ رَاْسَهُ فِي الرُّكُوعِ اَوْ يُصَوِّبَهُ ۞ فَالْاِقْنَاعُ رَفْعُ الرَّاْسِ وَاِشْخَاصُهُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مُهْطِعِينَ
رُؤُسِهِمْ ۞ وَالَّذِي يُسْتَحَبُّ مِنْ هٰذَا اَنْ يَسْتَوِيَ ظَهْرُ الرَّجُلِ

وَرَاْسُهُ فِي الرُّكُوعِ ۞ كَحَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ۞ قَالَ حَدَّثَنِي بْنُ مَهْدِيٍّ
عَنْ سُفْيَانَ عَنْ اَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ اَبْزَى قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اِذَا رَكَعَ لَوْ صُبَّ عَلَى ظَهْرِهِ مَا اسْتَقَرَّ ۞
وَقَالَ اَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لُحُومِ الْحُمُرِ الْاَهْلِيَّةِ
اَنَّهُ نَهَى عَنْهَا وَنَادَى مُنَادِيهِ بِذٰلِكَ فَاَجْفَؤُوا الْقُدُورَ هَكَذَا يُرْوَى الْحَدِيثُ
بِالْاَلِفِ وَهُوَ فِي الْكَلَامِ اَجْفَئُوا بِغَيْرِ اَلِفٍ وَمَعْنَاهُ اَنَّهُمْ كَفَئُوهَا اَيْ قَلَبُوهَا ۞
يُقَالُ مِنْهُ كَفَأْتُ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ اِذَا اَحْمَلْتَهُ فَرَضَرَبْتَ بِهِ الْاَرْضَ ۞ وَكَذَلِكَ
الْحَدِيثُ الْاٰخَرُ فَاَمَرَ بِالْقُدُورِ فَكُفِئَتْ وَبَعْضُ النَّاسِ يَرْوِيهِ فَاُكْفِئَتْ وَاللُّغَةُ
الْمَعْرُوفَةُ بِغَيْرِ اَلِفٍ ۞ يُقَالُ كَفَأْتُ الْقِدْرَ اَكْفَؤُهَا كَفْاً مَقْصُورٌ ۞
وَقَالَ اَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حِمَا اَلَّا فِي ثَلْثٍ
ثَلْثِ الْبِئْرِ وَطَوَلِ الْفَرَسِ وَحَلْقَةِ الْقَوْمِ ۞ قَوْلُهُ ثَلْثَةُ الْبِئْرِ يَعْنِي اَنْ
تَحْتَفِرَ الرَّجُلُ بِئْرًا فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ بِمِلْكٍ لِاَحَدٍ فَيَكُونُ لَهُ مِنْ حَوَالَيِ
الْبِئْرِ مِنَ الْاَرْضِ مَا يَكُونُ مُلْقَى ثَلْثَةِ الْبِئْرِ وَهُوَ مَا خَرَجَ مِنْ تُرَابِهَا
لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِيهِ اَحَدٌ حَرِيمًا لِلْبِئْرِ ۞ وَالثَّلْثَةُ فِي غَيْرِ هَذَا اَيْضًا
هِيَ جَمَاعَةُ الْغَنَمِ وَاَصْوَافِهَا وَكَذَلِكَ الْوَبَرُ اَيْضًا ثَلْثَةٌ ۞ وَمِنْهُ
حَدِيثُ الْحَسَنِ فِي الْيَتِيمِ اِذَا كَانَتْ لَهُ ثَلْثَةٌ مَاشِيَةٌ اَنَّ لِلْوَصِيِّ اَنْ
يُصِيبَ مِنْ اَلْبَانِهَا وَرُسْلِهَا مَا لَمْ يَكُنْ اَصْلُ الْمَالِ وَالرُّسْلُ اللَّبَنُ
وَالثَّلْثَةُ فِي غَيْرِ هَذَا الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُلَّةٌ مِنَ
الْاَوَّلِينَ وَثُلَّةٌ مِنَ الْاٰخِرِينَ ۞ وَاَمَّا قَوْلُهُ فِي طَوَلِ الْفَرَسِ فَاِنَّهُ اَنْ
يَكُونَ الرَّجُلُ فِي الْعَسْكَرِ فَيَرْبِطَ فَرَسَهُ حَلَّةً مِنْ ذٰلِكَ الْمَكَانِ
مُسْتَدَارَ الْفَرَسِ فِي طَوَلِهِ لِيَمْتَنِعَ مِنْ ذٰلِكَ وَلَهُ اَنْ يَحْمِيَهُ مِنَ النَّاسِ ۞
وَقَوْلُهُ حَلْقَةُ الْقَوْمِ يَعْنِي اَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي وَسَطِ الْحَلْقَةِ
فَلَهُمْ اَنْ يَحْمُوهَا وَلِلْجَالِسِ فِي وَسَطِهَا اَحَقُّ ۞

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومنه حديث حذيفة الجالس في وسط الحلقة ملعون قال وبقال هو
تحطى الحلقة
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
وسلم انه اتي بإناء قحافه وكان رأيه تغامه فامر هم ان يعيدوه
قال حدثناه عباد بن عباد باسناده قوله تغامه يعني بلنا يقال
له التغام وهو الثمر او الزهر فشبه بياض الشيب به قال حسان
امسا تري راسي تغير لونه شمطا فاصبح كالتغام المحمل
يعني الذي قد اصابه المحل وهي الجدوبة
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الشهر مر وراه
عند اسما ابنت عميس وهي تريد ان تسهره فقال انه جار ياوار
وامرها بالسفا وبعضهم يرويه جار بار واكثر كلامهم
بالياء قال الكسائي وغيره جار من الحرار وبار اتباع كقولهم
عطشان نطشان وجائع نايع وحسن بسن ومثله كثير في
الكلام وانما سمي اتباعا لان الكلمة الثانية انما هي تابعة
للاولى على وجه التوكيد لها وليس تتكلم بالثانية مفردة
فلهذا قيل اتباع واما حديث ادم عليه السلام حين قيل انه
فمكث مائة سنة لا يضحك ثم قيل له حياك الله وبياك
فقال وما بياك قبل اضحك قال حدثنيه يزيد عن حسام
بن مصك عن عمار الدهني او عن سعيد بن جبير عن سالم بن ابي الجعد
الشك من ابن عبيد فان بعض الناس يقول في بياك انما هو
اتباع وهو عندي على ما جاء تفسيره في الحديث انه ليس باتباع
وذلك ان الاتباع لا يكاد يكون بالواو وهذا بالواو

ومن قول العباس في زمزم انى لا احلها لمغتسل وهي لشارب حل
وبل وبقال ايضا انه اتباع وليس هو عندي كذلك لمكان الواو
قال واخبرني الاصمعي عن المعتمر انه قال بل هو مباح يلغه
حمير قال وبقال بل شفاء من قولهم قد بل الرجل من مرضه
وابل اذا برا ملف

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان الدنيا حلوة خضرة قال ابو عبيد ويروى ان هذا المال حلوة خضرة
قال فمن اخذها بحقها بورك له فيها قال حدثنيه يزيد عن محمد بن عمرو
عن المقبري عن عبيد مسنوطا قال دخلنا على ام محمد امراة حمزة بن
عبد المطلب فذكرت ذلك عن النبي عليه السلام قوله الخضرة
يعني العقة الحسنة وكل شيء غض طري فهو خضر وامله
من خضرة الشجرة ومنه قيل للرجل اذا مات شابا غضا قد
اختضر قال وحدثني بعض اهل العلم ان شبخا كبيرا من العرب
كان قد اولع به شباب من شبابهم فكلما راه قال اجزت
يا بالان يقول قد ان لك ان تحزن يعني الموت ويقول له الشبخ
اي بني واختضرت ذيلي ممونون شبابا ومنه قيل خذ هذا السي
خضرا اهضرا فالخضر الحسن الغض والهضر اتباع قال الله جل
وعز فاخرجنا منه خضرا يقال انه الاخضر وهو من هذا وانما
سمي الخضر لانه كان اذا جلس في موضع اخضر ما حوله

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن اختناث الاسقية قال حدثنيه يزيد عن ابن ابي ذيب
عن الزهري عن عبيد الله عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام قال
الاصمعي وغيره فسروا الاختناث ان تثني افواهها ثم تشرب

منها وأصل الاختناث التكسر والتثني ومنه حديث عائشة
حين ذكرت وفاة النبي عليه السلام أنها قالت فاختنت في حجري
وما شعرت به يعني حين قبض فانثنت عنقه أو غيرها من جسده
ويقال من هذا سمي المخنث لتكسره ومنه سميت المرأة خنثى
يقول انها لينة تثنا ومعنى الحديث النهي عن اختناث الاسقية
يفسر بمعنيين احدهما انه يخاف ان يكون فيه دابة قال
حدثني بن علية عن ايوب قال بلغني ان رجلا شرب من سقاء فخرجت
منه حية والوجه الآخر انه يقال بثنته ذلك قال حدثناه
ابو معوية عن هشام بن عروة عن ابيه أنه نهى عليه السلم عن اختناث
الاسقية قال انه يثنيه والذي دار عليه معنى الحديث انه نهى عن ان
يشرب من افواهها

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في العقيقة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة قال حدثناه بن علية
عن بن جريج عن عبيد الله بن بريدة عن ابيه عن سباع بن ثابت عن ام
كرز عن النبي صلى الله عليه قوله العقيقة قال الاصمعي وغيره
العقيقة اصلها الشعر الذي يكون على رأس الصبي حين يولد
وانما سميت الشاة التي تذبح عنه في تلك الحال عقيقة
لانه يحلق عنه ذلك الشعر عند الذبح ولهذا قيل في الحديث
اميطوا عنه الأذى يعني بالأذى ذلك الشعر ان يحلق عنه وهذا
مما قلت لك انهم ربما سموا الشيء باسم غيره اذا كان معه
او من سببه فسميت الشاة عقيقة لعقيقة الشعر وكذلك
كل مولود من البهائم فان الشعر الذي يكون عليه حين يولد

عقيقة وعقة قال زهير يذكر حمارا وحشا
اذلك ام اقب البطن جاب عليه من عقيقته عقا
ويروى فرا يعني صغار الوبر قال ابو عبيد وليس العقة في غير الثلج
والحمر ولم نسمعها في غيرهما فلست ترى ان العقيقة ما هنا انما هي
الشعر لا الشاة قال ابن الرقاع العقة يصف الحمل ايضا
تحسرت عقة عنه فاسلمها واجتاب اخرى جديدا بعدما انتقلا
يريد انه لما فطم من الرضاع واكل النبل التي عقيقته واجتاب اخرى
وهما كذا زعموا تكون قال ابو عبيد العقة في الناس
والحمر ولم نسمعها في غيرهما

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اجتمعت احدى عشرة امرأة فتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن
شيئا فقالت الاولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل
فيرتقى ولا سمين فينتقل ويروى فيتنقل وقالت الثانية زوجي
لا أبث خبره اني اخاف الا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره
وقالت الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت
اعلق وقالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا
قر ولا مخافة ولا سآمة وقالت الخامسة زوجي ان اكل
لف وان شرب اشتف ولا يولج الكف ليعلم البث وقالت
السادسة زوجي عياياء او غياياء ما كذا بوي بالشك طباقاء
كل داء له دآء شجل او فلك او جمع كلا لك وقالت السابعة
زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسأل عما عهد
وقالت الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب وقالت التاسعة
زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد
وقالت العاشرة زوجي مالك وما مالك

الألوكة
www.alukah.net

مالك خير من ذلك له ابل قليلات المسارح كثيرات المبارك اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك وقالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع انا اناس من حلي اذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس ومنق وعنده اقول فلا اقبح واشرب فاتقمح وارقد فاتصبح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما بن ابي زرع كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقل مرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا وبروي تعشيشا خرج ابو زرع والاوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح علي نعما ثريا وقال كلي ام زرع وميري اهلك فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية ابي زرع قالت عايشة فقال لي رسول الله عليه السلام كنت لك كابي زرع لام زرع قال حدثنيه حجاج عن ابي معشر عن هشام بن عروة او غيره من اهل المدينة عن عروة عن عايشة عن النبي عليه السلام قال ابو عبيد وكان عيسى بن يونس يحدثه عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن ابيه عن عايشة عن النبي عليه السلام قال ابو عبيد بلغني ذلك عن عيسى بن يونس وقد اختلفا في حروف لا اقف عليها قال ابو عبيد

سمعت عدة من اهل العلم لا احفظ عدد هم غير كل واحد منهم يعض تفسير هذا الحديث ويزيد بعضهم على بعض قالوا قوله الاول جمل عنز يعني المهزول على رأس جبل نصف قلة خبره وبعده مع القلة كالشيء في قلة الجبل الصعب لا يناله الا المشقة لقولها لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى تقول ليس له نقي وهو المخ قال الكسائي فيه لغتان يقال نقوت العظم ونقيته اذا استخرجت النقي منه قال الكسائي وكلهم يقول انقيته ومنه قيل للناقة السمينة منقية قال الاعشى يمدح قوما جاموا على اضيافهم فشووا لهم من لحم منقيه ومن اكباد ومن روله فينتقل فانه اراد ليس بسمين فينتقله الناس لياكلونه ولكنهم يرهدون فيه وقول الثانية زوجي لا ابث خبره اني اخاف ان اذكره اذكر عجره وبجره فالعجر ان يعقد العصب او العروق في قرا هانا تيه من الجسد والبجر نحوها الا انها في البطن خاصة واحدتها اجرة ومنه قيل رجل اجر وامرأة جراء اذا اطار عظم البطن ويقال لفلان بجرة وجمعها بجر ويقال رجل اجر اذا كان ناتئ السرة عظيمها وقول الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق العشنق الطويل قال الاصمعي تقول ليس عنده اكثر من طوله لا نفع فان ذكرت ما فيه من العيوب طلقني وان سكت تركني معلقة لا ايما ولا ذات بعل ومنه قول الله جل ذكره فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وقول الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة تقول ليس عنده اذى ولا مكروه وانما هذا مثل لان الحر

والبرد كلاهما فيه اذا اشتد ولا يخافه تقول ليس عنده غايلة ولا شر ولا خافة ولا سامة تقول لا بأس مني فبمثل حبتي
وقول الخامسة زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف فان اللف في المطعم والاكثار منه مع التخليط من صنوفه لا يبقي منه شيئا والاشتشاف في المشرب ان يستنقي ما في الاناء ولا يبقر فيه سؤرا وانما اخذ من الشفافة وهي البقية تبقى في الاناء اذا شربها صاحبها قيل اشتفها وتشافها تشافا قال ذلك الاصمعي قال ويقال في مثل من الامثال ليس الري عن التشاف يقول ليس من لا يشتف لا يروا وقد يكون الري دون ذلك ويروى عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه انه قال لبنيه يا بني اذا شربتم فاستأثروا وقال في حديث اخر فانه اجمل قال ابو عبيد وقولها لا يوجد الكف ليطلم البيت فاحسبه كان يعلم لحسوها عيب او ان تكتيب له لان البيت هو الجوز فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمسح ذلك العيب فيشق عليها تصفه بالكرم
وقول السادسة زوجي عياياً او عياياً طباقاً فاما عياياً بالعين فليس بشيء وانما هو عيايا بالعين والعيايا من الابل الذي لا يضرب ولا يلقح وكذلك هو في الرجال والطباقا العيي الاحمق الفدم ومنه قول جميل بن معمر يذكر رجلاً طباقاً لم يشهد خصوماً ولم يقدر كتاباً الى اكوارها حين يوكف وقولها كل داله داهي كل شيء من دواهي الناس فهو فيه ومن دوايه
وقول السابعة زوجي ان دخل

فهد وان خرج اسد فانها تصفه بكثرة النوم والغفلة عن منزله على وجه المدح له وذلك ان الفهد كثير النوم يقال انوم من فهد والذي اراد ت انه ليس بنفقد ما ذهب من ماله ولا يلتفت الى مغايب البيت وما فيه فهو كأنه ساه عن ذلك ومما يبينه قولها ولا يسأل عما عهد يعني عما كان عندي قبل ذلك وقولها اذا خرج اسد تصفه بالشجاعة تقول اذا خرج الى الناس ومباشرة الحرب ولقيا العدو اسد فيها ويقال قد اسد الرجل واستأسد بمعنى
وقول الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب فانها تصفه بحسن الخلق ولين الجانب كمس الارنب اذا وضعت يدك على ظهرها وقولها ريح زرنب فان فيه معنيين قد تكون ارتديه طيب ريح جسده وتكون ان تريد طيب الثناء في الناس والانتشاره فيهم كريح الزرنب وهو نوع من انواع الطيب معروف قال الثناء والثناء واحد الا ان الثناء ممدود والثنا مقصور
وقول التاسعة زوجي رفيع العماد فانها تصفه بالشرف وسنا الذكر واصل العماد عماد البيت وجمعه عمد وهي العيدان التي تعمد بها البيوت وانما هذا مثل يعني ان بيته رفيع في قومه
واما قولها طويل النجاد فانها تصفه بامتداد القامة والنجاد حمائل السيف فهو يحتاج الى قدر ذلك من طوله وهذا مما تمدح به الشعراء قال الشاعر

قصرت حمائله عليه فقلصت ولقد تخطأ فيتها فاطالها

واما قولها عظيم الرماد

فانها تصفه بالجود وكثرة الضيافة من لحم الابل ومن غيرها من
اللحوم فاذا فعل ذلك عظمت نارة وكثر وقودها فيكون الرماد
في الكثرة على قدر ذلك وهذا كثير في اشعارهم ◉ وقولها
قريب البيت من النادي تعني انه ينزل بين ظهراني الناس ليعلموا
مكانه فينزل به الاضياف ولا يستبعد منهم فيتواردون افرادا
من نزول النوابت والاضياف به ◉ وهذا المعنى اراد زهير بقوله
لرجل يمدحه ○

يسط البيوت لكي يكون مظنة من حيث توضع جفنة المستورد

قوله يبسط يعني توسط البيوت ليكون مظنة يعني معلما
يقال فلان مظنة لهذا الامر اي معلم له ومنه قول النابغة ◉
فان مظنة الجهل الشباب ◉ ويروى السباب ◉ وقول
العاشره زوجي مالد وما مالك خير من ذلك له الابل قليلات
المسارح كثيرات المبارك تقول انه لا يوجههن ليسرح نهارا
الا قليلا ولكنهن يتركن بفنائه فاذا نزل به ضيف لم تكن
الابل غايبة عنه ولكنها حضرته فيقربه من البانها ولحومها
وقولها اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك فالمزهر
العود الذي يضرب به ◉ قال الاعشى يمدح رجلا ◉

جالس حوله الندامى فمما ينتك يونا بمزهر مندوف

فاذا رات المراة ان زوجها قد عود اهله اذا نزل به الضيفان
ان يحسن ضيافتهم وتسقيهم قالوا ويانيهم بالمعازف فاذا سمعت
الابل الصوت علمن انهن منحورات كذلك قولها ايقن انهن

وقول الحادية عشر زوجي ابو زرع وما
ابو زرع انا سر من حلي اذني يريد حلاني قرطة وشنوفا تنوس باذني
والنوس الحركة من كل شئ مدلا يقال منه قد ناس ينوس نوسا
واناسه غيره اناسة ◉ قال واخبرني ابن الكلبي ان ذا نواس ملك
اليمن انما سمي بهذا الصغير بن كانت له شنوف سار عليها فيه
وقولها ملأ من شحم عضدي لم تريد العضد خاصة انما اراد ت
الجسد كله تقول انه اسمنني باحسانه الي فاذا سمنت
العضد سمن سائر الجسد ◉ وقولها فبجحني فبجحت اي قد حسن
ففرحت وقد بجح الرجل يبجح اذا فرح ◉ قال الراعي ويريد القرابه
وما الفقر من ارض العشيرة ساقنا اليك ولكنا بقربك نبجح
اي نفرح ◉ وقولها وجدني في اهل غنيمة بشق تعني ان اهلها
كانوا اصحاب غنم ليسوا باصحاب خيل ولا ابل وشق موضع
قالت فجعلني في اهل صهيل واطيط تعني انه ذهب بها الى اهله
وهم اهل خيل وابل لان الصهيل اصوات الخيل والاطيط اصوات
الابل ◉ قال الاعشى في الاطيط ◉

السنت منتهيا عن نجد السنا ولسنت صابرها ما اطت الابل

وقد يكون الاطيط في غير الابل ايضا ◉ ومنه حديث عتبة بن غزوان
حين ذكر باب الجنة لياتين عليها زمان وله اطيط يعني الهول
وقولها وداس بسر ومنوعان بعض الناس بما وله دياس الطعام واهل
الشام يقولون الدراس بالذال ايقولون قد درس الناس طعامهم
يدرسونه واهل العراق يقولون دسوا يدسون ◉ قال
ولا اظن واحدة من هاتين الكلمتين من كلام العرب و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ادرى ما هو فان كان كما قيل فانها ارادت انهم اصحاب زرع وهذا
اشبه ﴿ قال وكذلك قولها منق من تنقية الطعام ﴿ واما قول
المجد نير منق فلا ادرى ما معناه قال ولكني احسبه منق فان كان
هاكذا فانها اراد من تنقية الطعام اى دأبس للطعام ومنقى ﴿
وقولها عنده انوك فلا اقبح واشرب فانقع نقول لا يقبح على
قول يقبل مني ﴿ واما النقع في الشراب فانه ماخوذ من الناقة المقاح
قال الاصمعي هي التي ترد الحوض فلا تشرب ﴿ قال ابو عبيد
فاحسب قولها فانقع اى فاروى حتى ادع الشرب من شدة
الري ﴿ قال ابو عبيد ولا ادري ما هذا الامر عن الماء عندهم
وكل دافع رأسه فهو مقاح وقامح ومقمح وجمعه قماح ﴿
قال البشر بن خازم يذكر سفينة كان فيها ﴿

وكن على جوانبها قعود نعض الطرف كالابل القماح

فان فعل ذلك بانسان مقمح ﴿ قال وهي في التنزيل الى الاذقان
فهم مقمحون ﴿ وبعض الناس يروي هذا الحرف بفتح النون ولا
اعرف هذا الحرف ولا ادري المحفوظ الا المثبم ﴿ وقولها ام ابي زرع
فما ام ابي زرع عكومها رداح فالعكوم الاحمال والاعدال
التي فيها الاوعية من صنوف الاطعمة والمتاع واحدها عكم ﴿
وقولها رداح نعوت هي عظام كثيرة الحشو ﴿ ومنه قيل
للكتيبة اذا عظمت رداح وقال لبيد ﴿

وايا ما لاعب الرماح ومدره الكتيبة الرداح

ومن هذا قيل للمرأة رداح اذا كانت عظيمة الاكفال ﴿ وقولها

بيت ابي زرع فما بيت ابي زرع كمسل شطبة فان الشطبة اصلها ما شطب
من جديد النخل وهو سعفه وذلك انه يشقق منه قضبان رقاق ينسج
منه الحصر ﴿ يقال منه للمرأة التي تفعل ذلك شاطبة وجمعه
شواطب قال قيس بن الخطيم ﴿

ترى رقصد المرآن يلقى كأنه تدرع خرصان بأيدي الشواطب

واخبرت المرأة انه مهفهف صرب اللحم شبهته بتلك الشطبة
وهذا مما يمدح به الرجل ﴿ وقولها وتكفيه ذراع الجفرة فان
الجفرة الانثى من اولاد الغنم والذكر جفر ﴿ ومنه قول عمر في الربوع
الارنب يصيبها المحرم جفرة والعرب تمدح الرجل بقلة الطعام
والشراب الا تسمع قول اعشى باهلة ﴿

تكفيه حزة فلذ ان قربها من الشوى ومودي شربه الغمر ﴿

وقولها جاريه ابي زرع وما جاريه ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا
وبعضهم يرويه لا تنث حديثنا تنثيثا واحدهما قريب المعنى من
الاخر اى لا تظهر سرنا ﴿ وقولها ولا تنقل ميرتنا تنقيثا
تعني الطعام لا تاخذه فتذهب به نصفها بالامانة والتنقيث
الاسراع في السير ﴿ قال الفراء يقال خرج فلان يتنقث ويتقمح
بالثاء والثاء اذا اسرع في سيره ﴿ وقولها خرج ابو زرع والاوطاب
تمخض فالاوطاب اسقية اللبن واحدها وطب قالت فلقي امرأة
معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين يعني
انها ذات كفل عظيم فاذا استلقت بنا الكفل بها من الارض
حتى يصير تحتها مجوة تجري فيها الرمان ﴿ وبعض الناس يذهب
بالرمانتين الى انهما الثديان وليس هذا الموضع ﴿ قالت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الفقه انه كره الإكثار ان يشمه المحرم ﴿ قال ابو عبيد ﴾ وفي حديث النبي صلى الله عليه ان من البيان لسحرا ومن الشعر حكما فتنبتوا قال الكسائي وغيره التنبين مثل التثبت في الامور والتأني فيها ﴿ وقد روي عن عبد الله بن مسعود انه كان يقرأ اذا قرئتم في سبيل الله فتنبتوا وبعضهم فتبينوا والمعنى قريب بعضه من بعض ﴿ واما البيان فانه من الفهم وذكاء القلب ومن التبين ومنه الحديث المرفوع ان من البيان لسحرا وذلك ان قيس بن عاصم والزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهتم قدموا على النبي صلى الله عليه فسأل النبي عنهم اعلم الزبرقان فاثنى عليه بخير اعلم برض الزبرقان بذلك فقال يا رسول الله انه ليعلم اني افضل مما قال ولكنه حسدني مكاني منه فاثنى عليه عمرو شرا ثم قال والله يا رسول الله ما كذبت عليه في الاولى وما في الاخرة ولكنه ارضاني فقلت بالرضا ثم سخطني فقلت بالسخط فقال رسول الله صلى الله عليه ان من البيان لسحرا فكان المعنى والله اعلم انه بلغ من بيانه انه يمدح الانسان فيصدق فيه حتى يصرف القلوب الى قوله ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصرف القلوب الى قوله الاخر فكانه قد سحر السامعين بذلك فهذا وجه قوله ان من البيان سحرا ﴿ قال ابو عبيد وهذا من حديث عباد بن عباد المهلبي عن محمد بن الزبير ﴿ قال وحدثنا ابو عبد الله الغداني عن مالك بن دينار قال مارأيت احدا ابين من الحجاج ان كان ليقوم المنبر فيذكر احسابه الى اهل العراق ومعه عكمه واسنانه اليه حتى يقول بعصاه هكذا ويضرب بها الارض ﴿ وقال ابو عبيد وحدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه ان من الشعر حكما وان من العلم جهلا وان من البيان سحرا ﴿ قال ابو عبيد فاما قوله ان من الشعر حكما فانه يريد المواعظ والزواجر عن كثير من الامور القبيحة وقد كره قوم من اهل العلم ان يتمثل بالشعر او يتكلم به في المسجد ورخص فيه آخرون منهم ﴿ وقال ابو عبيد وحدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه ان رجلا اتاه فشكا اليه الجوع فاتى النبي صلى الله عليه لبناته فجلبيه فاطعمه منها فاصاه حلم

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قيل له اتاتي عن عمر بن الخطاب ذنوب المسلمين على اوا حق فجمعت به ابن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عباس عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا هو قال الاصمعي لعمري لقد ثقل وشرف واجدر ان يفعل ذلك امثاله ابو عبيد على مثال فاعل مثل الرجل قال عبيد بن الابرص ﴿

ولقد انال اعز تيم احمد ويشد والمثلي عاير ويغضبوا

يعني قريشا ولن ذلا وانكروا ويقال انهوا ﴿ قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه اخرج رجل من النار فقد جيرة وسيره ﴿ قال ابو عبيد وهذا الحديث خلاف بعضه لبعض يقول عمر مكر وفر من عبد الله بن الخير فقال الاصمعي هو لم جيرة وسيره هو البعد والجلاء يقال

فلان حسن الجير والسير قال الاخر احمر وذكر رمانا قد رعى ﴿

ليسنا جيرة حتى افتضينا الاعمال واجال قضينا

يعني ليسنا احمالة وهيئة ﴿ وقال عمرة حسن الجير والسير اذا كان جميلا حسن الهيئة بالفتح جمعا قال ابو عبيد وهو عندي بالجيم لانه مصدر جبر محبرا اي حسنته ﴿ قال الاصمعي وكان يقال للعقل العقوي في الجاهلية الجبر لان كان يحسن الشعر قال وهو ماخوذ من الجبر مصدر الجبر والنكد والخاسر الشيء والشاذ في الجبار ﴿

الا ترى حبار من يشقيها الا اله لو وعى فيها

قوله عز وجل وما الى اجعل فداما مثيلا ومنه قيل كلا لا وزر ﴿ واما الخبر فهو قوله الجبار والرقباء قال الفقهاء يختلفون فيه فبعضهم يقول جبر وبعضهم يقول خبر وقال الفراء انما هو جبر يقال ذلك للعالم وانما قيل لكعب الجبر لعلمه بهذا الجبر الذي يكتبه وذلك انه كان عالما حبرا قال الاصمعي لا ادري هو الجبر او الخبر للرجل العالم ﴿ قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه خير قال عمر فلم ار عبقريا يفري فريه ﴿ حدثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال الاصمعي سالت الاعمش عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة فقال هذا اعبقري قال الاصمعي هو رجل من بني عبقر وهو موضع وكثير من الاشياء تنسب الى عبقر وهو اسم موضع وقومهم وخيلهم قال ابو عبيد انما اصله فيما اظن انه نسب الى عبقر وهو اسم موضعها الجن فصارت مثلا لكل شيء جاد قال لبيد ﴿

قد اكعمني قبلا كل مكسوب الوشي مبتع قلال فهو

مستوسق ما وعا اجرتا قد كنت تلفى بربه الغربا ﴿

اي قد كنت تكثر من العود والعظمة ومنه قول الله جل ثناؤه شيء قرئ الى شيء اعلما وقال ابو عبيد قرا الكسائي انما ارض تعل منها البرد وقال الاصمعي انما سميت الوشي البعا وقال ابو زيد يقال الوان الوشي ﴿

حتى كان بانا الف السفا من وشي عبقر فيل وتحمد

شبكة الألوكة www.alukah.net

فطلقني وتزوجها ونكحت بعده رجلا سريا ركب سريا واخذ خطيا

تعني الفرس يستشري قرسين ثعني يلح ومضى فيه بلا فتور ولا انكسار

ومن هذا قيل للرجل اذا الح في الامر قد شرى فيه واستشرا فيه وقولها

اخذ خطيا تعني الرمح سمي خطيا لانه من بلاد ناحية البحرين يقال لها

الخط فنسبت الرماح اليها وانما اصل الرماح من الهند ولكنها

تحمل الى الخط في البحر ثم تفرق منها في البلاد وقولها نعما

ثريا تعني الابل والثري الكثير من المال وغيره قال الكسائي

يقال قد ثروا بنو فلان يثرون ثهم اذا كثروا وهم فكانوا

اكثر منهم قيل ابو عبيد لما فرغ من حديث ابن عمر وحديث عائشة رضي الله عنها ما قدمنا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه

قال خالد تنبه شبابة عن ورقاء عن ابن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة

عن النبي عليه السلام وهذا الحديث حمله اكثر الناس على كراهة

الموت ولو كان الامر هكذا لكان ضيقا شديدا الا نبلغنا عن غير واحد

من الانبياء انه كره حين نزل به وكذلك كثير من الصالحين وليس

وجهه عندي ان يكون يكره على الموت وشدته هذا يكاد

يخلو منه احد ولكن المكروه من ذلك الايثار للدنيا والركون اليها

والكراهة ان يصير الى الله والى الدار الاخرة ويؤثر المقام في الدنيا

ومما يبين ذلك ان الله جل ثناؤه قد عاب قوما في كتابه حيث

الحيوة فقال ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا والاخرة الآية

وقال ولتجدنهم احرص الناس على حياة ومن الذين اشركوا يود

احدهم لو يعمر الف سنة وقال ولا يتمنونه ابدا بما قدمت ايديهم

في اكثر من هذا الدليل على ان الكراهة للقاء الله ليس بكراهة

الموت انما هو الكراهة للتنقله عن الدنيا الى الاخرة ومخافة العقوبة

لما قدمت ايديهم وقد جاء بيان ذلك في حديث قال حدثني يحيى

بن سعيد عن زكريا قال حدثنا عامر عن شريح بن هانئ عن عائشة

قالت قال رسول الله عليه السلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه

ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والموت دون لقاء الله قال ابو عبيد

افلا ترى ان الموت غير اللقاء وانما وقع الكراهة على اللقاء دون الموت

قال وقد روي في حديث اخر انه قيل له كنا نكره الموت فقال انه

اذا كان ذلك كشف له وهذا اشبه بذلك المعنى ايضا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه اتي بلبن ابل اوارك وهو بعرفة فشرب منه اناه ابن عباس قال

حدثناه هشيم عن ابي بشر عن عكرمة وابن علية عن ايوب عن عكرمة

عن ابن عباس الا انه قال ارسلت به ام الفضل قال الكسائي وغيره قوله

الاوارك هي الابل المقيمة في الاراك تاكله يقال منه قد اركت

تأرك وتأرك اركا اذا اقامت فيه وهي ابل اركة مثال

فاعلة وجمعها اوارك قال الكسائي فان اشتكت بطونها

عنه قيل هي ابل آراكي فان كان ذلك من الرمث قيل رماثي وان كان من الطلح قيل طلاحي وفي هذا الحديث من الفقه

انهم انما اراد وا ان يعرفوا اصايم رسول الله عليه السلام بعرفة ام لا

غير صايم لان الصوم هنالك يكره لاهل عرفة خاصة ان يضعفهم عن

الدعاء ومما يبين ذلك حديث ابن عمر قال حدثنا ابن علية عن

ابن جريج عن ابيه قال سئل ابن عمر عن صوم عرفة فقال حجت

مع رسول الله عليه السلام فلم يصمه ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عثمن
فلم يصمه وانا لا اصومه ولا آمر بصيامه ولا انهى عنه ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل اي الصوم افضل بعد شهر رمضان فقال شهر الله المحرم ۞
قال حدثناه هشيم عن منصور عن الحسن بن رفع الحديث ۞ قوله شهر
الله المحرم اراه قد نسبه الى الله جل وعز وقد علمنا ان الشهور
كلها لله ولكنه انما ينسب الله تبارك وتعالى كل شيء يعظمه
ويشرفه ۞ وكان سفيان بن عيينة يقول وان قول الله تبارك وتعالى
واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ۞ وقوله ما افاء الله على
رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى فنسب
الفيء والمغنم لنفسه وذلك انهما اشرف الكسب انما هما
لمجاهدة العدو ولم يذكر ذلك عند الصدقة في قوله انما الصدقات
للفقراء والمساكين ولم يقل لله وللفقراء لان الصدقة اوساخ
الناس واكتسابها مكروهة الا للمضطر اليها ۞ قال ابو عبيد
فكذلك قوله شهر الله المحرم انما هو على جهة التعظيم له
وذلك لانه جعله حراما لا يحل فيه قتال ولا سفك دم ۞ وفي
بعض الحديث شهر الله الاصم وانما سماه الاصم لانه حرمه
فلا تسمع فيه قعقعة سلاح ولا حركة قتال ۞ وقد حرم
غيره من الشهور وهو ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب
ولم يذكر في هذا الحديث غير المحرم وذلك فيما نرى والله اعلم
لان فيه يوم عاشوراء فضله على باقي القعدة ورجب ۞ واما
ذو الحجة فلعلنا انما نرك ذكره عند الصوم لان فيه العيد وايام

التشريق ۞ واما الحديث الاخر في ذكر الاشهر الحرم فقال ورجب
مضر الذي بين جمادى وشعبان فانما سماه رجب مضر لان مضر كانت
تعظمه وتحرمه ولم يكن يستحله احد من العرب الاحيان خثعم وطيء
فانهما كانا يستحلان الشهور فكان الذي ينساؤن الشهر ايام
الموسم يقولون حرمنا عليكم القتال في هذه الشهور الا دماء
المحلين فكانت العرب تستحل دماءهم خاصة في هذه الشهور لذلك ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن جداد الليل وعن حصاد الليل ۞ قال حدثناه الفراء عن
مرون بن معوية ويحيى بن سعيد كلاهما عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين
برفعه ۞ قوله نهى عن جداد الليل يعني ان يجد النخل ليلا والجداد
الصرام يقال انه انما نهى عن ذلك ليلا لمكان المساكين انهم
كانوا يحضرون فيتصدق عليهم منه لقوله وانوا حقه يوم حصاده
فاذا فعل ذلك ليلا فانما هو فار من الصدقة فنهي عنه لهذا ۞
ويقال بل نهي عنه لمكان الهوام ان لا تصيب الناس اذا حمدوا
او جدوا ليلا والقول الاول اعجب الي والله اعلم ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
الذي يحدثه عنه البراء بن عازب قال كنا اذا صلينا معه رفع راسه ثم لا نرفع
منا خلفه صفوفا فاذا سجد تبعناه ۞ قال حدثناه هشيم قال
اخبرنا العوام بن حوشب عن عذرة بن الحارث عن البراء ۞ قوله
صفوفا يفسر الصفاف تفسيرين فبعض الناس يقول كل صاف
قدميه قائما فهو صافن ۞ ومما يحقق ذلك حديث عكرمة ۞
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن اسمعيل بن مسلم العبدي
عن ابن ابي نجيح قال رايت عكرمة يصلي وقد صف بين قدميه واضعا

احدى يديه على الأخرى ۞ والقول الآخر أن الصافن من الخيل الذي قد طلب أحد حوافره وقام على ثلث قوائم ۞ ومما يحقق ذلك قوله فاذكروا اسم الله عليها صوافن هكذا هي في قراءة ابن عباس وفسرها معقولة احدى يديها على ثلث قوائم ۞ قال حدثناه ابو معوية عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس ۞ قال وحدثني كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال في قراءة ابن مسعود صوافن قال يعني قياما ۞ قال ابو عبيد فقد اجتمعت قراءة ابن مسعود وابن عباس على صوافن ۞ قال وحدثني بن مهدي عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال الصوافن اراد معقولة ومن قرأها صوافن اراد انها قد صفت يديها وكلاهما له معنى ۞ وقد روي عن الحسن غير هاتين القراءتين ۞ قال حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قرأ صوافي وقال خالصة لله كأنه يذهب الى جمع كما فيه ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم خيروا النطفكم ۞ قال حدثناه ابو معوية عن الحسن بن عبيد الله النخعي عن قتادة عن عروة رفعه ۞ قوله خيروا النطفكم يقول لا تجعلوا نطفكم الا في طهارة ألا تكون الام يعني أم الولد لغير رشده او ان تكون في نفسها كذلك ۞ ومما يحقق الحديث الآخر انه كره ان يستوضع بلبن الفاجرة ۞ ومما يحقق ذلك حديث عمر بن الخطاب ان اللبن يشبه عليه ۞ وقد روي ذلك عن عمر بن عبد العزيز ايضا فاذا كان ذلك يتقى في الرضاع من غير قرابة ولا نسب فهو في القرابة اشد واوكد ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تعضية في ميراث الا فيما حمل القسم ۞ قال حدثنيه حجاج عن ابن جريج عن صدقة بن موسى عن محمد بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن رفعه ۞ قوله لا تعضية في ميراث يعني ان موت الميت ويدع شيئا ان قسم بين ورثته اذا اراد بعضهم القسمة كان في ذلك ضرر عليهم يقول فلا يقسم وهو التعضية يعني التفريق وهو ماخوذ من الاعضاء يقال عضيت اللحم اذا فرقته ۞ ويروى عن ابن عباس في قوله الذين جعلوا القرآن عضين قال امنوا ببعضه وكفروا ببعضه وهذا من التعضية ايضا انهم فرقوه والشيء الذي لا يحتمل القسم مثل الحبة من الجوهر انها ان فرقت لم ينتفع بها ۞ وكذلك الحمام يقسم ۞ وكذلك الطيلسان من الثياب وما اشبه ذلك من الاشياء وهذا باب جسيم من الحكم ويدخل فيه الحديث الآخر لا ضرر ولا ضرار في الاسلام ۞ فان اراد بعض الورثة قسم ذلك دون بعض لم نجب الى ذلك ولكنه يباع ثم يقسم ثمنه بينهم ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم زر الورس على ذكر اسرافيل وانه ليتواضع لله حتى يصير مثل الوضع قال حدثنيه احمد بن عثمان عن عبد الله بن المبارك عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري برفعه ۞ يقال في الوضع انه الصغير من اولاد العصافير ۞ ويقال هو طائر شبيه بالعصفور الصغير في صغر جسمه ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله ابو رزين العقيلي اين كان ربنا قبل ان يخلق السموات

والأرض فقال كان في عمامة أخته هوة أو فوقه هوة قال حدثناه يعقوب بن إسحق القاري وغيره عن حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حدس عن عمه أبي رزين العقيلي عن النبي عليه السلام قوله في عماء العماء السحاب الأبيض قال الأصمعي وغيره وهو ممدود وقال كان مسلم بن يسار يقول في غير هذا الحديث هو عمر قال الحربي بن جليزة وكان المنون تردي بنا أعصم وعصم ينجاب عنه العماء قال يقول كن في عزنا مثل الأعصم من أراد نالنا المنون فكأنما فكأنما بريد أعصم قال فيقول هو في ارتفاعه قد بلغ السحاب فالسحاب تنشق عنه وقال يذكر ظبيا أو بقرا يشمس بروقه وترتس أذى الجنوب على جواجها العماء

وإنما أولنا هذا الحديث على كلام العرب المعمول عندهم ولا ندري كيف كان ذلك العماء وما مبلغه والله أعلم بذلك

وأما العمى في البصر فانه مقصور وليس هو من معنى هذا الحديث في شيء

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

أن رجلا حلب عنده ناقة فقال له النبي عليه السلام دع داعي اللبن قال حدثناه أبو المنذر وسعيد بن يحيى عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن سنان عن ضرار بن الأزور عن النبي عليه السلام قوله دع داعي اللبن يقول اترك في الضرع شيئا من اللبن فانه ينقيه ويبقي فيه بدعوا ما فوقه من اللبن فيجتره واذا استفرغ كل ما في الضرع انطبا عليه الدر بعد ذلك

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في صحفتها قال حدثناه هشيم عن مغيرة عن ابراهيم

عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قوله لا تناجشوا هو في البيع أن يريد الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ولكن ليسمعه غيره فيزيد لزيادته وهو الذي يروى فيه عن عبد الله بن أوفى الناجش آكل ربا خائن وأما النذائر فالمصارمة والهجران ما خود من أن يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه وهو التقاطع قال خمرة بن مالك الصداي يعاتب قومه

أوصاني أبو قيس بأن تتواصلوا وأوصى أبوكم وتحكم أن تدابروا

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لا تماروا في القرآن فان مراء فيه كفر قال حدثناه اسمعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن مسلم بن سعيد مولى بن الحضرمي وقال غيره يسير بن سعيد عن أبي جهيم الأنصاري عن النبي عليه السلام قال وحدثنا يزيد بن هرون عن زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال أبو عبيد ليس وجه هذا الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل ولكنه عندنا على الاختلاف في اللفظ اذا قرأ الرجل القراءة على حرف فيقول له الآخر ليس هو هكذا ولكنه هكذا على خلافه وقد أتراهما الله جميعا يأمر كل واحد منهما بالقراءة على حرف وقد أنزل القرآن على سبعة أحرف كل حرف منها شاف كاف ومنه حديث عبد الله اياكم والاختلاف والتنطع انما هو كقول أحدكم هلم وتعال فاذا جحد هذا الرجل كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون ذلك قد أخرجه الى الكفر لهذا المعنى ومنه حديث عمر قال حدثنا معاذ عن ابن عون عن أبي رجاء عن عمران الجوني عن عبد الله الصامت عن عمر قال اقرؤا القرآن ما ائتلفتم فاذا اختلفتم فقوموا عنه قال حدثنا حجاج عن حماد بن زيد

عن ابي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله انه قال ذلك ﴿ ومنه
حديث ابي العالية الرياحي ﴿ قال حدثنا ابن علية عن شعيب بن الحبحاب عن ابي
العالية الرياحي انه كان اذا قرأ عنده انسان لم يقل البسر هو هكذا
ولكن يقول اما انا فاقرأها كذا قال شعيب فذكرت ذلك
لابراهيم فقال اوربي صاحبك قد سمع انه من كفر بحرف منه فقد كفر به كله

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما نزل من القرآن آية الا لها ظهر وبطن ولكل حرف حد ولكل
حد مطلع ﴿ قال حدثنيه حجاج عن حماد بن سلمة عن عاصم بن زيد عن الحسن
يرفعه الى النبي عليه السلام ﴿ فقلت يا ابا سعيد ما المطلع قال يطلع
قوم يعملون به ﴿ قال ابو عبيد فاحسب قول الحسن هذا انما ذهب
به الى قول عبد الله بن مسعود فيه ﴿ قال حدثني حجاج عن شعبة
عن عمرو بن مرة عن مرة عن عبد الله قال ما من حرف او قال آية الا وقد
علم فيها قوم اولها قوم يتبعون ما فيها ﴿ فان كان الحسن
ذهب الى هذا فهو وجه والافان المطلع في كلام العرب عمل غير
هذا الوجه ﴿ وقد فسرناه في موضع آخر وهو المأتا الذي يؤتى منه
حتى يعلم علم القرآن من ذلك المأتا والمصعد ﴿ واما قوله لها
ظهر وبطن فان الناس قد اختلفوا في تأويله فيروى عن الحسن
انه سئل عن ذلك فقال ان العرب تقول قد قلبت امري ظهرا
لبطن ﴿ وقال غيره الظهر هو لفظ القرآن والبطن تأويله
وفيه قول ثالث وهو عندي اشبه الاقاويل بالصواب وذلك
ان الله جل وعز قد قص علينا من نبأ عاد وثمود وغيرهما من القرون
الظالمة لانفسها فاخبر بذنوبهم وما عاقبهم بها فهذا هو
الظاهر انما هو حديث حدثنا به عن قوم

فهو في الظاهر خبر ﴿ واما الباطن منه فاعتبار لنا الخبر علمه
لنا وتحذيرا ونهيها ان نعمل فعلهم فيحل بنا ما حل بهم من عقوبته ﴿
الا ترى انه لما اخبرك عن قوم لوط وفعلهم وما انزل بهم ان في ذلك
ما يبين لك انه من صنع ذلك عوقب بمثل عقوبتهم فهذا كرجل
قال لك ان السلطان اتى بقوم قتلوا فقتلهم واخر بن شربوا
الخمر فجلدهم واخر بن سرقوا فقطعهم فهذا هكذا في الظاهر انما
هو حديث حدثك به وفي الباطن انه قد وعظك بذلك فاخبرك انه
يفعل ذلك بمن اذنب تلك الذنوب فهذا هو البطن على ما قال والله اعلم ﴿

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
اذا تمنى احدكم فليكثر فانما يسأل ربه ﴿ قال حدثناه يحيى بن سعيد
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي عليه السلام ﴿ قال ابو عبيد
فقد جاء في هذا الحديث الرخصة عن النبي عليه السلام في التمني وهو
في التنزيل نهي ﴿ قال الله تبارك وتعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم
على بعض ﴿ ولكل وجه غير وجه صاحبه ﴿ فاما التمني المنهي
عنه فان يتمنى الرجل ما لغيره ان يكون له ذلك ويكون ذلك
خارجا منه على جهة الحسد من هذا له والبغي عليه وقد روي في
بعض الحديث ما يبين هذا ﴿ قال حدثني كثير بن هشام عن جعفر
بن برقان عن ميمون بن مهران قال مكتوب في بعض الحكمة او قال
في بعض ما انزل الله على موسى ان لا تمن مال جارك ولا امرأة جارك
فهذا المكروه الذي فسرنا ﴿ واما المباح فان يسأل الرجل ربه
امنيته من امر دنياه وآخرته ﴿ قال ابو عبيد فجعل التمني هاهنا
المسئلة وهي الامنية التي اذن فيها لان الغالب اذا اطلق لبني
بر رفيق كذا وكذا فقد تمنى ذلك الشيء ان يكون له الا من

يقول تبارك وتعالى وسلوا الله من فضله وهو تاويل الحديث الذي فيه الخصم ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم بلغني على غير هذا

عم الرجل صنو ابيه يعني ان اصلهما واحد واصل الصنو انما هو

في النخل ○ قال حدثنا شريك عن ابي اسحق عن البراء بن عازب في قوله

صنوان وغير صنوان قال الصنوان المجتمع وغير الصنوان المفترق

وفي غير هذا الحديث هما النخلتان تخرجان معا من اصل واحد ○ قال

والعرب تجمع الصنو صنوان والقنو قنوان على لفظ الاثنين

بالرفع وانما يفترقان في الاعراب ان نون الاثنين محذوفة ونون

الجميع يلزمها الاعراب في كل وجه ○○○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

الزبير بن عمتي وحواري من امتي ○ قال حدثناه ابو معوية عن هشام

بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي عليه السلام ○ يقال

والله اعلم ان اصل هذا انما كان يدوه من الحواريين اصحاب عيسى

بن مريم صلوات الله عليه وانما سموا حواريين لانهم كانوا يغسلون

الثياب يجورونها وهو التبييض ○ يقال جورت الشيء بيضته

ومنه قيل امراة حوارية اذا كانت بيضاء قال الشاعر ○

فقل للحواريات يبكين غيرنا ولا يبكنا الا الكلاب النوابح

وكان ابو عبيد يذهب بالحواريات الى انها الامصار دون اهل

البوادي وهذا يرجع الى ذلك المعنى عندي لان عندها ولي من

المياه ما ليس عند اولئك فسميت حواريات لهذا فلما كان

عيسى بن مريم عليه السلام نصره هاولي الحواريون فكانوا اشياعه

وانصاره دون الناس فقيل فعل الحواريون كذا وكذا ونصره

وصلح بن مناره ومحمد بن عبد الحميد وعبد الحميد كيسان ومحمد بن احمد ومحمد بن الحسين البسري

الحواريون بكذا فجرى على السنة الناس هذا حتى صار مثلا لكل

ناصر فقيل حواريي اذا كان مبالغا في نصرته تشبيها باولئك

هذا كما بلغنا والله اعلم ○ وهذا مما قلت لك انهم يحولون

اسم الشيء لغيره اذا كان من سببه ○○○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لا يموت لمؤمن ثلثة اولاد فتمسه النار الا تحلة القسم ○ قال حدثنيه

ابو النضر عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن الزهري عن ابن المسيب

عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام ○ يروى ان قوله تحلة القسم يعني قول

الله تبارك وتعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا

يقول ولا يردها الا البر منهم ما بر الله قسمه فيه ○ وفي هذا باب

من العلم اصل للرجل يحلف ليفعلن كذا وكذا ثم يفعل منه شيئا

دون شيء ليبر في يمينه كالرجل يحلف ليضربن مملوكه فيضربه

ضربا دون ضرب فيكون قد بر في القليل كما بر في الكثير ○

ومنه ما قص الله عليك من نبأ ايوب حين حلف ليضربن امراته

مائة فامره الله بالضغث ولم يكن ايوب نواه حين حلف ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان اجمع الاسماء عند الله ان يتسمى الرجل باسم ملك الاملاك ○ هو

ورد في حديث بزاي الزناد او غيره عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن

النبي عليه السلام ○ وبعضهم يرويه ان اخنع الاسماء فمن رواه اخنع

اراد اقبح الاسماء واهلكها له والخنع هو القبح الشديد ومنه الخنع

في الذبيحة ان يحول الذبح الى النخاع ○ ومن روى اخنع اراد اشد الاسماء

ذكرا واوضعها عند الله اذا تسمى باسم ملك الاملاك فوضعه ذلك

عند الله والخانع الذليل الخاضع ○ وكان سفيان بن عيينة يفسر

قوله ملك الاملاك قال هو مثل قولهم شاهانشاه وما اشبهه

الألوكة www.alukah.net

أن انه ملك الملوك ○ وقال غير سفيان هو ان يتسمى الرجل باسمائ
الله كقوله الرحمن والجبار والعزيز قال فالله يملك الاملاك لا يجوز
ان يتسمى بهذا الاسم غيره وكلا القولين له وجه والله اعلم ○○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
اذا امر احدكم بطين بلال فليشرع السبي ○ يروى هذا عن حماد
بن سلمة عن حبيب عن يحيى بن ابي كثير مرفوعه ○ قوله الطربال كان
ابو عبيد يقول هو شبيه بالمنظر من مناظر العجم كهيئة الصومعه
والبيت المرتفع قال جرير ○

الوى بها سبب العقوق مشذب فكأنما وكنت على طربال

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول في مرضه الصلوة وما ملكت ايمانكم فجعل يتكلم
وما يفيض بها لسانه ○ قال حدثناه يزيد عن همام عن قتادة عن
صالح الخليل عن سفينة عن ام سلمة عن النبي عليه السلام ○ قوله وما
يفيض بها لسانه يقول ما يلين كلامه ○ يقال ما يفيض فلان
بكلمة اذا لم يقدر على ان يتكلم بها يليان قاله الاصمعي وغيره ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حمله
تمسحوا بالارض فانها بكم برة ○ يروى ذلك عن عوف عن ابي حمله
عن ابي عثمان النهدي مرفوعه ○ قوله تمسحوا بها يعني الصلاة عليها
والسجود يقول ان تباشرها بنفسك في الصلاة من غير ان يكون
بثيابك وبينها شيء تصلي عليه ○ وانما هذا عندنا على وجه البر ليس
ان من ترك ذلك كان تاركا للسنة ○ وقد روي عن النبي عليه السلم
غير من اصحابه انه كان يسجد على الخمرة فهذا هو الرخصة وذلك
على وجه الفضل ○ وقد روي عن عبد الله انه كره ان يسجد الرجل على

شيء من الارض ولكن الرخصة في هذا اكثر من الكراهة ○ واما قوله
فانها بكم برة فانه يعني انه منها خلقهم وفيها معاشهم وهي بعد الموت
كفاتهم فهذا او اشباهه كثير من بر الارض بالناس ○ قال ابو عبيد
وقد تاول بعضهم قوله تمسحوا بالارض على التيمم قال وهو وجه حسن ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون ابواه يهودانه او ينصرانه ○
قال حدثناه اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلام ○ قال وحدثناه بن علية عن يونس عن الحسن عن
الاسود بن سريع عن النبي عليه السلام ○ قال ابو عبيد فسألت محمدا
عن تفسير هذا الحديث فقال كان هذا في اول الاسلام قبل ان تنزل
الفرايض وقبل ان يؤمر المسلمون بالجهاد ○ قال ابو عبيد كانه
يذهب الى انه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل ان يهوده ابواه
او ينصراه ما ورثهما ولا ورثاه لانه مسلم وهما كافران ○ وقد
ما كان يجوز ان يسبيا يقول فلما نزلت الفرايض وحرف الميراث
بخلاف ذلك علم انه يولد على دينهما هذا قول محمد بن الحسن
واما عبد الله بن المبارك فانه بلغني انه سئل عن تاويل هذا الحديث
فقال تاويله الحديث الاخر ان النبي عليه السلام سئل عن اطفال
المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ○ قال ابو عبيد
يذهب الى انهم انما يولدون على ما يصيرون اليه من اسلام او كفر
فمن كان في علم الله انه يصير مسلما فانه يولد على الفطرة ومن كان
علمه فيه ان يموت كافرا ولد على ذلك ○ قال ابو عبيد ومما يشبه
هذا الحديث الاخر انه قال عليه السلام يقول الله تبارك وتعالى اني
خلقت عبادي جميعا حنفاء فاجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم

وجعلت ما احللتهم من رزق هو لهم حلالا فحرم عليهم الشيطان ما
احللت لهم وكأنه يريد قول الله جل وعز قل ارايتم ما انزل الله لكم من
رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون ○
يروى في التفسير عن مجاهد في قوله فجعلتم منه حراما وحلالا انه
البحائر والسيب ○ قال ابو عبيد يعني ما كانوا يحرمون من
ظهورها والبانها والانتفاع بها وفيها نزلت هذه الاية ما
جعل الله من بحيرة ولا بيسابية ولا وصيلة ولا حام ○ ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يدعو في دعائه رب تقبل توبتي واغسل حوبتي ○ قال
حدثنيه بن مهدي عن سفين عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث
عن طليق بن قيس عن بن عباس عن النبي عليه السلام ○ قوله حوبتي
يعني المأثم وهو من قوله انه كان حوبا كبيرا وكل ما ثم حوب
وحوب والواحدة حوبة ○ ومنه الحديث الآخر ان رجلا اتى النبي
عليه السلام فقال اني لأجاهد معك قال الك حوبة قال نعم
قال ففيها فجاهد ○ يروى ذلك عن اشعث عن عبد الملك عن الحسن
بن ابي الحسن ○ ما ثم فيه ان ضيعته من حرمه وبعضها العلم يتأوله على
الأم خاصة وهي عندي كل حرمة يضيع ان تركها من أم او اخت
او ابنة او غير ذلك ○ قال الاصمعي والعرب تقول بات فلان
يكبه سوء اذا بات لشكه وحال سيئة ○ قال ويقال فلان يتحوب
من كذا وكذا اذا كان يتقبض وينوح ○ قال طفيل الغنوي
تذوقوا كما ذقنا غداة محجر من الغيط في اكبادنا والتحوب
قال ابو عبيد والتحوب في غير هذا الأثم ايضا من الشيء وهو من الاول

بعضه قريب من بعض ○ ○ ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله
انه مر وأصحابه على أبل لحي يقال لهم بنو الملوح او بنو المصطلق
قد عبسينة في ابوالها من السمن فتمتع بثوبه ثم مر لقول الله تبارك
وتعالى لا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم الى آخر الاية ○ قال
حدثنيه ابو النضر عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير يرفعه ○
قوله عبسينة في ابوالها يعني ان جف ابوالها وابعارها على
اخفافها وذلك انما يكون من كثرة الشحم فذلك العبس ○ قال
جرير يذكر امرأة انها كانت راعية ○
ترى العبس الجون جونا بكوعها مسكا من غير عاج ولا ذبل
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
على كل سلامى من احدكم صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يصليهما
من الضحى ○ قال ابو عبيد لا اعلمني سمعته الا من يزيد يحدثه عن مهدي
بن ميمون عن واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن يعمر عن
ابي الاسود عن ابي ذر عن النبي عليه السلام ○ قوله سلامى السلامى
عظم يكون في فرشن البعير ○ ويقال ان اخر ما يبقى فيه المخ
من البعير اذا عجف في السلامى والبعير فاذا ذهب منها لم يكن
له بقية بعده ○ قال الراجز ○

لا يشتكين عملا ما انقبين ما دام مخ في سلامى او عين

وقوله ما انقبين من النقي وهو المخ ○ فكأن معنى الحديث انه
على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة وان الركعتين تجزيان من تلك الصدقة ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين قيل له هذا علي وفاطمة فابعث بالسدة فادر لهما فدخ
فاغدف عليهما خميصة سوداء ○ قال ابو عبيد ولا اعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاحدثنيه هوذة عن عوف عن عطية ابن العدل الطحاوي عن ابيه عن
ام سلمة ترفعه ۞ قوله اغدف عليهما يعني ارسل ۞ ومنه قيل
اغدفت المراة قناعها اذا ارسلته على وجهها للستره ۞ قال عنتره
ان تغدفي دوني القناع فانني طب باخذ الفارس المستلئم
وقد روي في حديث اخر ملك المومن اسد اضطرابا من الذنب
يصيبه من العصفور حين يقذف به وبعض الناس يحمله على هذا المعنى
فان كان منه فهو ان يلقى عليه الشبكة او الحباله فيصطاد
كما يرسل الستر وغيره وليس هو بشيء اشبه منه بهذا ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في ذكر المنافقين وما في التنزيل من ذكرهم ومن ذكر الكفار
يقال والله اعلم انه انما سمي المنافق منافقا لانه نافق كاليربوع
وانما هو دخوله نافقاءه يقال قد نفق فيه ونافق وهو جحره
وله جحر اخر يقال له القاصعاء فاذا طلب قصع فخرج من القاصعاء
فهو يدخل في النافقاء ويخرج من القاصعاء ويدخل في القاصعاء
ويخرج من النافقاء فيقال هكذا يفعل المنافق يدخل في الاسلام
ثم يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه ۞ واما الكافر فيقال
والله اعلم انما سمي كافرا لانه متكفر به كالمتكفر بالسلاح
وهو الذي قد لبسه السلاح في غطى كل شيء منه فكذلك
غطى الكفر قلب الكافر ولهذا قيل لليل كافر لانه يستر كل
شيء ۞ قال لبيد يذكر الشمس ۞
في اذا الفت يدا في كافر واجن عورات الثغور ظلامها
المعور الغمان
وقال ايضا
في ليله كفر النجوم غمامها يقول غماها

قال ويقال في الكافر سمي بذلك لجحوده كما يقال كافر فلان
اذا جحده حقه ۞ وقد يقال في المنافق انما سمي منافقا للنفق
وهو السرب في الارض والتفسير الاول اعجب الي ۞ ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في تلبيته الحج لبيك اللهم لبيك ۞ قال حدثنيه بن علية عن ايوب عن نافع
عن بن عمر ۞ وحدثنيه يحيى بن سعيد عن جعفر عن ابيه عن جابر بن عبد الله ۞
قال وحدثنيه عبد الله بن داود عن الاعمش عن عمارة عن ابي عطية
عن عايشة ۞ وبعضه عن عبد الرحمن بن يزيد عن عايشة كلهم حدث
بذلك عن النبي عليه السلام ۞ تفسير التلبية في الحديث انها
استجابة ۞ وكان الخليل بن احمد يفسر ان اصل التلبية الاقامة
بالمكان قال يقال البث بالمكان اذا اقمت به ولبث ايضا
لغتان ثم قلبوا الباء الثانية الى النون استثقالا كما قالوا تظنيت
قال وانما اصلها من تظننت وكما قال العجاج ۞
تقضي البازي اذا البازي كسر ۞ وانما اصلها تقضض
قال فقالوا في هذا لبيت واصلها البث او لبث فكان
قولهم لبيك اي انا عندك انا معين معك قد اجبتك على هذا
وما اشبهه من المعنى ۞ من نسوة للتاكيد فقالوا لبيك اللهم
لبيك اني اقمت عندك اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة
هكذا حكى هذا التفسير عن الخليل ولم يسلفنا عن احد انه
فسره غير الامر ابعه فحكى عنه ۞ ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم ۞ قال حدثناه
ابو معوية عن حجاج بن ارطاه عن قتادة عن الحسن عن سمرة
عن النبي عليه السلام ۞ يقال فيه قولان احدهما انه يريد

الرجال المسان اهل الجلد منهم والقوة على القتال ولا يريد الهرمى
يبين ذلك حديث ابى بكرة حين اوصى يزيد بن ابى سفيان فقال لا تقتل
شيخا كبيرا ۞ وقوله شرخهم يريد الشباب ومعناهم فى هذا
القول الصغار الذين لم يريدوا فصار تاويل الحديث اقتلوا الرجال
واستحيوا الصبيان ۞ واما التفسير الاخر فانه يريد بالشيوخ
الهرمى الذين ان سبوا لم ينتفع بهم للخدمة واستحيوا الشباب
يعنى اهل الجلد من الرجال الذين يصلحون للخدمة والملك ۞

وقال حسان فى الشرخ

ان شرخ الشباب والشعر الاسود ما لم يعاص كان جنونا

وقوله استحيوا انما هو استفعلوا من الحياة اى دعوهم احياء
لا تقتلوهم ۞ ومنه قوله فيما يروى فى التفسير يقتل ابناءهم ويستحيى نساءهم ۞

وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم

ان رفقة جاءت وهم يهرفون بصاحب لهم ويقولون يا رسول الله
ما رأينا مثل فلان ما سرنا الاكاين فى قراءة ولا انزلنا الاكاين
فى صلاة ۞ قال حدثناه بن علية عن ايوب عن ابى قلابة يرفعه ۞
قوله يهرفون يمدحون ويطنبون فى ذكره ۞ يقال منه هرفت
بالرجل اهرف هرفا ۞ ويقال فى مثل من الامثال لا تهرف قبل ان تعرف ۞

وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم

انه كره الشكال فى الخيل ۞ قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن سفيان
الثورى عن سلم بن عبد الرحمن عن ابى زرعة عن ابى هريرة عن النبى عليه
السلم ۞ قوله الشكال يعنى ان يكون ثلث قوائم منه محجلة
وواحدة مطلقة ۞ وانما احد هذا من الشكال الذى يشكل به
الخيل شبهه بالاشكال انما يكون فى ثلث قوائم او ان
تكون الثلثة مطلقة ورجل محجلة وليس يكون الشكال الا فى

الرجل ولا يكون فى اليد ۞ ن

وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم

قال انى لا اكره ان ارى الرجل ثائرا فريصة دقسبته فاثر على امريته
يضربها ۞ قال ابو عبيد بلغنى عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن
حميد بن نافع عن عزام كلثوم ابنة ابى بكر ترفعه ۞ قال الاصمعى
الفريصة هى اللحمة التى تكون بين الجنب والكتف التى لا تزال
ترعد من الدابة وجمعها فرايص ۞ قال ابو عبيد وهذا الذى
قال الاصمعى هو المعروف فى كلام العرب ولا احسب الذى
فى الحديث الا خير هذا ۞ قال ابو عبيد كانه انما اراد عصب
الرقبة وعروقها لانها هى التى تثور فى الغضب والله اعلم ۞

وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم

انه قال المسلمون هينون ليتون كالجمل الانف ان قيد
انقاد وان انيخ على صخرة استناخ ۞ قوله الانف يعنى
الذى قد عقره الخطام ان كان فى حشاشر او بره او خزامة
فى انفه فهو ليس يمتنع على قايده من شئ للوجع الذى به ۞ وكان
الاصل فى هذا ان يقال مانوف لانه مفعول به كما يقال
مصدور للذى يشتكى صدره ومبطون للذى به البطن ۞ وقد يجئ
مزور ومفؤد وجميع ما فى الجيد على هذا ولكن هذا الحرف
جاء شاذا عنهم ۞ وقال بعضهم الجمل الانف هو الذلول
ولا ادرى اصله الامن هذا ۞ ن

وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم

انه خطبهم على راحلته وانها لتقصع بجرتها ۞ قال حدثنيه يزيد
عن بن ابى عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم
عن عمرو بن خارجة يشهده من النبى عليه السلم ۞ قوله تقصع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه ان خلاد بن رافع معه وهو حي فوصفت به ناقة
لحاق فتوجد ان معاذ حدثناه هشيم قال حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان خلاد بن رافع
مع النبي صلى الله عليه فوصف ناقته او احلته وهو محرم فقال رسول الله صلى الله عليه اغسلوه وكفنوه
ولا تخمروا وجهه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا قال ابو عبيد اما الاعرابي فانه يقال له الاعرابي وهو
في الحاق فيوجد ان سعيد بن المسيب يذكر هذا الحرف قال الاصمعي انما هي الحاقوق واحدها الحقوق
وهي شقوق في الارض قال ابو عبيد والوقص كسر العنق ومنه قيل للوجل اذا قصر اذا كان مايل العنق
قصيرا ومن هذا الحديث على في القاصعة والقامعة والواقصة حدثناه ابو اسامة عن مجالد
بن سعيد عن الشعبي عن علي عليه السلام قمعني عن القاصعة والقامعة والواقصة الدين ثلاثا
قال ابو اسامة والقاصعة ان تلقى جوارك بلعنة فتركبه احداقوها حتى تقصعها فهذه الثالثة المركوبة
فقصعت فسكنت الراكبة فوقصت عنقها فجعل على القاصعة ثلثي الدية وعلى القامعة الثلث
واسقط الثلث لانه حرفة الراكبة فوقصت عنقها وقال لا تقعا على نفسها ومنه قولهم وقصت الشيء اذا
كسرته قال ابو عبيد قال الاصمعي يقال للرجل الفاجر بعد ما كبرت بحياة النار للفتور
قولهم تقص تكسر وتدق وواحد القاصر مقصرة قال ابو زياد قوله مقصرة من قصر العشي
قال ابو عبيد وهو عندي من اضاليك الكلام قال ابو عبيد وحديث النبي صلى
الله عليه وسلم ليس منا من صلق او حلق والاصمعي الصلق الصاد هو الصوت الشديد وقال
غيره الصلق ومنه قوله تعالى سلقوكم بالسنة حداد قال الاعشى

وسودى المسلاق ربد
قبة الحضر والسلاحة والجدد فيم والخاكد السلاق

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه لا تبتاع الصدقة قال الاصمعي وهو مقصور
بكسر التاء يعني ان لا تتوخذ في السنة مرتين وقال العباسي والنبي فسره قال ابو عبيد وقال ابو زيد
كعب بن زهير او معن بن اوس يذكر امرأته وكانت لا منه وفي بكر خبرة

الى ما مايل
علمه محمد السلمي راوه

او جنب بكر فطعنتني ملامة لعمري لقد كانت ملامتها ثنا

يقول ان هذا البيت اول ما سمعت فلعنته فلما هو هذا ثنى بعده
قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انما هو جبريل وميكائيل كقولك
عبد الله وعبد الرحمن وحدثناه ابو معوية عن الاعمش عن اسمعيل بن رجا عن عمير مولى ابن عباس
عن ابن عباس قال انما هو جبرئيل وميكائيل كقولك لا عمه الله وعبد الرحمن وعبد اي معوية
يرفعه ولم يرفعه ابو معوية قال الاصمعي معنى ايل معنى الربوبية فاضيف جبر وميكا الله فقيل
جبريل وميكائيل وهو الله عز وجل قال ابو عبيد فكان معاذ عبد ايل رجل
اتى صماء اليه وهذا ويل قوله عبد الله وعبد الرحمن وحدثني عمار بن عبد الوارث عن الحسن
بن سويد عن يحيى بن يعمر انه كان يقرؤها جبرئيل وميكائيل وهو العبد والله اعلم
وحدثني عبد الرحمن بن مهدي والاصمعي عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي رجاء عن الحسن وقوله

قال الاصمعي ربد الوادي الذي يسيل

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم في الحسام انه
يدق فؤاد الخزيز ويسود عروق فؤاد الصغير حدثناه اسمعيل بن ابراهيم عن محمد بن السايب بن بركة
عن امه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه قال الاصمعي يعني قوله يدق فؤاد السيد ويقول قال ابو عبيد
ومنه قول ليبيد يذكر كتيبة اوردها

خضد دقوا ثوى بالعي قوى ما تباه بتركها بالضل

يعني الدروع ان لم تعرى في اوساطها فيضرب بها الى الارض وتشد للشتر عروة بسهام قال الاصمعي
هو الرشق وهو معنى قول زهير

ومنا صدى الهيجا يسيل كانه اذا كفت قصداها تعدد

يعني انه علق الدرع بعد الاقتصاد في السهم وقوله تسور وانتشه عن فؤاده وهذا قيل ليسوب الثوب
عن الرجل اذا كشفته فقال تسور وسروت قال ابو هرم يمدح

سروت عنك الصبى المخلبل

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه في البقر والاعمار يوم القيامة عاتما
عما مثلان وعبا بثلاث وعبا بثلاث قال الاصمعي العبا بكل شيء اكل الاصبار فوق راسه
مثل السحابة والغبرة والكل ونحوه يقال اغبا القوم فهو غاب واسوا فلان بالسيف كانهم اكلوه
به قال الكسائي وابو عمرو في العبا بمثله ولم يذكرا قوله غبا بالسيف قال ابيد

فتد ليث عليه قاتلا وعلى الارض عبابان الكفل

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه حين قال لعمر ما لقيك الشيطان قط الا سلك فجا
غير فجك قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن
العامر قال ارسل الي رسول الله صلى الله عليه ان اجمع عليك سلاحك وتعال فاتيته فقال انا قاتيك
وهو يتوضا فقال انا عمر فاتى ارسلك الا بعثك ووجه يسلمك الله ويعقبك فاردت ان اعلمه ان عنده
من المال فلا افعل فاخذ رسول الله ما كان هجرى للمال وما كان الله ورسوله قال فقال تعفا بالمال
الصالح للرجل الصالح قال الاصمعي ازعبك منه اي اعكسك منه قعمه من المال
قال والزعم هو الدفع يقال هو يزعم بحاجتنا اي يدافع وقال الاصمعي ويقال
اصابها ازاسيل بن عبد الوادي بالزاي يفسره وانما هو بالراء في الحديث هذا الذي

حرتها القصع ضمك الشيء على الشيء يثقله او تهشمه ومنه قصع القملة ومنه قيل للعظام اذا كان بطئ الشباب قصيع يقولون انه مترددُ الخلق بعضه الى بعض فليس بطويل وانما قصع الجرة شدة المضغ قال والجرة ما اجترته الابل فتخرجه من اجوافها لتمضغه ثم ترده في اكراشها بعد الجرة وفي هذا الحديث من الفقه خطبته عليه السلام على ظهر الناقة وهذا رخصة في الوقوف على الدواب اذا كان ذلك لحاجة اليها قال واخبرني عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس قال الوقوف على ظهور الدواب يعرفه سنة والعيام على الاقدام رخصة

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم المومن ياكل في معًى واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قال حدثنيه حجاج عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال وحدثناه مسلم عن خالد عن ابي الزبير عن سعيد قال وحدثني ليث عن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر كلهم عن النبي عليه السلام فقوله في معًى يرى ذلك والله اعلم لتسمية المومن عند طعامه فتكون فيه البركة وان الكافر لا يفعل ذلك ويروى في وجه الحديث والله اعلم انه كان هذا خاصًا لرجل بعينه كان يكثر الاكل قبل الاسلام ثم اسلم فتقصد ذلك فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال فيه على هذه المقالة قال ابو عبيد ويروى اهل مصر ان صاحب هذا الحديث ابو بصرة الغفاري قال ولا نعلم للحديث وجهًا غيره لانك قد ترى من المسلمين من يكثر اكله ومن الكفار من يقل ذلك منه وحديث النبي عليه السلام لا خلط له فلهذا وجه على هذا الوجه وقد روي عن عمر انه كان ياكل الصاع من التمر فاتي المومن كان له اثنان كايمان

عمر رحمة الله عليه ورضوانه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم بلغني انا في صفة النبي عليه السلام ان عليًا رضوان الله عليه كان اذا نعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالطويل الممغط ولا القصير المتردد لم يكن بالمطهم ولا المتكلثم ابيض مشرب ادعج العينين اهدب الاشفار جليل المشاش والكتد شثن الكفين والقدمين دقيق المسربة اذا مشى تقلع كانما يمشي في صبب واذا التفت التفت معًا ليس بالسبط ولا الجعد القطط قال حدثنيه ابو اسمعيل المؤدب عن عمر مولى عفرة عن ابي هبيرة بن محمد بن الحنفية قال كان علي بن ابي طالب رضوان الله عليه اذا نعت رسول الله عليه السلام قال ذلك وفي حديث اخر قال حدثناه اسمعيل بن جعفر قال كان ازهر ليس بالابيض الامهق وفي حديث اخر كان في عينه شكلة وفي حديث اخر كان شبح الذراعين قال الكسائي والاصمعي وابو عمرو وغيرهم واحد ذكروا كل رجل منهم بعض تفسير هذا الحديث قوله ليس بالطويل الممغط يقول ليس بالبائن الطول ولا القصير المتردد يعني الذي قد تردد خلقه بعضه في بعض فهو مجتمع ليس بسبط الخلق يقول فليس هو كذا ولكن ربعة بين الرجلين وهكذا صفته في حديث اخر انه ضرب اللحم بين الرجلين وقوله ليس بالمطهم قال الاصمعي المطهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال وقال غير الاصمعي المكلثم المدور الوجه يقول فليس كذلك ولكنه مستون وقوله مشرب يعني الذي قد اشرب حمرة والادعج العين الشديد سواد العين قال الاصمعي الدعج هو السواد والجليل المشاش العظيم رؤوس العظام مثل الركبتين والمرفقين والمنكبين وقوله الكتد هو الكاهل

وما يليه من جسده ﴿ وقوله شثن الكفين والقدمين يعني انهما في الغلظ ﴿ وقوله اذا مشى تقلع كأنما يمشي في صبب الصبب الانحدار وجمعه اصباب قال رؤبة

بل بلد ذي صهد واصباب ﴿ يريد في معنى دثر

وقوله ليس بالسبط ولا الجعد القطط فالقطط الشديد الجعودة وسبل اشعار الحبشي والسبط الذي ليس فيه تكسر يقول فهو جعد رجل ﴿ وقوله كان ازهر الازهر الابيض البين البياض الذي لا مشابهة فيه لحمرة ﴿ وقوله ليس بالامهق فالامهق الشديد البياض الذي لا مخالطة بياضه شيء من الحمرة وليس بشديد ولكن كلون الجص او نحوه يقول فليس هو كذلك ﴿ وقوله في عينيه شكلة فالشكلة كهيئة الحمرة تكون في بياض العين قال الشاعر ﴿

لا عيب فيها غير شكلة عينها كذاك عتاق الطير شكلا عيونها

والشهلة غير الشكلة وهي حمرة في سواد العين ﴿ وقوله اهدب الاشفار يعني طويل الاشفار ﴿ وقوله شثن الذراعين يعني عبل الذراعين عريضهما والمشربة الشعر المستدق ما بين اللبة الى السرة ﴿ قال الذهلي ﴿

الا لمسا ابيقر مشربتي وعضضت من نسائي على جذم

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي ﴿ قال حدثناه هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي عليه السلام ﴿ وتفسير هذا الحديث في حديث اخر ﴿ قال حدثناه معاذ عن ابن عون عن الحسن

يرفعه ﴿ بنحو ذلك قال ابن عون فقلت للحسن ما متهوكون فقال متحيرون ﴿ قال ابو عبيد يقول اتحيرون انتم في الاسلام لا تعرفون دينكم حتى تاخذوه من اليهود والنصارى ﴿ قال ابو عبيد ومعناه انه كره اخذ العلم من امر الكتاب ﴿ واما قوله لقد جئتكم بها بيضاء نقية فانه اراد الملة الحنيفية فلذلك جاء التانيث ﴿ يقول الله تبارك وتعالى وذلك دين القيمة يعني لما هو فيما يفسر الملة الحنيفية

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه لما خرج الى مكة عرض له رجل فقال ان كنت تريد النساء البيض والنوق الادم فعليك ببني مدلج فقال ان الله تبارك وتعالى منع مني بني مدلج بصلتهم الرحم وطعنهم في الباب الابل ﴿ قال حدثنيه حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم رفعه ﴿ وبعضهم يرويه في لبات الابل ﴿ فقوله وطعنهم في الباب الابل فقد يكون الباب في معنيين احدهما ان يكون اراد جمع اللب ولب كل شيء خالصه كقولك لب الطعام ولب النخلة وغير ذلك يقول انما يعترون خالص ابلهم وكرائمها ﴿ والوجه الاخر ان يكون اراد جمع اللب وهو موضع النحر من كل شيء ويروى ان لبة الفرس انما سمي به لهذا ولهذا قيل لبات فلانا اذا جمعت ثيابه عند صدره وخيره ثم جررته ﴿ قال ابو عبيد واما وصفهم انهم اقل جود باموالهم وصلة لارحامهم فالذي يراد من الحديث ان الاحسان والصلة يدفعان الشر والمكروه ﴿ قال ابو عبيد وان كان المحفوظ هو لبات فاللبة موضع النحر ثم جمعها لبات ﴿

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما شيبت ◉ قال حدثناه جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربعي بن حراش
عن ابن مسعود الانصاري عن النبي عليه السلام قال الجرير معناه ان يريد
الرجل ان يعمل الخير فيدعه حياء من الناس كأنه يخاف مذهب الرياء
يقول فلا يمنعك الحياء من الخير لما اردت ◉ قال ابو عبيد والذي ذهب
اليه جرير معنى صحيح في مذهبه وهو شبيه بالحديث الآخر اذا جاءك
الشيطان وانت تصلي فقال انك تراءي فزدها طولا ◉ وكذلك
قول الحسن ما احب ان اراد شيئا من الخير الا سارني في قلبه شور ذلك
فاذا كانت الاولى منهما لله فلا تهيدنه الاخرى ◉ وفي هذا
احاديث والمعنى فيه قائم ولكن الحديث الاول ليس يحتمل سياقه ولا
لفظه على هذا التفسير ولا على هذا الحمل الناس انما وجهه
عندنا انه اراد بقوله اذا الوسمي فاصنع ما شيت انما هو مزاح
يستمي صنع ما شاء على جهة الذم لترك الحياء ولم يرد بقوله فاصنع
ما شيت ان يامره به لان الامر اقال وهذا جائز في كلام العرب
ان تقول افعل كذا وكذا وليس تامره بذلك امرا ولكنه
بمعنى الخبر ◉ ومما يسمع حديث النبي عليه السلام من كذب علي
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ليس وجهه انه امر بذلك هذا ما لا
يكون انما معناه من كذب علي متعمدا انبوأ مقعده من
النار كان له مقعده من النار انما هي لفظة امر على معنى الخبر
وتاويل الجزاء وانما يراد من هذا الحديث انه حث على الجماع
ويامر به ويعيب تركه ◉ ◉ ◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه اتي بوشيقة يابسة من لحم صيد فقال اني حرام ◉ قال
حدثنا ابو وكيع عن قيس بن مسلم عن رجل من بني هاشم

قال ابو وكيع احسبه الحسن بن محمد رفعه ◉ قوله الوشيقة
هي اللحم يوعق فيغلى اغلاء ثم يحمل في الاسفار ولا ينضج فيتمرا
وزعم بعضهم انه منزله القديد لا تمسه النار يقال منه قد وشقت
اللحم اشقه وشقا واشتقت اشتقاقا ◉ قال الشاعر ◉

اذا عرضت منها كهاة سمينة فلا تهد منها واشو وتحبب

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في لبن الفحل انه يحرم ◉ قال ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن وغيره من
اهل العلم يفسرونه الرجل تكون له المراة وهي مرضع بلبنه ◉
قال ابو عبيد واما في كلام العرب فيقولون بلبانه فالوا فحل
من ارضعته بذلك اللبن فهو والد وجها جزموا عليه وعلى
ولده من ولد تلك المراة ومن ولد غيرها لانه ابو هم جميعا ◉ وبيان
ذلك في حديث ابن عباس ◉ قال سمعت بن مهدي يحدث عن مالك
عن الزهري عن عمرو بن الشريد عن ابن عباس انه سئل عن رجل كانت
له امرأتان فارضعت احداهما غلاما والاخرى جارية اتحل للغلام
ان يتزوج الجارية فقال لا اللقاح واحد ◉ قال ابو عبيد فهذا
تاويل لبن الفحل ◉ وكذلك حديث النبي عليه السلام قبل هذا فيه بيان
ايضا ◉ قال عبد الله بن ادريس وابو معوية عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة ◉ قالت استاذن عليها ابو القعيس بعدما حجبت فابيت
ان ياذن له فقال انا عمك ارضعتك امراة اخي فابيت ان ياذن له
حتى جاء رسول الله عليه السلام فذكرت له فقال هو عمك فليلج عليك

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسئل المراة طلاق اختها لتكفئ ما في صحفتها فانما لها ما
كتب لها ولا تناجشوا ولا يبع بعضكم على بيع بعض ◉ قال حدثنا

هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابي هبيرة عن ابي هريرة رفعه ﴿ قوله لا تسأل
المرأة طلاق اختها يعني ضرتها ﴿ وقوله لتكتفئ ما في صحفتها
اصل الصحفة القصعة وجمعها صحاف ﴿ وقوله لتكتفي انما هو
مثل يقول لا تميل حظ تلك لنفسها لتصير حظ اختها من زوجها
كله لها وانما قوله لتكتفي تفتعل من كفأت القدر وغيرها
اذا كببتها ففرغت ما فيها ﴿ وقوله ولا تناجشوا قال الخشني
ان يعطي الرجل صاحب السلعة بسلعته اكثر من ثمنها وهو لا يريد
شراها انما يريد ان يسمعه غيره ممن لا بصر له بها فيزيد لزيادته
ومنه الحديث الآخر عن ابن ابي اوفى الناجش آكل ربا خائن ﴿ وقوله
لا يبيع احدكم على بيع اخيه قد فسرناه في غير هذا الموضع ﴿ ﴿ ﴿

وقال ابو عبيد ﴿ حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قضى ان الخراج بالضمان ﴿ قال حدثناه مروان الفزاري عن ابن ابي ذئب
عن مخلد بن خفاف عن عمرة عن عائشة عن النبي عليه السلام ﴿ معناه والله
اعلم الرجل يشتري المملوك فيستغله ثم يجد به عيبا كان عند
البائع فقضى انه يرد العبد على البائع بالعيب ويرجع بالثمن فيأخذه
وتكون له الغلة طيبة وهي الخراج وانما طابت له الغلة لانه
كان ضامنا للعبد لو مات مات من مال المشتري لانه في يده ﴿ وهذا
مفسر في حديث اشريح ﴿ قال حدثنا هشيم قال اخبرنا الشيباني عن
الشعبي ان رجلا اشترى من رجل غلاما فاصاب من غلته ثم وجد به دا
كان عند البائع فخاصمه الى اشريح فقال رد الدار بدابه وله
الغلة بالضمان ﴿ قال ابو عبيد الا ترى انه لزمه ان يرده بدابه
هذا يعلم انه لو مات كان من مال المشتري فلهذا طابت له الغلة ﴿
قال وحديث النبي عليه السلام هذا اصل لكل من ضمن شيئا

عنده احدهما صاحبها واخذ ايضا منه مثلها وهذا عندي على وجه العقوبة
والتاديب له ﴿ وهذا مثل قوله في منع الصدقة انا آخذوها وشطر ابله
عزمة من عزمات ربنا ﴿ وهذا كما قضى عمر على حاطب ﴿ واحدثناه
عباد بن عباد عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن عن حاطب عن ابيه
ان عبيدا له سرقوا ناقة لرجل من مزينة فعقروها فامر عمر بقطعهم
ثم قال ردوهم علي فقال لحاطب اني ارى ان تجيعهم ثم قال للمزني كم
كانت قيمة ناقتك قال ظننت انها تبلغ اربع مائة فقال لحاطب اذهب
فادفع اليه ثمان مائة درهم قال فاضعف عليه القيمة عقوبة ولا اعرف
للحديث وجها غير هذا وليس الحكم اليوم على هذا انما يلزمونه
القيمة ﴿ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين ذكر اشتراط الساعة فقال من اشراطها كذا وكذا وان تطلع
الرويبضة فقيل يا رسول الله وما الرويبضة فقال الرجل التافه ينطق
في امر العامة ﴿ قال حدثنيه يزيد عن عبد الملك بن ابجر عن
المغيرة عن ابي هريرة رفعه ﴿ قال ابو عبيد قوله التافه يعني
الخسيس الحامل من الناس وكذلك كل خسيس فهو تافه ﴿ ومنه
قول ابرهيم يجوز شهادة العبد في الشيء التافه ﴿ ومنه قول عبد الله في
القرآن لا تفه ولا تنثار وتاويل حديث النبي عليه السلام هذا امر الحديث
الآخر ﴿ قال لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا
لكع بن لكع وهو العبد والسفلة ﴿ ومنه قيل للامة يا لكاع
ويروى عن عمر انه كان اذا راى امة متقنعة ضربها بالدرة
وقال يا لكاع لا تتشبهي بالحرائر يقول اكشفي راسك
وكذلك يقال للرجل يا خبث والانثى يا خباثة ﴿ وكذلك
يا غدر وغدار من الغدر ﴿ ومنه حديث المغيرة بن شعبة وراى
عروة بن مسعود يكلم النبي عليه السلام ويتناول لحيته فيستهي
فقال امسك يدك عن لحيته قبل الا تصل اليك فقال

غروة باعدوه هل غسلت راسك من غدرتك الا بالامس ومما يثبت
حديث الروبيضة الحديث الاخر انه قال من اشراط الساعة ان يوارع
الشاء رؤوس الناس العوا الجوع يتبادرون في البيا وان تلد المراة
ربتها وربتها ٢٢
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه بعث مصدقا فانتهى الى رجل من العرب له ابل فجعل يطلب في ابله
فقال ما تنظر قال ابنة مخاض او ابنة لبون فقال اني لا كره ان
اعطي الله من مال الا ما ظهر فيركب ولا لبن فيحلب فاخر لها ناقة
قال حدثناه هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن الحسن برفعه قال ابو عبيد قوله
فاخر لها يريد فاخر منها ناقة والعرب تقول اخترت بني فلان رجلا يريدون
اخترت منهم رجلا قال الله تبارك وتعالى واختار موسى قومه سبعين
رجلا يقال في التفسير انما هو واختار موسى من قومه سبعين رجلا
وقال الراعي يمدح رجلا
اخترتك الناس اذ رثت حبالهم واعتل من كان يرجا عنده السول
فقال اخترتك الناس يريد من الناس
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل عن الابل فقال اعنان الشياطين لا تقبل الا موليه ولا تدبر
الا موليه ولا ياتي نفعها الا من جانبها الاشام قوله اعنان الشياطين
قال ابو عبيد يعني عمرو بن يونس بن حبيب البصري انه قال عنان كل شيء نواحيه
واما الذي في حديثه في عنان كل شيء نواحيه قالها ابو عمرو وغيره من
علمائنا فان كانت الاعنان محفوظة فانه اراد ان الابل من نواحي الشياطين
انها على خلائقها وطبايعها وهذا شبيه بالحديث الاخر انها خلقت من
من الشياطين وفي حديث ثالث انها عاذرة كل بعير شيطان وقوله
لا تقبل الا موليه ولا تدبر الا موليه فهذا عندي كالمثل الذي يقال فيه
انها اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت وذلك لكثرة اوابيها وسرعة
سامها وقوله لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشام يعني الشمال وقيل

للبد الشمال الشؤمى وقال الشاعر
فالحي على شومى يديه فزادها تناظم من فرع الذوابة اصحما
قال ومنه قول الله تبارك وتعالى اصحاب المشئمة يريد اصحاب الشمال
ومعنى قوله لا ياتي نفعها الا من شمال يعني انها لا تحلب ولا تركب الا من
شمالها وهو الجانب الذي يقال له الوحشي في قول الاصمعي لانه
الشمال قال والايمن هو الانسي والانسي ايضا وقال بعضهم لا ولكن
الانسي هو الذي يلي الناس في الاجتلاب والركوب والوحشي هو الابعد
لان الدابة لا تؤتى من جانبها الايمن انما تؤتى من الايسر قال ابو عبيد وهذا
هو القول عندي وقال زهير يذكر بقرة اضر عنها الكلاب
فاصرفت فقال
تحالت على وحشيها او كانها مسيرة يوم راز في معقد
وقال ذو الرمة يصف نواعي مثل بلك الحال
فانصاع جانبه الوحشي وانكدرت بلجن لا يائلي المطلوب والطلب
يعني بالطلب الكلاب فعلى هذا انشعارهم انما هو الجانب الوحشي
الايمن لان الخايف انما يفزع من موضع المخافة الى موضع الامن بلغت
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في الانف اذا استوعب جدعه الدية قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا
بن ابي ليلى عن عكرمة بن خالد رفعه قوله استوعب يعني استوصل
وكذلك كل شيء اصطلم فلم يبق منه شيء فقد اوعب وهو الاستيعاب
يقال منه قد اوعبته فهو موعب قال ابو النجم يمدح رجلا
جدع من عاداه جدعا موعبا
بكرا وبكرا اكرم الناس ابا
وكذلك القوم اذا استصموا جميعا في غزو او في غيره يقال قد اوعبوا
قال ابو عبيد
اثلبت ان بني جدلة او عبوا فقر امن سلمى لنا وتكتبوا
ومنه قول حذيفة في الجنب قال ينام قبل ان يغتسل فهو اوعب
للغسل قال حدثناه جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن حذيفة قال ان

يعني انه احرى ان يخرج كل واحد منهم بما ذكره من المعاني ٥٥

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال نزل القرآن على سبعة احرف كلها كاف شاف ٥ بعضهم يرويه فاقرؤوا كما علمتم ٥ قال حدثنا هشيم وعلي بن سعيد عن حميد عن انس عن ابي بن كعب عن النبي عليه السلام ٥ قال وحدثني بن مهدي عن ملاذ بن انس عن النضر بن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر عن النبي عليه السلام ٥ قال ابو عبيد قوله سبعة احرف يعني سبعة اوجه هذا لم نسمع به قط ولكن يقول هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن فبعضه نزل بلغة قريش وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة اهل اليمن وكذلك سائر اللغات ومعانيها في هذا كله واحد ومما يبين لك ذلك قول بن مسعود ٥ قال حدثني ابو معوية عن الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله قال اني قد سمعت القراة فوجدتهم مقاربين فاقرؤوا كما علمتم انما هو كقول احدكم هلم وتعال ٥ وكذلك قال بن سيرين انما هو كقول احدكم هلم وتعال واقبل من بن سيرين فقال في قراءة بن مسعود ان كانت الا زقية واحدة وفي قراءتنا صيحة واحدة ٥ فالمعنى فيهما واحد وعلى هذا سائر اللغات ٥ وقد روي في حديث خلاف هذا الحديث من حديث الليث بن سعد عن عقيل عن بن شهاب عن سلمة بن ابي سلمة عن ابيه يرفعه ٥ قال نزل القرآن على سبعة احرف حلال وحرام وامر ونهي وخبر ما كان قبلكم وخبر ما هو كائن بعدكم وضرب الامثال ولسنا ندري ما وجه هذا ٥ قال الحديث لانه شاذ غير مسند والاحاديث المسندة المتقنة ترد ٥

الا ترى ان في حديث عمر الذي ذكرناه في اوله انه قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها وقد كان النبي عليه السلام اقرأنيها فكدت ان اعجل به الى النبي عليه السلام فاخبره فقال له ارسله اقرأ عليه القراءة فقال هكذا انزلت ثم قال

اقرأ فقرأت قراءتي فقال هكذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن نزل على سبعة احرف فاقرؤوا منه ما تيسر ٥ وكذلك حديث ابي بن كعب هو مثل حديث عمر او نحوه ٥ فهذا يبين لك ان الاختلاف انما هو في اللفظ والمعنى واحد ولو كان الاختلاف في الحلال والحرام لما جاز ان يقال في شيء هو حرام هكذا انزلت ثم يقول آخر في ذلك بعينه انه حلال فيقول هكذا انزلت وكذلك الامر والنهي وكذلك الاخبار لا يجوز ان يقال في خبر قد مضى انه كان كذا وكذا فيقول هكذا انزل ثم يقول آخر خلاف ذلك الخبر فيقول هكذا انزل ٥ وكذلك الخبر المستانف كخبر القيامة والجنة والنار ومن توهم ان في هذا شيئا من الاختلاف فقد زعم ان القرآن يكذب بعضه بعضا وينافره ٥ فليس يكون المعنى في السبعة الاحرف الا على اللغات لا غير بمعنى واحد لا تختلف فيه في حلال ولا حرام ولا خبر ولا غير ذلك ٥ قال ابو عبيد الا انه قال في بعض الحديث نزل القرآن على خمسة وليس فيه ذكر حرف فهذا قد تحتمل المعنى الذي في حديث النبي عليه السلام ٥

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه من شر ما اعطي العبد او كلام هذا معناه شح هالع وجبن خالع ٥ يروى هذا عن موسى بن علي عن ابيه عن عبد العزيز بن مروان عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام ٥ قال ابو عبيد اما قوله الطالع فانه المجزع واصله من الجزع ٥ قال ابو عبيد والاسم منه الهلاع وهو اشد الجزع وقد روي عن الحسن في قوله ان الانسان خلق هلوعا قال الخيل بالخير ٥ وروي عن عكرمة انه قال الضجور ٥ قال ابو عبيد وقد يكون البخل والضجر من الجزع والجبن ٥ والخالع الذي يخلع قلبه من شدته ٥٥

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه سئل عن حر بيسه الجيل فقال فيها غرة منلها او جلد اثنا كالا فاذا اواها المداح فيها القلع ٥ قال حدثنا بن علية عن حميد عن عمر وبن شعيب يرفعه ٥ قال ابو عبيد وانما هذا في الابل والبقر

والغنم فانها ربما ادركها الليل وهي في الجبل لم تصل الا مرتاحا
ولا قطع على سارقها فاذا اواها المراح فكانت في حرز ولها حافظ فعلى
سارقها القطع ☙ وفي هذا الحديث من الفقه انه حيث ذكر القطع
لم يذكر غرم السارق ☙ ❦

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين ذكر الدجال فقال جعال الشعر في صفته قد ذكرناه ☙ قال حدثنيه
ابو معوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة عن النبي عليه السلام ☙ قال
ابو عبيد قوله الجعال الكثير الشعر ☙ قال ذو الرمة يصف شعرا ☙
واسود كالاسداف مسبكرا على المتنين منسدلا جعالا
المسبكر المسترسل وقد يكون ايضا المعتدل المستقيم في غير هذا
والمنسدل المنصب وبعضهم يرويه منسدل من السدل وهما
سواء ☙ وفي حديث اخر في الدجال راسه حبك حبك يقال في
الطرائق ☙ ومنه قوله والسماء ذات الحبك ☙ ❦

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ليس احد يدخل الجنة بعمله قيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
الا ان يتغمدني الله برحمته ☙ قال الاصمعي قوله يتغمدني يلبسني
ويغشيني ☙ قال العجاج ☙ يتغمد الاعداء جورا امرد سا
قال يعني انه يلقي نفسه عليهم ويركبهم ويغشيهم نفسه
ويقبل عليهم ☙ والمردس الحجر الذي يرمى به ☙ يقال ردسته
ارديسه ردسا اذا رميت به ☙ قال ابو عبيد ولا احسب قوله يتغمدني
الا ماخوذا من غمد السيف لانك اذا غمدته فقد لبسته اياه وغشيته به
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لو لا بنو اسرايل ما خنز الطعام ولا انتن اللحم كانوا يرفعون طعامهم
يومهم لغدهم ☙ قوله خنز يعني انتن وفيه لغتان يقال خنز
خنز وخزز خزن مقلوب كقولهم جذب وجبذ قال طرفة ☙

ثم لا يحزن ينبئك جهمها انما يحزن الجمر الموجر ☙
وفي بعض اللحم ايضا لغات يقال صل اللحم واصل وخم
واخم وثلث وثلث كل هذا اذا انتن وتغير وبعض المحدثين لا يرفع
هذا الحديث ☙ قال حدثنيه حجاج عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة
لم يرفعه ورفعه غيره ☙ ❦

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين ذكر المدينة فقال من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة
الله الى يوم القيامة لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ☙ قال ابو عبيد سمعت
هشيما يحدثه عن شيخ له قد سماه عن مكحول ☙ قال الصرف التوبة
والعدل الفدية وفي القرآن ما يصدق هذا التفسير قوله تبارك وتعالى
وان تعدل كل عدل ☙ وقوله لا يقبل منها عدل فهذا من قول النبي عليه
السلام لا يقبل منه عدل ☙ فاما الصرف فلا ادري قوله جل ذكره
لا يستطيعون صرفا ولا نصرا من هذا او لا وبعض الناس يحمله على هذا
ويقال ان الصرف النافلة والعدل الفريضة ☙ قال ابو عبيد والتفسير
الاول اشبه بالمعنى ☙ وقوله من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فان
الحدث كل حد لله تجب على صاحبه ان يقام عليه وهذا اشبه بحديث
ابن عباس في الرجل ياتي حدا من حدود الله ثم يلجا الى الحرم انه لا يقام عليه
الحد في الحرم ولكن لا يجالس ولا يبايع ولا يكلم حتى يخرج منه فاذا
خرج منه اقيم عليه الحد فجعل النبي عليه السلام حرمة المدينة كحرمة
مكة في الماثم في صاحب الحد لا يتوى احد حتى يخرج منها فيقام
عليه الحد وليس حكمها في الحدود في الدنيا سواء لان الحدود لا تقام
بمكة الا على اصابها بمكة ولكنها في الماثم سواء ☙ ❦

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كره عشر خلال فيها تغيير الشيب ☙ يعني تنفه وعزل الماء
عن محله وافساد الصبي غير محرمه ☙ قال كذا رواه جرير عن الركين

بن الربيع عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن بن مسعود عن
النبي عليه السلام ۞ قال ابو عبيد اما تغيير التشبيب فان تفسيره في الحديث
انه نتفه واما عزل الماء عن محله فان العزل عن النساء في النكاح
واما افساد الصبي غير محرمه فان افساد الصبي ان يجامع الرجل المراه
وهي ترضع وهو الغيل والغيلة ۞ ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لقد هممت ان انهى عن الغيلة وقد ذكرناه في غير هذا الموضع ۞
وقوله غير محرمه يعني انه كرهه كراهة ولم يبلغ به التحريم ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ما من امير عشره الا وهو يجيء يوم القيامه مغلوله يداه الى عنقه
حتى يكون عمله هو الذي يطلقه ويوبقه ۞ قوله يطلقه معناه
ينجيه ۞ وقوله يوبقه يعني يهلكه يقال وبق الرجل يوبق وبقا اذا اهلك وقد اوبقه
غيره ويكون ايضا اوبق فيه في معنى يوبقه
وبعضهم يرويه بالقاف فمن رواه بالقاف فانه لا وجه له عندنا ولا نعرفه ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال عما قافيه احدكم ثلث عقد فاذا قام من الليل فتوضا وصلى
انحلت عقده ۞ قال ابو عبيد القافيه هي القفا فكان معناه الحديث
ان عما قفا احدكم ثلث عقد للشيطان وانما قيل لآخر حرف
من بيت الشعر قافيه لانه خلف البيت كله وهي كلمة
تقفو البيت فهي قافيه ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كتب لثقيف حين اسلموا كتابا فيه ان لهم ذمة الله وذمة نبيه
حرام عضاهه وصيده طلم فيه وان ما كان لهم من دين الى اجل فبلغ
اجله فانه لباطل مبرا من الله وان ما كان لهم دين في رهون
عكاظ فانه يقضى الى راسه ويلا يعكاظ ولا يوحر ۞ قال

ابو عبيد فقوله لباطل مبرا من الله اصل الباطل كل شيء الصقته بشيء فقد لطنته
به والباطل ها هنا الربا الذي كانوا يربون في الجاهلية سمي لباطلا
لانه شيء لاجل الصقه بشيء فابطل النبي عليه السلام ذلك الربا وردد الامر
الى راس المال كما قال الله في كتابه فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قيل له في المسجد يا رسول الله هذه نقال بل عرش كعرش موسى ۞ قال
ابو عبيد قوله هذه كان سفيان بن عيينه يقول معناه اصلحه وتاويله قال
واحسبه انه اراد به الاصلاح بعد الهدم وكل شيء حركته فقد هدته
تهيده هيدا فكان المعنى انه بعد مرمم يستانف بناءه ويصلح ۞۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من منحه المشركون ارضا فلا ارض له ۞ وهذا الحديث يروى عن
يقيه عن زبير بن عبد الله الحولاني عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن سعيد
بن المسيب عن عمر بن الخطاب رحمه الله عليه عن النبي صلى الله عليه ۞ قوله من منحه
المشركون ارضا قال ابو عبيد وجهه عندنا والله اعلم انه الذي يمنح
المسلم ارضا قال المنيحه العاريه ليزرعها ۞ وقوله فلا ارض له يعني ان
خراجها عليه ابقاها المشرك ولا يسقط الخراج عنه منحته المسلم
اياها ولا يكون على المسلم خراجها ۞ وهذا مثل حديثه الاخر
ليس على المسلم جزيه يروى ذلك عن ابي سفيان بن ابي طيان عن ابيه عن النبي عليه السلم ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين ذكر الله تبارك وتعالى فقال حجابه النور لو كشفه لاحرقت
سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره ۞ هذا يروى عن الاعمش عن عمرو بن مره
عن ابي عبيده عن ابي موسى عن النبي عليه السلم ۞ قال ابو عبيد في السبحه انها
جلال وجهه ونوره ۞ ومنه قيل سبحان الله انما هو تعظيم لله جل
وعز وتنزيه له وهذا الحرف قوله سبحات لم نسمعه الا في هذا الحديث ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أن أكبر الكبائر ان تقاتل أهل مصلك وسدل سستك وتفارق أمتك ۞
قال حدثناه فلاح عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن برفعه ۞
قال الوقتالة اهل مصلك ان تعطي الرجل عهده وميثاقه ثم تقاتله وتبديله
سستة ان يرجع اعرابيا بعد هجرته ومفارقته امته ان يلحق بالمشركين
قال ابو عبيد وهذا التفسير كله في الحديث ولا ادري اهو عن الحسن او غيره ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تقاد التحية فالعيار النعار والعيار من عوار الناقة
هو ان ينقر لبنها ثم يقال قد عارت فهي معار فمعنى الحديث انه لا
سمع المسلم وتقصانه انه يقال السلام عليك واذا سلم عليك
اربعون وعليك والتمام ان يقول السلام عليكم واذا ردد ان يقول
وعليكم وان كان الذي يسلم عليه او يرد عليه واحدا او كان من يرد ما يسلم عليه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في بعض استعاره تحببوا توفكم ۞ قال ابو عمر التحبيب ان تجلبها
مرة واحدة يقال قد حببتها اذا جعلت لها ذلك الوقت ۞ قال المحبل
اذا أفنت اروا عيا لك أفنها وان حببت ارتاعي الوطب حبنها
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال فعلها طبا اصابه ثم قال لنشره بقل اعوذ برب الناس ۞
قال ابو عبيد قال الاصمعي الطب السحر وانما كني عن السحر بالطب
كما كني عن اللديغ بالسليم فالطب الرجل الحاذق بالامور ۞
قال كثيرة
يعد في ذوي القناء فاني طبب باخذ الفارس المستلئم
والمستلئم الذي قد لبس كمته والامة الدرع ۞۞۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال تحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرصة
النقي ليس فيها علم لاحد ۞ قوله عفراء الاعفر الابيض وليس بشديد
البياض والنقي الحوارى والمعلم الاثر ۞ قال الشاعر

تطعم الناس اذا ما امحلوا من نقي قوته ادمه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين دفع من عرفات العنق فاذا وجد فجوة نص ۞ قال ابو عبيد النص
التحريك حتى يستخرج من الدابة اقصى سيرها ۞ قال الشاعر
تقطع الخرق بسير نص ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه اغار وعليه السكينة فاوضع في وادي محسر ۞ قال ابو عبيد
الايضاع سير فيل الحبب وهو من سير الابل يقال له الايضاع ۞ قال الشاعر
اذا اعطيت راحلة ورحلا وثوبا اوضع فقام على انساع ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كسا امراة قبطية فقيل يا رسول الله مرها فلتخذ تحتها
غلالة لا تصف حجم عظامها يقول اذا الصق الثوب بالجسد
ابدى عن خلقها ۞۞۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن التلقي وعن ذبح ذوات الدر وعن ذبح فتي الغنم ۞ قال
ابو عبيد وذوات الدر ذوات اللبن وفتي الغنم الذي يفتي للوالد او
للبن ويقال فتوة وفتوة والمصدر منه الفتيان والفتيان
وقال الشاعر
لو كان للدهر مال وكنت مثله لكان للدهر فخم مال فتيان
واما التلقي ان يتلقى الرجل الاعراب بقدم السلعة وهو لا يعرف
سعر السوق فيبيعها رخيصة ۞۞۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه اتى برجل يغسله الكي فقال اكووه او ارضفوه ۞ قال
الرضف الحجارة تسخن ثم يكمد بها ۞۞۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
مرا الا انبئكم ما العضة قالوا نعم يا رسول الله قال هي النميمة ۞ قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكيلة هو عندنا ۞ قال الشماخ ۞

عوذ بربي من النافثات في عقد العاضه المعضه ۞

يقال العضيهة والعضة فالعاضة من العضيهة ۞۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

حين قال لمن رأى مقتل حمزة فقال رجل اعرك ان رأيته ۞ قال ابو عبيد

الأعزل الذي لا سلاح معه ۞ قال الأحوص ۞

ارى المدينة حين كنت اميرها امن البرية بها ونام الأعزل ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال ليزيد انت مولانا فجل ۞ قال ابو عبيد الجل ان يرفع رجلا

ويقصر على الأخرى من الفرح وقد يكون بالرجلين جميعا الا انه قفز وليس بمشي ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه اتي بهديه في ادم مقروظ ۞ يعني بالمقروظ المدبوغ بالقرظ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لعن الله من غير منار الأرض ۞ قال ابو عبيد المنار التي تضرب على

الحدود بينها بين الجار والجار فتغييره ان يدخله في ارض جاره ليقطع

به شيئا من ارضه ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

حين قال وهل يكب الناس على مناخرهم في نار جهنم الا حصائد

السنتهم ۞ قال ابو عبيد الحصائد ما قالت اللسان وقطع به على الناس ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ربوعد

انه غضب غضبا شديدا اخي خيثل الا انه ينمزع قال ليس

ينمزع بشيء ولكنه احسبه ينزمع وهو ان تراه كأنه يرعد

من شدة الغضب ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان الشمس تطلع بين قرني ثور وجي وتغيب ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه اتى بحابش فحل او حشا فقضى حاجته ۞ قال الحشر جماعة النحل وهو البستان

وفيه لغتان حشر وحشر ۞۞ والحابش جماعة النحل ايضا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه اهديت اليه هدية فلم يجد شيئا يضعه عليه فقال ضعه بالحضيض فانما

انا عبد آكل كما يأكل العبد ۞ قال ابو عبيد الحضيض الأرض والحضيض

منقطع الجبل اذا افضيت منه الى الأرض وفي بعض الحديث ان رجلا كتب

الى العدو يعرفه عورة الجبل وانحى حضيضه انما هو اسفله عند منقطعه ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان رجلا قال يا رسول الله مالي ولعيالي هارب ولا قارب غيرها ۞ قال ابو عبيد

انما هذا مثل يقول ليس لي شيء واصل الهارب الذي قد هرب في الأرض

والقارب الذي يطلب الماء ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان حفيه بن عامر قال صلينا مع رسول الله عليه السلام وعليه فروج من حرير ۞

قال وانما هو القبل الذي فيه شق من خلفه ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان انس بن مالك قال اقاد رسول الله عليه السلام من يهودي قتل جويرة على

اوضاح لها ۞ قال ابو عبيد يعني على حلي من فضة ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

حين قال اقيموا بالأنصار قال فحفت بهم فجاؤوا حافوا به وقد

وسد فدثش اوباشا واتباعا ۞ قال ابو عبيد الاوباش الاخلاط من الناس ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان اعرابيا بال في المسجد فقال النبي عليه السلام ان هذه المساجد لا يبال فيه

انما بنيت لذكر الله والصلوة ثم امر بسجل من ماء فافرغ على بوله ۞ قال

ابو عبيد السجل الدلو ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه رأى في بيت ام سلمة جارية ورأى بها سفعة فقال ان بها نظرة

فاسترقوا لها ۞ قال ابو عبيد قوله سفعة يعني ان الشيطان

شبكة الألوكة www.alukah.net

وجمعه الموالية قال الاصمعي وامّا كذا وكذا الكتفة قال العقيلي قال ابو عبيد ويروى عن ابن اسحق
ارد فتبنى حنيفة قد موا على بكر بعد مقتل مسيلمة فذكر لهم قرآة مسيلمة فقال ان هذا الكلام لم يخرج
من الّ هذا ابو عبيد كانه يعني الربوبية قال والاد وغيره هذا الموضع من القرابة واشتقاقه حسار ه

لعمرك ان الله وهو بيسر كما ل السقف مزال النعام

قال ابو عبيد هذا الاصل اشتقاق الله جل ثناؤه والقرابة حكاه وهو والقرابة والعهد ه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه نهى ان يجي بشيء ما او تمرا او مقاثيا او مذارة
او حقا قال ابو عبيد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه نهى عن ذلك ه
قال الاصمعي الشرقان الغيم الشقوفة الغيم بالمطر والخرما ان يكون في الافق قطع مستدير ومنه المثل اذا رأيت الخرما فاقطع
من مقدمه والمعنى تقول اذا رأيت هذا فاعلم انه يمطر وتبقى الارض مبتلة والمثل المذكور ويستعمل لذلك الغيم الرقيق ه
قال والغمامة ان يتعلق الذي يقوم الاذن من الشاة ه قال عبد الاصمعي وكذلك ان بار ذلك من الاذن ايضا فهي
مقابلة ومدابرة بعد ان يكون قد فعل ذلك والجدع الجدع عم الاذن ه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فلا تنثر واذا استجمر فاوتر
حدثناه عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكره ه قال الاصمعي ومعنى ملاثر انثر قوله استجمر انه الاستنجاء قال الاصمعي ولم اسمعه من غيره
قال ابو زيد هو الاستنجاء بالاحجار قال الكسائي وابو عمرو وهو الاستجمار ايضا ه

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه اهدى له قعبان فقبل واحدا وكره قعبا فقبل والاصمعي القعبين بالعين
العليلة الكعوب يقال امرأة قعبين بينة القعب وهو الاحور وكذلك الرجل وقد قعب قعبا ه قال
ابو عبيد قال الكسائي يقال كرنافة ه وقد عرق بعارنها وجادت بنتها فرئي حجي قعبين
يعني انها عرقت فهان عوقها في الولادة والحجي السيئ العمل والقعبين العليل الكعوب ه

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه حين بال على الحسن فاخذ من تحته ه فقال لا تزرموا
ابني يحدثناه هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه اتي بالحسن بن علي فوضع في حجره فبال
فاراد عليه فاخذ فقال لا تزرموا ابني ثم دعا بماء فصبه عليه ه قال الاصمعي الازرام القطع تقول
للرجل اذا قطع بوله ازرم بوله ازرم مبعثره فكفه وزرم البول نفسه اذا قطع ه قال ابو عبيد
وقال الشاعر يقال انه لعمري بزيد او لسواد بن زيد بن عنتري ه

او كالمشهور بعد جمام زرم الدمع لا يفور كزوزا

وروى زرم الدمع بالرفع ه والزرم القليل المتقطع والمشهور الذي قد ثقأه الماء ان يخرج بوابله
ولم يبق منه الا القليل والجمام الكثير ه قال ابو عبيد السنة عندنا ان يغسل بول الجارية ويعصب
على بول الغلام ما لم يطعم يروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي بقوس عربية فكسرها ه قال الاصمعي
اصل العرق السفينة المنسوبة من الخوص قال ان اتخذ اسفار بيل فحسبي الربيل عرقا ه قال

قال ونقال له العرقة ايضا وهذا لا يكاد يثنى من صغره مثل الكبير اذا صغر قلت والسعال في عرقة ه قال ابو عبيد
الاصمعي كل شيء مصفور وقصور عرق قال ابو كبير الهذلي

تعد وانتزل والمراجح من تنوى وتقصر والعرقات من لم تقتل

يقول اسرهم فتشد صفوف العرقات وهي السوق ه قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان الفحص الى الثرثارون التفيهقون حدثناه يزيد عن عوف او غيره عن محمد ان رجلا عرض عليه الختى عند رسول
الله صلى الله عليه ه قال الاصمعي اصل الفهق الامتلاء ومعنى المتفيهق الذي يتوسع في كلامه ويملؤ به
فمه وهو مذموم قال الاعشى ه تروح على آل المحلق جفنة كجابية الشيخ العراقي تفهق

يعني الامتلاء وقال عمرو النقيا المختار والكلام ه قال الفراء اهل الحجاز يقولون الاصمعي واخوه ه قال ابو عبيد
وقد حاد تفسير الحديث فيه قالوا يا رسول الله وما المتفيهقون قال المتكبرون وقد ايقوا الى المعنى الذي فسره
الاصمعي وغيره لان ذلك انما يكون من التكبر ه قال ابو عبيد وحديث النبي صلى
الله عليه وسلم لا تزال امتي بخير ما لم يتخذوا الخشب ايما قال الاصمعي الخشب الطيالسة واراه يعني
العلابي وانشد الاصمعي ه خشب قوق الشول مما اخشبا

يعني البعير شبه ارتفاعه فوق الفوق بالجبل ه قال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى
الله عليه انه دخل على عايشة تبرق اسارير وجهه ه حدثناه حجاج عن ابن جريج وعمرو بن شعيب
الزهري عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وكان ابن عيينة يحدثه عن الزهري ولا يذكر اسارير
وجهه ه قال ابو عمرو وهي الحكوك التي في الجبهة قال النكس نبعها واحدها اسير وسرو وجمعه
اسرار واسيره قال وكذلك الحكوك وكل شيء قال عنترة ه

برجاجة صفر ذات اسيره قرنت بازهر في الشمال مفدم

والازهر جمع الجمع قال الاصمعي الحكوك التي في الكعبين تسمى الاسارير ه قال الاعشى

لا تطمعن ولا تطمع بنا احدا انا كذا نحن منا الكف والعضد

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه كان يصلي فاخذ بناء فلان وحكى
وحكى رعاثا من ذهب ه حدثناه صفوان بن عيسى وعبد الله بن جعفر عن محمد بن عمارة عن رجل
انه بلغه عن ام سلمة انها كانت اتاها في حجر رسول الله صلى الله عليه وكان يصلي عامدا او قال
او رجعه من ورائه ولولا ان الصغير ان يحملا التبر واللؤلؤ ه قال ابو عمرو واحدة الرعاث
رعثة وهي القرط والرعث ايضا وغيره هذا اللوح العظم من الصوف ه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه في الخيار لم ه حدثناه هشيم قال
اخبرنا حصين ومغيرة والاعمش عن ابي وابل عن عبد الله قال كنا اذا اصلينا خلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله السلام على فلان السلام على فلان فقال لنا فقولوا التحيات لله
والصلوات السلام علينا ايها النبي ورحمة الله وبركاته الراوي التشهد وانما اقله فلان فعلت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو من قول الله تبارك وتعالى كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية ۞
وحديث ابن مسعود انه رأى رجلا فقال ان بهذا سفعة من الشيطان هو من هذا
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه لما فتح مكة قال لا تغزو قريش بعد هذا ۞ قال ابو عبيد انما وجه
هذا عندنا انه يقول لا تكفر قريش بعد هذا حتى تغزو على الكفر ۞
ومنه الحديث الآخر لا يقتل قرشي صبرا ۞ قال ابو عبيد ليس معناه والله
اعلم انه نهى ان يقتل اذا استوجب القتل وما كانت قريش وغيرهم
عنده في الحق لا سواء ولكن وجهه انما هو على الخبر لا يرتد قرشي
فيقتل صبرا على الكفر ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ليس منا من غشنا ۞ ويروى الناس ينشاوله ليس منا الى ليس
من اهل ديننا يعني انه ليس من اهل الاسلام ۞ وكان سفيان بن عيينة
يرويه عن غيره انه قال ليس منا اي مثلنا وهذا تفسير لا ادري ما
وجهه لانا قد علمنا ان من غشنا ومن لم يغشنا ليس يكون مثل النبي
عليه السلام فكيف يكون من غشنا ليس مثلنا وانما وجهه عندي والله
اعلم انه اراد ليس منا اي ليس هذا من اخلاقنا ولا من فعلنا انما نفى
الغش ان يكون من اخلاق الانبياء والصالحين وهذا شبيه بالحديث
الآخر يطبع المؤمن على كل شيء لا الخيانة والكذب انما نفيا انبتا
من اخلاق الايمان وليس هو على معنى ان من غش او كان خائنا فليس
بمؤمن ومثله كثير في الحديث ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن سبر الجمل ۞ يروى ذلك عن سعيد بن السايب عن ابراهيم بن
ميسرة انه بلغه عن النبي عليه السلام ذلك ۞ قال ابو عبيد فقوله
سبر الجمل يعني اخذ الاجر على ضرابه ۞ ومثل ذلك انه نهى عن عسب
الفحل والعسب هو الكراهة للضراب ۞ قال ابو عبيد ومما
يبين لك ذلك حديث يروى عن سفيان النوري عن ابي مجاذ

قال كنت تياسا فقال لي ابن عازب لا تحل لك عسب الفحل ۞
وروي عن مجاهد عن قتادة انه كره عسب الفحل لمن اخذه ولم ير به بأسا
لمن اعطاه ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه ندب الناس الى الصدقة فقيل له قد منع ابو جهم وخالد بن الوليد
والعباس عم رسول الله عليه السلام فقال انفقال رسول الله عليه السلام
اما ابو جهم فلم يقم منا الا ان اغناه الله ورسوله من فضله واما خالد
فان الناس يظلمون خالدا ان خالدا قد جعل رقيقه وددا له حبسا في سبيل
الله واما العباس عم رسول الله عليه السلام فانها عليه ومثلها معها ۞
قال ابو عبيد يروى هذا الحديث عن زفر بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ۞ قال ابو عبيد قوله فانها عليه ومثلها
معها انراه والله اعلم انه كان اخر عنه الصدقة عامين وليس وجه ذلك
الا ان يكون من حاجة بالعباس اليها فانه يجوز للامام ان يوخرها
اذا كان ذلك على وجه النظر ثم يأخذها منه بعد ۞ ومن هذا حديث
عمر انه اخر الصدقة عام الرمادة فلما احيا الناس في العام المقبل
اخذ منهم صدقة عامين ۞ واما الحديث الذي يروى ان النبي عليه السلام
قال انا قد تعجلنا من العباس صدقة عامين فهو عندي من هذا ايضا انما
هي تعجل منه انه اوجبها عليه وضمنها اياه ولم تقبضها منه فكانت
دينا على العباس ۞ الا ترى ان النبي عليه السلام قال فانها عليه ومثلها معها ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في كتابه لاكيدر هذا كتاب من محمد رسول الله لاكيدر
قال لما جيء باكيدر الى الاسلام وخلع الانداد والاصنام ومع خلد
بن الوليد سيف الله بدوما الجندل واكنافها ان لنا الضاحية من
الفصل والبور والمعامي واغفال الارض والحلقة والسلاح ولكم
الضامنة من النخل والمعين من المعمور بعد الخمس لا تعدل سارحتكم

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا تعد فاردتكم ولا يحظر عليكم النبات تقيمون الصلوة لوقتها
وتؤتون الزكاة بحقها عليكم بذلك عهد الله وميثاقه قال ابو عبيد
قوله خلع الانداد يعني الالهة التي جعلها المشركون لله اندادا وقوله
الضاحية من الضحل فالضاحية ما ظهر وبرز وكان خارجا من العمارة
والضحل القليل من الماء والبعور الارض التي لم تزرع والمعامي الارض
المجهولة والاغفال نحوها او نحوها اغفل والحلقة والسلاح الدروع
واما قوله الضامنة من النخل فان الضامنة ما كان داخلا في العمارة
والمعين الماء الظاهر وقوله لا تعدل سارحتكم السارحة
الماشية التي تسرح وترعا وهو من قوله جل وعز حين تريحون وحين
تسرحون وقوله لا تعدل يقول لا تصرف عن مرعاها بذلك وقوله
وقوله لا تعد فاردتكم يعني الزايدة على ما تجب فيه الزكاة
يقول لا تعد عليكم تلك في الزكاة حتى تنتهي الفريضة الاخرى
وقوله لا يحظر عليكم النبات يقول لا تمنعون من الزراعة حيث شئتم
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قبّل الارض يعني جمعها له
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
قال يؤتى بالدنيا بقمقها وقضيضها يعني بكل ما فيها ويروى
بالكسر بقضها قال واحسبها لغة
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
الذي استعمله فاهدي اليه فقال هذا لي قال الا جلس في حفش
امه فينظر أكان يهدى اليه شيء قال ابو عبيد الحفش الدرج
جمعه احفاش قال ابو عبيد شبه بيت امه في صغره بالدرج
قال وليس هذا الحرف في كل الحديث وفي بعض الحديث في بيت امه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ان رجلا شكا اليه امرأته فقال اللهم ادن بينهما يعني ثبت الود بينهما
ومنه قول اعشى باهلة
141

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه دعا كتب لثقيف حين اسلموا كتابا
ان لهم ذمة الله وان واديهم حرام وعضاهه وصيده وظلم فيه وان ما كان لهم من دين الى اجل
فبلغ اجله فانه لياط مبرأ من الله وان ما كان لهم من دين في رهن وراء عكاظ فانه يقضى الى رأسه
ويلاط بعكاظ ولا يؤخر قال ابو عبيد قوله لياط مبرأ من الله اصل اللياط كل شيء الصقته
بشيء فقد لطته به واللياط هاهنا الربا الذي كانوا يربون في الجاهلية سمي لياطا لانه شيء لا
يحل الصق بشيء فابطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الربا ورد الامر الى راس المال كما قال الله تعالى
وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه
لا كيدر هذا كتاب من محمد رسول الله لاكيدر حين اجاب الى الاسلام وخلع الانداد والاصنام
مع خالد بن الوليد سيف الله في دومة الجندل واكنافها ان لنا الضاحية من الضحل والبور
والمعامي واغفال الارض والحلقة والسلاح ولكم الضامنة من النخل والمعين ولا تعدل
فاردتكم ولا يحظر عليكم النبات تقيمون الصلاة لوقتها وتؤتون الزكاة بحقها وعليكم بذلك
عهد الله وميثاقه قال ابو عبيد قوله خلع الانداد يعني الالهة التي جعلها المشركون
لله اندادا وقوله الضاحية من الضحل فالضاحية ما ظهر وبرز وكان خارجا من العمارة والضحل
القليل من الماء والبور الارض التي لم تزرع والمعامي الارض المجهولة والاغفال نحوها واحدها
غفل والحلقة السلاح والدروع واما قوله الضامنة من النخل فان الضامنة ما كان داخلا
في العمارة والمعين الماء الظاهر وقوله لا تعدل سارحتكم السارحة الماشية التي تسرح
وترعى وهو من قوله حين تريحون وحين تسرحون وقوله لا تعدل سارحتكم يقول لا تصرف
عن مرعاها بذلك وقوله لا تعد فاردتكم يعني الزايدة على ما تجب فيه الزكاة يقول لا تعد
عليكم تلك في الزكاة حتى تنتهي الى الفريضة الاخرى وقوله ولا يحظر عليكم النبات يقول
لا تمنعون من الزراعة حيث شئتم

الطحا تقول وغشي يقال ما في السماء طحا اي سحاب وظلمة و
الظلمة قال النابغة الشاعر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان رجلا شكا اليه امرأته فقال اللهم ان بلغتهما بغني ثبت الودهما

ومنه قول اعشى باهلة

لا يتاري لما في القدر يرقبه ولا يعم على شرسوفه الصفر

لا يتاري لا يتلبث ولا يحتبس ولا يطمئن قال ابو عبيد وبعضهم يروي هذا

الحديث عن النبي عليه السلام انه دعا بهذا الدعاء لعلي وفاطمة رحمة الله عليهما

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لو ان احدهم دعي الى امر مائتين لاجاب ولا يجيب الصلوة يقال ان المرماة

ما بين طرفي الشاة قال ابو عبيد وهذا حرف لا ادري ما وجهه

الا انه هاكذا يفسر والله اعلم وفي بعض الحديث لو ان رجلا ندا الناس

الى امر مائتين او عرو اجابوه فمن قال ندا جعله من النادي وهو المجلس

يقال ندوت القوم اندوهم قال ابو عبيد وفيها لغة اخرى مرماة بفتح الميم

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

في حديث يروى عن موسى بن علي بن رباح عن جبان بن ابي جبلة قال لا

ادري رفعه او لا قال من دعا دعا الجاهلية فهو من جثا جهنم قال

واحد الجثا جثوة بضم الجيم وهو الشيء المجموع قال الطرماح

ترى جثوتين من تراب عليهما صفائح صم من صفيح منضد

يعني قبرين فكأن معنى الحديث انه من جماعات جهنم اي من الزمر

التي تدخلها هذا فيمن قال هو جثا مخفف الثا ومن قال جثي جهنم

فشدد الثا فانه يريد الذين يجثون على الركب واحدها جاث وجمعه

جثي بتشديد الثا قال الله تبارك وتعالى ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا

وهما جيدان الى من الاول

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

اذا وجد احدكم طخا في قلبه فليأكل السمرجل قال ابو عبيد

الطخا ثقل وغشي يقال ما في السما طخا اي سحاب وظلمة

الطلمة قال التابعة الشاعر

وتؤتون الزكاة بحقها عليكم بذلك عهد الله وميثاقه قال ابو عبيد

قوله

الضاد

والض

المجه

وام

وال

الما

نسب

وف

يقو

وف

قال

بال

امت

جمعه

قال وليس هذا الحرف في كل الحديث وفي بعض الحديث في بيت امه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

الشبكة الألوكة www.alukah.net

لا يذهب بعقلك طائفة من الخيلاء ليس لهذا باب

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

يرويه وائلة بن الاسقع قال كنت من اهل الصفة فدعا النبي يوما بتمر فكسره في مجمعه ثم صنع فيها ماء سخنا وصنع فيها وذكرا وصنع منه ثريده ثم سبغبغها ثم لقمها ثم صعنبها قوله لقمها يعني جمعها بالمقدحة وهي المغرفة وقوله سبغبغها افرغ عليها رغله من سمن فرواها وفرقها فيها قال وقوله وصعنبها رفع رأسها بلغ

آخر حديث النبي صلى الله عليه وسلم

أحاديث

ابي بكر الصديق رحمه الله عليه ورضوانه

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمه الله عليه حين منعته العرب الزكاة قيل له اعلى ذلك منهم فقال لو منعوني عقالا مما ادوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه كما قاتلهم على الصلوة قال حدثني يحيى بن زكريا بن ابي زايدة قال حدثنا مجالد عن الشعبي بذلك في حديث طويل قال ابو عبيد وقد يقال في غير هذا الحديث انه قال لو منعوني عناقا لقاتلتهم قال الكسائي العقال صدقة عام يقال قد اخذ منهم عقال هذا العام اذا اخذ منهم صدقته قال الاصمعي يقال قد بعث فلان على عقال بني فلان اذا بعث على صدقاتهم قال ابو عبيد فهذا كلام العرب المعروف عندهم وقد جاء في بعض الحديث غير ذلك ذكر الواقدي عن ابرهيم بن اسمعيل عن عاصم بن عمر بن قتادة ان محمد بن مسلمة كان يعمل على الصدقة في عهد النبي عليه السلم فكان يامر الرجل اذا اخذ بقرتين ان يعقل عليهما وفصيلهما ويروى عن حزام بن هشام عن ابيه ان عمر بن الخطاب

كان ياخذ مع كل فريضة عقالا وذوده اذا اخذ لصدقته باعها ثم تصدق بثمنها العقال والاوديه قال الواقدي الحمل الذكر من البعير بن وكان الواقدي يزعم ان هذا راي مالك بن انس قال الواقدي وكذلك الامر عندنا وهذا ما جاء في الحديث والشواهد في كلام العرب على القول الاول اكثر وهو اشبه عندي بالمعنى والله اعلم واخبرني بن الكلبي باسناد له قال استعمل معوية بن ابي سفيان على صدقات كلب فاعتدى عليهم فقال عمرو بن عبسة بن ابي سفيان على صدقات كلب فاعتدى عليهم فقال عمرو بن الكلبي

ثنى عقالا لم نترك لنا سببا فكيف لو قد سعى عمرو وعقالا

صح الحي اوبادا ولم يجدوا عند التفرق في الهيجا جمالا

يريد جملا هنيا والاوباد واحدها وبد وهو القفر والبوسر بهذا الشعر يتبين لك ان العقال انما هو صدقة عام وكذلك حديث يروى عن عمر رحمه الله قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب او يعقوب بن عتبة عن يزيد بن هرمز عن زياد قال اخذ عمر الصدقة عام الرماده فلما احيا الناس بعث فقال اعتد عليهم عقالين فاقسم فيهم عقالا وابقى بالاخر قال ابو عبيد فهذا شاهد ايضا ان العقال ايضا صدقة عام واما قوله عام يقال وانما سمي الرماده لان الزرع والشجر والدواب كانت احترق مما اصابته السنة فشبه سواده بالرماد ومنه قيل للرجل الهلكة يقال قد رمد القوم وارمدوا اذا هلكوا وهذا كثير والاول تفسير الفقهاء وكلاهما حق

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمه الله

الذي رواه عنه هذيل بن شرحبيل وهو من اهل اليمن

حجاج بن محمد قال حدثنا ملازم بن عمرو

عبد الله بن ابي أوفى هل أوصى رسول الله عليه السلام فقال لا فقلت فكيف
كان يأمر الناس بالوصية ولم يوص فقال اوصى بكتاب الله قال وقال
هرون بن شريك اتوبكر ثوبت عما وصى رسول الله وجد ابو بكر انه وجد
هذا من رسول الله عليه السلام وانه خزم انفه لخزامه ﴿ قال ابو عبيد
الخزامة هي الحلقة التي تجعل في انف البعير فان كانت من صفر فهي برة وان
كانت من شعر فهي خزامة ﴿ وقال غير ابي عبيد وان كان عودا فهو
حشاش ﴿ قال الاصمعي الحشاش ما كان في العظم والعواز ما كان
في اللحم فوق المخر والبرة ما كان في المخر ﴿ قال الكسائي يقال
من ذا كله خزمت البعير وعرنته وحششته فهو مخزوم ومعرون
ومحشوش ﴿ ويقال من البرة خاصه بالابل ابرنته فهو مبرا ونافة
مبراة هذا وحده بالالف ﴿ ومنه الحديث المرفوع انه اهدى مايه بدنة
منها جمل كان لابي جهل في انفه برة من فضة ﴿﴿

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمه الله عليه
طوى ليس مات في النانا ه قال حدثناه الفراء عن مروان بن معاوية عن اسمعيل
بن ابي خالد عن طارق بن شهاب عن ابي بكر ﴿ قال ابو عبيد اما المحدثون
فلا يهمزونه ﴿ وقال الاصمعي هي النانا ه مهموزة ومعناها
اول الاسلام قال وانما سميت بذلك لانه كان قبل ان يقوى الاسلام
ويكثر اهله وناصره فهو عند الناس ضعيف واصل النانا ه الضعف
ومنه قيل رجل نانا اذا كان ضعيفا ﴿ وقال امرؤ القيس يمدح رجلا ﴿

لعمرك ما سعد بخلة آثم ولا انا عند الحفاظ ولا حمر

قال ابو عبيد ومن ذلك قول عبد لسليمان بن صرد وكان تخلف عن يوم
الجمل ثم اتاه بعد فقال له عجبا لرضوان الله عليه نانا ت وترضى
وتراخيت فكيف رأيك الله صنع ﴿ قال حدثناه بن مهدي عن اسرائيل
عوانة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عبيد بن نضلة عن سليمان
بن صرد ﴿ قوله نانا ت يريد ضعفت واسترخيت ﴿ قال

الاموي يقال نانا ت الرجل اذا نهنه عما يريد وكفه عنه كأنه
يعني حمله على ان ضعف عما اراد وتراخاه ﴿ وقال غيره هاذا قول من اهل العلم
انما سمي اول الاسلام النانا ه لانه كان والناس ساكنون هادئون لم يهج
بينهم الفتن ولم تستثر كلمتهم وهذا قد يرجع الى المعنى الاول يقول
لم يقووا التشتت والاختلاف والعرفهو ضعيف له ال ﴿﴿

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمه الله عليه
انه افاض من جمع وهو خرشن بعيره يعجنه ﴿ حدثنا به عن بن عيينة عن محمد
بن المنكدر عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع قال رايت ابا بكر يفعل ذلك ﴿
قال الاصمعي المجر العصا المعوجة الراس ومنه الحديث المرفوع انه طاف
بالبيت يستلم الاركان بمجنه والحدس ان يضربه بالمجن ثم يجذبه اليه
يريد تحريكه للاسراع في السير وهو شبيه بالخرشنة قال ابو عبيد واشدنا ﴿

ان الجمر الخرشن يبطن ام الهمرش

يعني انها تحدش وهي في بطن امها يريد جرأ الكلبة ﴿ وقوله خرشن
انما هو تفعل من الحرش والذي يراد من هذا الحديث انه اسرع السير
في افاضته من جمع ﴿﴿

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمه الله عليه
انه اوصى في مرضه فقال ادفنوني في ثوبي هذين فانما هما للمهل والتراب
قال ابو عبيدة المهل في هذا الحديث الصديد والقيح والمهل في غير هذا
كل ملرادت قال والمهل جواهر الارض من الذهب والفضة والنحاس واشباه
ذلك ﴿ ومنه حديث بن مسعود ﴿ حدثناه هشيم عن عوف عن الحسن قال سئل
بن مسعود عن المهل فدعا بفضة فاذابها فجعلت تميع وتلون فقال هذا
من اشبه ما انتم راؤن بالمهل ﴿ اراد تاويل هذه الاية وان يستغيثوا يغاثوا
بماء كالمهل يشوي الوجوه ﴿ قال ابو عبيد وقوله تميع اي تذوب
وكل ذائب مايع ﴿ قال ابو عبيدة والمهل ايضا في غير هذا كل
شيء عاد الى الخثورة ومن الرماد وغيره اذا اخرجت من الكلية قال والكلية
الحفرة التي يعمل فيها الخبزة ﴿ وقال ابو عبيد والمهل في شعير

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو في حديث ابي بكر الصديق الصديد القيح وفي غيره دردي الزيت ا هـ
تعرف منه الا هذا ه وقال الاصمعي حدثني رجل وكان فصيحا ان ابا بكر
قال فلما هما للمهلة والتراب وقال بعضهم بكسر الباء للمهلة ه قال
ابو عبيد والذي اراد الناس من هذا الحديث من الفقه انه لا باس ان يكفن
الميت في القميص من الثياب والغالب على امر الناس فيه الوتر الا تراه يقول
في ثوبين هادين ه وفيه ايضا انه خلاف قول من يقول انهم يئزرون
في لكفانهم الا تراه يقول فاما هما للمهل والتراب ومما يشهد لهذا ذلك
قول حذيفة حين اتى بكفنه ربطتين فقال الحي احوج الى الجديد من
الميت انما هي لا البث بهما الا يسيرا حتى ايدك بهما خيرا منهما او شرا منهما
ومنه قول ابن الحنفية ليس للميت من الكفن شيء انما هو تكرمة للحي ه
قال ابو عبيد ويروى في بعض الحديث ان ابا بكر قال لعايشة في كم ثوب
كفن النبي عليه السلام قالت في ثلثة اثواب قال فادفنوني في ثوبي هادين
مع ثوب كذا وكذا فعلى هذه الرواية يذهب معنى الشفع من الثياب ه
سمعت ابن

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
حين دخل عليه وهو يتصنص لسانه ويقول ان ذا اوردني الموارد ه قال حدثني
بن مهدي عن سفين عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابي بكر ه قال وحدثنيه
ابو نعيم عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر عن ابي بكر ه قال
بهذا الحديث الا ان بعضهم قال يتصنص وقال بعضهم يدرك ه قال
ابو عمرو قوله يتصنص يعني تحركه ويقلقله وكل شيء حركته
فقد تصصته ه وفيه لغة اخرى ليست في الحديث معناه تضنضت
بالضاد ومنه قيل للحية تضناض وهو القلق الذي لا يثبت في مكانه
لشدته ونشاطه وقال الراعي ه

تبيت الحية النضناض فيها مكان الجب ليستمع السرادا

قال واخبرني الاصمعي انه سأل اعرابيا او اعرابية عن النضناض قال فاخبر
لسانه تحركه هو لمفرده عياها وهذا كله يرجع الى الحركة
ا ما الحديث فما اجاد لا غير ه ه

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
انه اعطى عمر سيفا فحلى قال فجاء عمر بالحلية فدفعها فقال ائتنك بهذا
لما يعرزك من امور الناس هكذا يروى الحديث برا ين ه من حديث
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن بن كعب بن مالك بلغني ذلك عنه ه
قال ابو عبيد ولا احسبه محفوظا ولكنه عندي لما يعروك
بالواو ومعناه لما ينوبك من امر الناس ويلزمك من جوائحهم وكذلك
كل من اتاك لحاجة او نايبة نابته فقد عراك وهو يعروك عروا ه

قال الراعي

قالت خليدة ما عراك ولم تكن بعد الرقاد عن الشؤون سؤور

يريد بقوله ما عراك ما نزل بك ما الهمك وكذلك ومنه قول الله تبارك
وتعالى ان تقول الا اعتراك بعض الهتنا بسوء ه ومنه قيل اعتراه الوجع
وغيره وقال المعز بن اوس يمدح رجلا ه

رأى الحمد غنما فاشتراه بماله فلا النحل يعروه ولا الجمد جامده

اي لا ينزل به الجمد ولا يصيبه ه ومن قال يعرزك فليس خارجا من
من احد معتلين من العرزة وهي الجزرة او من العرر وهو الحوب وليس
في الحديث موضع لواحد من هاذين ولو كان من احدهما لم يكن ايضا
برا ين لكان لما يعرك لانه موضع رفع وليس لموضع جزم فيظهر التضعيف ه

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
حين قال والله ان عمر لاحب الناس اليك ثم قال كيف قلت فقال انه لاحب الناس
قلت والله ان عمر لاحب الناس اليك فقال اللهم اعز والولد الوطا ه حدثنيه
حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة عن ابي بكر ه
قوله الولد الوطا يعني الصق بالقلب وكذلك كل شيء لصق بشيء فهو
لاط به يلوط لوطا ه ومنه حديث بن عباس في الذي سأله عن ما يلبس
وهو اليه ايصيب من لبس اليه فقال ان كنت تلوط حوضها او تهنأ
جربا ما فاصب من رسلها يعني باللوط تطيين الحوض واصلاحه وهو
ه من اللصوق ومنه قيل للشيء اذا لم يوافق صاحبه ما يلتاط هذا ب
اني لالصق بقلبي ومنه حديث علي بن حسين في الصلاة ا

لا يرث يعني الملصق بالرجل في النسب كأنه يعني الذي لغير رشده ه

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه

الذي قالت عايشة فيه توفي رسول الله عليه السلام فوالله لو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بابي لهاضها اشراب النفاق وارتدت العرب فوالله ما اختلفوا في نقطة الا طار اي لطخها وعنايها في الاسلام وكانت مع هذا تقول ومر اي عمر علامته خلق عنا الاسلام وكان والله اجوز يا نسيج وحده قد اعد للامور اقرانها ه قال حشاه يزيد ومعاذ كلاهما عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الواحد بن ابي عون عن القسم بن محمد عن عايشة ه قال الاصمعي وغيره قولها لهاضها الهيض الكسر بعد جبور العظم وهو اشد ما يكون من الكسر وكذلك النكس من المرض بعد الاندمال قال ذو الرمة ه

ووجه كفرن الشمس حر كأنما نهيض هذا القلب لجا وه كسيرا

وقال القطامي في الهيض

اذا ما قلت قد جبرت ضدوع تهاض وما لما هيض اجتبار

وقولها اشراب النفاق يعني ارتفع وعلا وكل رافع راسه مشرئب ومنه الحديث المرفوع اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار اوتي بالموت في صورة كبش املح ثم ينودى يا اهل الجنة ويا اهل النار فيشرئبون لصوته ثم يذبح على الصراط فيقال خلود لا موت ه وقال ذو الرمة يذكر امراة

شبهها بظبية

ذكرتك اذ مرت بنا ام شادن امام المطايا تشرئب وتنبح

وقولها في عمر كان والله اجوزنا وابها بالراي وبعضهم يرويها بالذال اجوذيا ه قال الاصمعي الاجوذي المستمر في الامور القاهر لها الذي لا يشذ عليه منها شيء هذا وما اشبهه من الكلام ه

قال لبيد يصف حمارا واتنا

اذا اجتمعتن واجوذ جانباها واوردها على عوج طوال

قال الاصمعي قوله واجوذ جانباها يعني ضمها فلم يفته منها شيء ه قال

واما الاحوذي فانه السابق الحسن السياق وفيه مع سياقه بعض النفار وكان ابو عمرو يقول الاحوذي الخفيف والاحوذي مثله ه

وقال العجاج يصف ثورا وكلابا

جوذ مر وله جوذي كما يجوز الفيه الكمي

وقولها نسيج وحده يعني ليس له شبيه في رايه وجميع امره قال الراجز

جاءت به معتجرا ببرده سفوا اخوي بنسيج وحده

والعرب تنصب وحده في الكلام كله لا ترفعه ولا تخفضه الا في ثلثة احرف نسيج وحده وعديم وحده وحديث فانهم يخفضونها ثم فسرت العلماء نصبه في قولهم وحده فقال اهل البصرة انما نصبوا وحده على مذهب المصدر اي توحد وحده وقال اصحابنا انما انتصب على مذهب الصفة وقد يدخل فيه الامر اجميعا ه ه

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه

انه مر بعبد الرحمن ابنه وهو مماط جارا له فقال ابو بكر لا تماط جارك فانه يبقى ويذهب الناس ه يعني هذا الحديث عن ابن المبارك عن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن ابي بكر ه قوله لا تماط جارك المماطة المشارة والمشاقة وشده المنازعة مع طول اللزوم لذلك يقال ما ظط الرجل اماظه مظاظا ومماظه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه

حين اتى على بلال وقد مطي في الشمس فقال لهوا لله قد تروون ان عبدكم هذا لا يطيعكم فتتبعونه فقالوا اشتره فاشتراه بسبع اواقي واعتقه فاتى رسول الله عليه السلام فحدثه فقال الشركه فقال يا رسول الله اني قد اعتقته ه قوله مطي قال الاصمعي مدوها كذا كان يصنع به فيما نرى اذا اراد وا تعذيبه بطحوه على الرمضا وكل شيء مددته فقد مطوته ه ومنه المطو في السير ولهذا قيل للرجل يمطل انما هو تمديده جسده وفي الحديث من الغفلة سؤال النبي عليه السلام اياه الشركه بعد الشرى وهذا في الرجل يشتري

وجده ثم يشير اليه غيره ﴿ وهو جعله لمن قال الشريك كمنزله البيع
ممن لم يحضر معه الشيء لانه لما اشركه في متاعه فكأنه باعه نصفه ﴿
وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
وقد كان شرى اليه بعض عماله فقال انا اقيد من وزعه الله الورعه
جماعة العامة والورع الذي يكف الناس ومنعهم من الشر يقال
منه وزعته فانا أزعه وزعا ويروى في قول الله تبارك وتعالى فهم
يوزعون يعني يحبس اولهم على آخرهم وهو من الكف والمنع
ويروى عن الحسن البصري انه قال لابد للناس من وزعه يعني من يكفهم
ويمنعهم من الشر كأنه يعني السلطان ﴿ قال ابو عبيد فكأن
ابا بكر انما أراد اني لا اقيد من الولاة الذين يزعون الناس عن محارم الله
يعني اذا كان ذلك الفعل منهم بوجه الحكم والعدل لا بوجه الجور ﴿
وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
انه لما قدم وفد اليمامة بعد مقتل مسيلمة فقال لهم ما كان ما جئتم
تقولون فاستعفوه من ذلك فقال لتقولن فقالوا كان يقول يا ضفدع
نقي كما تنقرين لا الشراب تمنعين ولا الماء تكدرين في كلام من هذا
كثير فقال ابو بكر ويحكم ان هذا الكلام لم يخرج من إل ولا بر فاين
ذهب بكم ﴿ قوله من إل يعني من رب ويروى عن الشعبي انه قال
لا يقنوت في مؤمن إلا ولا ذمة قال الله او قال ربنا وما يلبث هذا
غير جبريل ومبكائيل انما اضيف الى جبر ومبكا إلى ايل وهو كقولك
عبد الله وعبد الرحمن في جبريل ومبكائيل ﴿ ﴿
وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
جبر قال في وصيته ليزيد بن ابي سفيان جبر وجهه لذي الشام فقال
انك ستجد قوما قد فحصوا رؤوسهم فاضرب بالسيف ما فحصوا عنه وستجد
قوما في الصوامع قد عزلوا انفسهم له ﴿ اما قوله فحصوا
رؤوسهم فهم الشماسة الذين قد حلقوا رؤوسهم ﴿ واما اعتزالهم

الصوامع فانه يعني الرهبان ويروى انه انما نهى عن قتلهم لانهم لا يسمعون
كلام الناس ولا يعرفون اخبارهم ولا يدلون المشركين على عورة
المسلمين ولا يخبرونهم بدخولهم ارضهم فلذلك نهى عن قتلهم ولو
كانوا يعينون على الاسلام واهله لما نهى عن قتلهم ﴿ ﴿
وقال ابو عبيد في حديث ابي بكر رحمة الله عليه
انه جهز طلحة بن عبيد الله فقال ما لي ارى واضحا فما قال كلمة سمعتها من
رسول الله عليه السلام موجبه فلما سئل عنها فقال ابو بكر انا اعلم ما
هي لا اله الا الله ﴿ يروى عن جرير عن منصور عن ابي وايل قال حدثت ان ابا
بكر جهز طلحة بن عبيد الله فقال له ذلك ﴿ اما قوله واضحا فانه الواجم
فان الواجم المهتم الذي قد اسكنه الهم وعليه كأنه يقال منه
قد وجم الرجل يجم إجماما وجوما ﴿ ﴿

احاديث عمر رحمة الله عليه ورضوانه بن الخطاب

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه خرج من الخلاء فعاطى عاما فقيل الا توضى فقال لا اتوضى ما بالبيت
الا اغسل يدي ﴿ حدثناه بن علية عن ايوب عن ابن سيرين عن عمر ﴿
فسئل بن علية عن التطيين فقال هو التغوير ﴿ قال الاصمعي هو المبالغة
في الطهور وكل من ادق النظر في الامور واستقصى علمها فهو متطين
ومنه قيل للمتطبب النطاسي والتطيس وذلك لدقة نظره في الطب ﴿
وقال ابو عمرو مثل قول الاصمعي ﴿ وانشد احدهما
للعجيب بن بشر يصف شجة او جراحة ﴿
اذا تعاهدها الاسي النطاسي ادبرت غيثتها وازداد وهيا فرومها
الاسي الطبيب والغيثة ما يكون في الجرح من مدة ودم وصديد
ونحو ذلك ﴿ وقال رؤبة ﴿
وقد اكون مره نطيسا طبا تلاد واء الصبي نقريسا
والنقريس قريب المعنى من التطيس وهو القطن في الامور

بها ﴿ وقول بن عليه انه النفور هو راجع الى هذا المعنى ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين سأل الأسقف عن الخلفا فحدثه ﴿ انتهى الى نعت الرابع فقال
صدع من حديد فقال عمر وادفراه بالدال غير معجمة ﴿ قال حدثنيه
يزيد عن الجريري عن عبد الله بن شقيق عن الأقرع مؤذن عمر ﴿ قال
الاصمعي كان حماد بن سلمة يقول صدأ حديد قال وهذا اشبه
بالمعنى لان الصدأ انما هو وفر الصدع لا وفر له ﴿ قال والوفر هو النتن
اذا قلته بالدال وجزم الفا قال ومنه قيل للدنيا امر دفر ولهذا يقال
للأمة بادفار ﴿ قال واما الذفر المعجم بالذال وفتح الفا فانه يقال ذلك
لكل ريح ذكية شديدة من طيب او نتن ذفر قال ومنه قيل مسك
اذفر ﴿ قال ابو عبيد فهذا مما يوصف به الذفر في شدة طيب
الريح واما ما يقال في النتن فقولهم في ذفر الأبط وهو نتنه وكذلك
ذفر الحديد وهو سهكه ﴿ قال الكميت بن الأبرص ﴿

بكتيبة جاؤا وانزل في الحديد لها ذفر ﴿ يعني ريح الحديد وسهكه ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين قال له عبدة موته لوان لما في الأرض جميعا لافتديت به من هول المطلع ﴿
قال حدثنيه معاذ عن بن عون عن بن سيرين عن عمر ﴿ قال الاصمعي المطلع
هو موضع الاطلاع من اشراف الى الانحدار ﴿ قال ابو عبيد فشبهه
ما اشرف عليه من امر الآخرة بذلك وقد يكون المطلع المصعد من اسفل
الى المكان المشرف وهذا من الأضداد ومنه حديث عبد الله في ذكر
القرآن لكل حرف منه حد ولكل حد مطلع ﴿ قال حدثنيه عبدة عن
شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي الاحوص عن عبد الله ﴿ يقال معناه
لكل حد مصعد يقول يصعد اليه يعني في معرفة علمه ومنه قول لبيد بن الخطفا

اذا مقر عجا حدثت لافيت مطلع الجبال وعودا

يعني مصعدها ﴿ وقال ابو عمرو قوله لكل حد مطلع يقول ما ابوتا
منه وهو شبيه المعنى بالقول الأول يقال مطلع هذا الجبل من مكان
كذا وكذا الى مصعده وما تاه ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين بعث حذيفة وابن حنيف الى السواد فقال اجزيه على اهله ﴿ حدثنيه
كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر قال الاصمعي قوله
فقال يعني قسما الجزية عليهم قال واصل ذلك من الفلج وهو المكيال الذي
يقال له الفالج قال واصله سرياني يقال له بالسريانية فالغا فعربت
فقيل له فالج وفلج ﴿ وقال الجعدي يصف الخمر ﴿

القى فيها فلجان من مسك دارين وفلج من مسقل صرم ﴿

صرم يعني من جرارة طعم المسقل ﴿ وانما سمي القسمة بالفلج لأن خراجهم
كان طعاما ﴿ قال ابو عبيد فهذا الفلج فاما الفلج بضم الفا فانه ان
يفلج الرجل اصحابه يعلوهم ويفوقهم يقال منه قد فلج يفلج ﴿ واما
الفلج بفتح الفا والام فهو النهر ﴿ قال الاعشى ﴿

وما فلج تجري الى جنب صفصف له مشرع سهل الاكل مورد ﴿

والفلج في الاسنان ايضا من الرجل الأفلج ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين قال له حذيفة انك تستعين بالرجل الذي فيه وبعضهم يرويه بالرجل
الفاجر ﴿ قال حدثنيه يزيد بن هرون عن هشام عن الحسن ان حذيفة قال
ذلك لعمر فقال عمر اني لاستعمله لاستعين بقوته ثم اكون على قفاه
قال الاصمعي يقال ان كل شيء حماعه واستقصى معرفته يقول اكون
على تتبع امره حتى استقصي عليه واعرفه ﴿ قال ابو عبيد واحسب
هذه الكلمة عربية انما اصلها قبان ﴿ ومنه قول العامة فلان
قبان على فلان اذا كان بمنزلة الأمين عليه والرئيس الذي يتتبع امره
ويحاسبه ولهذا سمي هذا الميزان الذي يقال له القبان ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

حين قال لابن عباس يشتي شاوره فيه فاعجبه كلامه فقال عمر لشنشنة
من احسنها كذا كان سفين بن عيينة يحدثه عن عاصم بن كليب
عن ابيه عن ابن عباس عن عمر واما اهل العلم بالعربية فيقولون غير هذا
قال الاصمعي انما هو شنشنه اعرفها من اخزم وهذا بيت رجز يتمثل به
قال والشنشنة قد تكون كالضغثة او كالقطعة تقطع من اللحم
وقال غيره واحد بل الشنشنة مثل السجية والطبيعة فاراد عمر اني
اعرف منك مشابه من ابيك في رايه وعقله ويقال انه لم يكن
لقرشي مثل راي العباس قال ابو عبيد واخبرني بن الكلبي ان هذا
الشعر لابي اخزم الطائي وهو جد ابي حاتم طي او جد جده وكان له بن
لن يلتي دملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم
وقد يكون المعنى الاخر كانه جعله قطعه منه وقد تمثل بهذا
الشعر عقيل بن علفه المزني في بغض ولده وانما تمثل به عمر مثلا
قال ابو عبيد شنشنه ونشنشه وغيره ينكر نشنشه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
يوم سقيفة بني ساعده حين اختلفت الانصار على ابي بكر فقال عمر
وقد كنت زورت في نفسي مقاله اقوم بها بين يدي ابي بكر
قال فجا ابو بكر فما ترك شيئا مما كنت زورته الا تكلم به وهذا
حديث يرويه عبده عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر
قال الاصمعي التزوير اصلاح الكلام وتهيئته وقال ابو زيد المزور
من الكلام والمزوق واحد وهو المصلح المحسن وكذلك الخط
اذا قوم ايضا وكان ابو عبيد يقول المزوق من البيوت هو
المصور وهو من هذا لانه مزين بالتصاوير قال ابو عبيد وانما قيل
له مزوق لان اهل المدينة يسمون الزينق الزاووق قال والتصاوير
لا يكون الا في الحوائط مزوق اي انه مصور بتصاوير بخالطها
الزاووق ومنه حديث عبد الله بن عمر واذا رايت قريشا

قد هدموا البيت ثم بنوه وزوقوه فان استطعت ان تموت فمت
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين ضرب الرجل الذي افسر على ام سلمة ثلثين سوطا كلها بيضع ويجدر
قال هو من حديث بن عيينة بلغني عنه عن جامع بن ابي راشد عن ابي وايل
ان رجلا كان له حق على ام سلمة فاقسم عليها فذكر الحديث
قال الاصمعي وغيره يبضع يعني يشق الجلد وقوله يجدر يعني يورم ولا يشق
وقد اختلف الاصمعي وغيره في اعرابه فقال بعضهم يجدر جدورا
من جدرت واظنها لغتين اذا جعلت الفعل للضرب فاما اذا كان الفعل
للجلد نفسه انه الذي يورم فانهم يقولون قد جدر جلده يجدر جدورا
لا اختلاف فيه اعلمه وقال عمر بن ابي ربيعه
لو دب ذر فوق ضاحي جلدها لابان من اثر من جدور
يعني الورم وكذلك بقال جدرت السفينة وكل شيء ارسلته الى
اسفل جدور او جدرا بغير الف ولم اسمعه بالالف احدرت ومنه
سميت الغواية السريعة الجدر لان صاحبها يجدرها جدرا واما الجدور
بفتح الجيم فانه الموضع المجدور يقال وقعنا في جدور منكرة كقولك
في هبوط وصعود وكل هذا بالفتح وقال الله تبارك وتعالى سأرهقه
صعودا وكذلك الكؤود ومنه حديث يروى عن ابي الدرداء
ان بين ايديكم عقبة كؤودا لا يجوزها الا المخف
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين قال للمؤذن بيت المقدس اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاجزم قال
حدثنيه الانصاري محمد بن عبد الله عن مرجوم العطار عن ابي الزبير
عن مؤذن بيت المقدس ان عمر قال له ذلك قال الاصمعي الجزم الجزر
في الاقامة وقطع التطويل قال واصل الجذ في المشي انما هو الاسراع
منه وان يكون مع هذا كله كانه يهوي بيديه الى خلفه وقال
غيره هو كالنقز في المشي شبيه بمشي الارنب واما الجزم
بالحاء فهو القطع وقد يكون الجزم الجبر القطع ايضا ومنه

لأقطع أجذم ه قال المتلمس ه

وهل كنت الا مثل قاطع كفه بكفٍ له أخرى فاصبح أجذما

وقد جذمتها اى قطعتها ه ومنه الحديث المرفوع من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم ه واما حديث عمر فهو بالجيم ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه قال لا يقرر رجل انه كان بطأ جارية الا الحقت به فمن شاء فليمسكها ومن شاء فليسرحها هكذا الحديث بالسين ه من حديث ابن عليه عن ايوب عن نافع عن صفية عن عمر ه قال الاصمعي اعرف التشميز بالشين وهو الارسال قال وأراه من قول الناس شمرت السفينة ارسلتها قال فحولت الشين الى السين ه قال ابو عبيد اما الشين ففي الشعر وغيره قال الشماخ يذكر أمرا انزل به ه

اذقت له في القوم والصيح صاطع كما سطع المريخ شمره الغالي ه

المريخ السهم والغالي الرامي والتشميز الارسال فهذا كثير في كلامهم ه واما السين فلم نسمعه الا في هذا الحديث ولا أراه الا خطأ كما قالوا الزراسين بالسين وهي في الأصل بالشين ه وكما قالوا اشمأز الرجل وينبغي ان ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

ان رجلا تخلل بالقصب فنفر فمه فنهى عمر عن التخلل بالقصب ه قال حدثناه القاسم بن مالك عن عبد الله بن الوليد المزني عن عبيد الله بن الحسن عن عبد الله بن معقل المزني عن عمر ه قال الاصمعي قوله نفر فمه يعني ورم ه وقال الكسائي مثل ذلك ه وقال ابو عبيد ولا ارى هذا الخذا الا من نفار الشيء من الشيء انما هو خافيه عنه وناء عنه منه فكأن اللحم لما انكر الدا منه فطمر ذلك نفاره ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

كذب عليكم الحج كذب عليكم العمرة كذب عليكم الجهاد ثلثه اشعار كذب عليكم ه قال حدثناه ابن عليه عن اسحق بن سويد عن حريث بن ربيع عن عمر ه قال الاصمعي يعني كذب عليكم يعني الأغر اى عليكم به وكان الأصل في هذا ان يكون نصبا ولكنه جاء عنهم بالرفع شاذا ايجاب غير قياس قال وما يحقق ذلك انه مرفوع قال الشاعر

كذبت عليك لا تنز التفوفي كما خاف اثار الوشيقة قايف

فقوله كذبت عليك انما اغراه بنفسه اى علي ذي فجعل نفسه في موضع رفع الاغراء فدخلا بالتاء فجعلها اسمه ه وقال ابو عبيد الباقر في ه معقر الفراطف ودبيا نيه وصبت بلبنها ان كذب الفراطف والقروف الفراطف الغلمة واحده فرطف والقروف الاوعية فرفع والشعر مرفوع ومعناه عليكم بالفراطف والقروف ه قال ابو عبيد ومما يحقق الرفع ايضا قول عمر ثلثه اشعار كذب عليكم فلما سمع في هذا حرفا منصوبا الا في شيء كان ابو عبيدة يحكيه عن اعرابي نظر الى ناقة فضول لرجل فقال كذب عليك البزر والنوى ولم اسمع في هذا نصبا غير قول ابي عبيدة هذا ه وقال ابو عبيد قال ابن عليه قال اسحق بن سويد العرب تقول للمريض كذب عليك العسل كذب عليك كذا وكذا اى عليك به ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

ما يمنعكم اذا رأيتم الرجل يخرق اعراض الناس الا تعيروا عليه قالوا نخاف لسانه قال ذلك ادنى الا تكونوا شهداء قال حدثناه ابو معويه عن الاعمش عن ابي وايل عن زيد بن صوحان عن عمر ه قال ابو زيد والاصمعي قوله الا تعيروا عليه يعني ان تفسدوا عليه كلامه وتقبحوا له ه وقال اوس بن حجر ه ه ه

ومثل بن عثمان ازد جول تذكرت وقتلى بناس عز صلاح يعرب

يعني انها تفسد المصالح وتنكل عنه وقد يكون التعريب من العجمة وهو قريب من هذا المعنى ومنه قول ابن عباس ه قال حدثنا سفيان عن نوط اوس عن ابيه عن ابن عباس في قوله ولا ترف ولا تسوف قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى ابي عبيد حلق في السموات والارض قال ابو عمرو والتحية الملك قال عمرو بن معدي كرب

اسيرها الى النعمان حتى انيخ على تحيته بجند — يعني على ملكه

واسنك الاهم من حياتك العلوم ولكل ما نال الفتى قد نلته الا التحيه — يعني الملك

قال ابو عبيد والتحية في غير هذا السلام قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

حين رمى المشركين بالتراب وقال شاهت الوجوه قال ابو عمرو شاهت يعني قبحت يقال منه شاه وجهه

يشوه شوها وشوهه الله فهو مشوه ويقال للرجل اشوه وامراة شوهاء

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه كان يصلي على حصير او خصفة

فوقع فيها فجحش شقه الايمن في الصلاه قال حدثناه هشيم قال اخبرنا

خالد وهشام بن حسان او احدهما عن حفصة عن ابي العالية ان رسول الله صلى الله عليه كان يصلي فاقبل رجل

في بصره سوء فمر ببير عليها خصفة فوقع فيها فضحك بعض من كان خلف النبي صلى الله عليه فامر رسول

الله من ضحك ان يعيد الوضوء والصلاه قال ابو عمرو والخصفة الجلة التي تعمل من الخوص للتمر

وجمعها خصاف قال الاخطل يذكر قبيلة من العرب تبيع نبيها بالخصاف وبالتمر

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه حين تكلم الرجل خلفه في الصلاه فقال الرجل فبابي هو

وامي ما كهرني ولا شتمني حدثناه اسمعيل بن ابرهيم عن الحجاج بن ابي عثمان عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة

عن عطاء بن يسار عن معوية بن الحكم السلمي قال صليت مع النبي صلى الله عليه فعطس بعض القوم فقلت

يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم وجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني ملت وا ثكل

امياه ما شانكم تصمتونني لكني سكت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه صلاته فبابي هو وامي ما رايت معلما

قبله ولا بعده كان احسن تعليما منه ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني قال ان هذه الصلاه لا يصلح فيها شي من

كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران او كما قال رسول الله صلى الله عليه قال ابو عمرو

وقوله ما كهرني الكهر الانتهار يقال منه كهرت الرجل فانا اكهره كهرا قال الكسائي وفي

قراة عبد الله فاما اليتيم فلا تكهر قال ابو عبيد والكهر ايضا ارتفاع النهار ومنه قول عدي بن زيد

فاذا العانة في كهر الضحى دونها احقب ذو لحم زيم

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة حدثنا

اسمعيل بن ابرهيم عن يونس بن عبيد عن الحكم بن الاعرج عن ابي بكرة عن النبي صلى الله

عليه قال من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة ان يجد ريحها قال غير اسمعيل

لم يرح رائحة الجنة قال ابو عمرو وهو من رحت الشي فانا اراحه اذا وجدت ريحه قال الكسائي

لم يُرح رائحة الجنة من اُرحت الشي فانا اُريحه قال الاصمعي لا ادري هو من رحت او ارحت

قال ابو عبيد انا احسبها من غير هذا كله ان لم يَرَح بالفتح قال ابو كبير الهذلي

وماء وردت على زوره كمشي السبنتا يراح الشفيفا — ويروى على زوره

يعني على ازوراره من الازورار والسبنتا النمر سمي بذلك لشدته والشفيف الريح البارد وقوله يراح

حد الريح فقد تبين لك انه من رحت قال فيقال من هذا لم يرح رائحة الجنة — قال ابو عبيد

في حديث النبي صلى الله عليه مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع تفيئها الريح مرة هكذا ومرة هكذا ومثل الكافر

مثل الارزة المجذية على الارض حتى يكون انجعافها مرة واحدة حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سعد بن ابرهيم

عن ابن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه انه قال ذلك قال عبد الرحمن انجعافها انقلاعها قال

ابو عبيد ليس الانجعاف بشي قال ابو عمرو من الارزة مفتوحة الراء من الشجر الارزن والانجعاف الانقلاع

ومنه قيل جعفت الرجل اذا صرعته وضربت به الارض قال ابو عبيد هي الارزة مثال فاعلة وهي الثابتة في الارض

وقد ارزت تارز والمجذية الثابتة في الارض ايضا قال ابو عبيد وفيها لغة اخرى جذا يجذو واجذت

تجذي قال ابو عبيد في الانجعاف مثل قول ابي عمرو واما قال ابو عبيد والارزة على ما قال ابو عمرو

قال ابو عبيد وانما هي الارزة بسكون الراء وهو شجر معروف بالشام وقد رايته يقال له الارز واحدته

ارزة وهو الذي يسمى بالعراق الصنوبر وانما الصنوبر ثمر الارز فسمي الشجر صنوبرا من اجل ثمره

والخامة الغضة الرطبة قال الشاعر — انما نحن مثل خامة زرع فمتى يان ياتِ محتصده

قال ابو عبيد والمعنى فيما نرى انه شبه المؤمن بالخامة التي تميلها الريح لانه مرزا في نفسه واهله

وولده وماله واما الكافر فمثل الارزة التي لا تميلها الريح والكافر لا يرزا شيئا حتى يموت وان رزي

لم يوجر عليه فشبه موته بالانجعاف لالحق بالله بذنوبه جملة — قال ابو عبيد

في حديث النبي صلى الله عليه انه قال للنساء انكن اذا جعتن دقعتن واذا شبعتن خجلتن قال ابو عمرو

الدقع الخضوع في طلب الحاجة والحرص عليها والخجل الكسل والتواني عن طلب الرزق قال غيره

اخذ الدقع من الدقعاء وهو التراب يعني انهن يلصقن بالارض من الخضوع والخجل ماخوذ من الانسان

يبقى ساكتا لا يتحرك ولا يتكلم ومنه قيل للانسان قد خجل اذا بقي كذلك قال الكميت

ولم يدقعوا عندما نابهم لوقع الحروب ولم يخجلوا

قوله لم يدقعوا يقول لم يخضعوا للحروب ولم يستكينوا ولم يخجلوا اي لم يبقوا فيها باهتين كالانسان

المتحير الدهش ولكنهم جدوا فيها واهبوا لها وقال غيره لم يخجلوا لم يستكينوا ولم يتشوروا وكذلك معنى حديث

النبي صلى الله عليه اذا شبعتن خجلتن اي اشرتن وبطرتن قال ابو عبيد وهذا اشبه الوجهين بالصواب

واما حديث ابي هريرة ان رجلا من بوادي نجد فعقر ولبس من هذا ولكنه الكثير النبات الملتف

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه كان يتخولنا بالموعظة مخافة السامة

علينا حدثناه ابو معوية عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه

يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا قال ابو عمرو يتخولنا اي يتعهدنا بها والخايل

المتعهد للشي والمصلح له والقايم به قال الفراء الخايل الراعي للشي الحافظ له ومنه الخول

خولا قال ابو عبيد واهل الشام يسمون القايم بامر الغنم والمتعهد لها ولم يعرفها

وقال الاصمعي انما هو يتخوننا قال وهو التعهد ايضا قال ومنه قول ذي الرمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرفث الذي ذكرها هنا ليس بالرفث الذي ذكر في موضع آخر
هو التعريض بذكر النكاح وهو العرابة في كلام العرب ه وقوله
العرابة كأنه اسم موضع من التعريب وهو ما قبح من الكلام
وكذلك الاعراب يقال منه اعربت اعرابا ومنه قول عطا انه كره
الاعراب للمحرم ه قال حدثنيه بن مهدي عن سفين عن علقمه بن مرثد
عن عطا ه وقال رؤبه بن العجاج ه

والعرب في عفافه واعراب

قوله العرب يعني المتجبات لي الازواج واحدتها عروب والاعراب
من القمش ومعناه انه قال انهن جمع العفافه عند الغربا والاعراب
عند الازواج وهذا كقول الفرزدق ه

يا نسر عند بعولهن اذا احلوا واذا هم خرجوا فهن جفار

وقد روي في بعض الحديث خير النسا المتبذله لزوجها الحصره في قومها ه
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
انه نهى عن الفرس في الذبيحه ه قال حدثناه مروان بن معويه الفزاري عن هشام
الدستوائي وحجاج بن ابي عثمن عن المعرور الكلبي عن عمر ه قال وحدثناه
عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي عن المعرور الكلبي عن عثمن بن عفان رحمه الله عليه
ولا ارى المحفوظ الا حديث بن المبارك ه قال ابو عبيده الفرس هو النحع
يقال منه فرست الشاه وخعتها وذلك ان ينتهي بالذبح الى النخاع وهو
عظم في الرقبه ويقال ايضا بل هو الذي يكون في فقار الصلب
شبيه بالنخ وهو متصل بالفقار يقول فنهى ان ينتهي بالذبح الى ذلك ه
قال ابو عبيد اما النحع فهو كما قال ابو عبيده واما الفرس فقد
خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهي ان تكسر رقبه الذبيحه قبل ان تبرد
ومما يبين ذلك ان في الحديث ولا تعجلوا الانفس ان تزهق ه وكذلك
حديث عمر بن عبد العزيز انه نهى عن الفرس والنحع وان يستعان على الذبحه
بغير حديدتها فالذي ان الكسر معونه عليها ومع ان الفرس معروف

في الكلام انه الكسر وانما سميت فريسه الاسد انه يكسرها ه قال
والفرس بالسين الكسر وبالصاد النشق ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
حين اتاه رجل يسأله فقال هلكت واهلكت فقال عمر اسكت
اهلكت وانت تلت تليث الجميت ويعضهن يرويه بالميم ثمت ولا ادري
المحفوظ الا بالنون ثم قال اعطوه ربعه من الصدقه فخرجت بلبعها ظهيرا قال
قال حدثنيه ازهر بن جعفر عن عمرو فيل بن عزاده عن جرار بن طارق عن عمر ه قال
وحدثنيه بن بدن هرون عن الععق بن حزن عن فيل بن عراره عن جرار بن هرون
شبيحا ولم يقل بن طارق عن عمر ه وزاد فيه يزيد قال فقال بعد ما
امر له بربعه يلبعها ظهيرا هما قال ثم انشا عمر يحدثنا عن نفسه بعد
فقال لقد رايتني انا واخ لي نرعى على ابوينا ناضحا لنا قد اليستنا
امتنا نقتبها ورودتنا بمنقبها من الهبيد فنخرج بناضحنا فاذا
طلعت الشمس الغينا النقبه الى اختي وخرجت اسعى عريانا فارجع
الى امتنا وقد جعلت لنا الفتيه من ذلك الهبيد فيا حصباه ه قوله
تلت التليث ان يعرق ويرشح من عظمه وكثره لحمه يقال منه
تلت الرجل تلت تليثا ه ويقال تلت الرجل الحديث يلثه تلثا
هذا بالضم وذال بالكسر ه واما الجميت فزعم الاحمر انه الرق
المشعر الذي يجعل فيه السمن والعسل والزيت وجمعه جمت وهو
الذي يقال له النبي وجمعه انحاء ه قال ابو عبيد واما الرق الذي يجعل
فيه اللبن فهو الوطب وجمعه وطاب وما كان منها للشراب فهي
الدواري واسم الرق يجمع ذلك كله ه واما ما كان للماء فهي
الاسقيه ه وقوله اعطوه ربعه فالربعه ما ولد في اول النتاج والذكر
ربع ه وقوله ناضحا لنا الناضح هو البعير الذي يستسقى عليه
يستقى الاصور والانثى ناضحه فالها الكسائي وهي السانيه
وجمعها سواني وقد سنت تسنوا ولا يقال ناضح لغير المستقى

وقوله البستنا منتهاها فان النقب ان تؤخذ القطعة من الثوب قدر السراويل
فيجعل لها اجرة محيطه من غير تبقق وتشد كما تشد اجزه السراويل
فاذا كان لها تبقق وساقان فهي سراويل واذا لم يكن لها تبقق ولا
ساقان ولا اجزه فهو النطاق وذلك ان تاخذ المراه الثوب فتستعمل
به ثم تشد وسطها بخيط ثم ترسل الاعلى على الاسفل فهذا النطاق فيما
فسره لي ابو زياد الكلابي وبه سميت اسما بنت ابي بكر ذات
النطاقين وقال بعض الناس انما سميت بذلك انها كانت تطارق
نطاقا بنطاق استتارا ويقال بل كان لها نطاقان فكان احدهما
عليها كما تنطق المراه وكان الاخر تجعل فيه طعاما تاتي به
رسول الله وابا بكر وهما في الغار ه وقوله زودتنا بمنتهاها
من الهبيد هاكذا جا الحديث ولكن الوجه في الكلام ان يكون
منتهيها بالتشديد لانه تصغير تمبين وتصغير الواحده بمبينة ها
وانما قال منتهاها ولم يقل يديها ولا كفيها لانه لم يرد انها
جمعت كفيها ثم اعطتهما جميع الكفين ولكنه اراد انها اعطت
كل واحد كفا واحده بيمينها فهاتان يمينان ه واما قوله الهبيد
فانه حب الحنظل زعموا انه يعالج حتى يمكن اكله ويطيب يقال منه
تهبد الرجل وتهبد الطليح تهبدا اذا اخذه من شجره ه واما
الكفية فانها ضربت من الطبخ اراه كالحسا ونحوه لا اوقف على حده ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
حين خرج الى الاستسقا فصعد المنبر فلم يزد على الاستغفار حتى نزل
فقيل له انك لم تستسق فقال لقد استسقيت بمجاديح السما ه قال
حدثناه هشيم وابو يوسف جميعا قالا اخبرنا مطرف عن الشعبي عن عمر ه
قال ابو عمرو والمجاديح واحدها مجدح وهو نجم من النجوم كانت
العرب تقول انه يمطر به كقولهم في الانوا، فسالت عنه

الاصمعي فلم يقل فيه شيئا وكره ان يتاول على عمر مذهب الانوا ه وقال
الاموي يقال فيه ايضا انه المجدح بالفتح والشد ه
واظنه في الفتح سطر الملوك حتى اذا خفق المجدح ه
والذي يراد من هذا الحديث انه جعل الاستغفار استسقاء تاولا قول الله
تبارك وتعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السما عليكم مدرارا
وانما رى عمر تكلم بهذا على انها كلمة جارية على السنة العرب
ليس على تحقيق الانوا ولا التصديق بها وهذا شبيه بقول ابن عباس في
رجل جعل امر امراته بيدها فطلقته ثلثا فقال خطا الله نوها لا
طلقت نفسها ثلثا ليس هذا منه دعا عليها الا مطرا ما هو على الكلام
المفول ه ومما يبين ذلك ان عمر انما اراد ابطال الانوا والتكذيب
بها قوله لقد استسقيت بمجاديح السما التي يستنزل بها الغيث فجعل
الاستغفار هو المجاديح لا الانوا ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
اذا مر احدكم بحايط فليا كل منه ولا يتخذ ثبانا ه قال حدثناه ابو معوية
عن الاعمش عن مجاهد عن عمر ه قال وحدثناه هشيم عن ابي بشر عن مجاهد
عن عمر ه قال احدهما ولا يتخذ ثبانا وقال الاخر ولا يتخذ خبنة ه
قوله الثبان قال ابو عمرو هو الوعا الذي يجعل فيه الشي فان جعلته بين
يديك فهو ثبان يقال قد ثبنت ثبانا فان جعلته على ظهرك فهو
الجراب ه يقال منه قد جولت كسائي اذا جعلت فيه شيا ثم جعلته
على ظهرك فان جعلته في حضنك فهو خبنه ومنه الحديث المرفوع ه قال
حدثناه ابو معوية عن هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب يرفعه الى النبي عليه السلم
نحو هذا ه يقال منه خبنت اخبن خبنا ه قال ابو عبيد وانما وجه هذا
الحديث في انه رخص للجايع المضطر الذي لا شي معه يشتري به وهو
مفسر في حديث اخر ه قال حدثناه الانصاري محمد بن عبد الله
عن ابن جريج عن عطا قال رخص رسول الله عليه السلم للجايع المضطر

اذا مرّ بالحايط ان ياكل منه ولا يحبنه ﴿ ومما يبين لك انه انما رخص له
خاصة قوله ولا يتخذ خبنه او لا يتخذ تبنا فلم يجعل له التبان والخبنه الا ما
كان في بطنه قدر قوته وكيف يرخص لاهل الزاد الواسع ان يصبوا اموال
الناس وكذلك حديث عمر الاخر في الابل يمرّ بها المسافر قال ليصوّت
ويصفر يا راعي الابل ثلثا فان جاوا والا فلا يشرب انما هو للمضطر الذي
يخاف الموت ولا يقدر على الشبع ﴿ ومما يبين ذلك حديثه في الانصار
الذين مرّوا بحي من العرب فسألوهم القرى فابوا فسألوهم الشبع فابوا
فضبطوهم فاصابوا منهم فاتوا عمر فذكروا ذلك له فهم بالاعراد وقال
بن السبيل احق بالمرء من الذي عليه ﴿ قال حدثناه حجاج عن شعبه عن محمد
بن عبيد الله الثقفي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عمر ﴿ فهذا مفسّر انما هو
لمن لم يقدر على قرى ولا شبع وكذلك قال في الحديث الاول ليصوّت
يا راعي الابل ثلثا ليكون طلب القرى قبل وقد روي عن النبي عليه السلام
انه قال لا يحل لاحد ان يحل صرار ناقته الا باذن اهلها فان خالف اهلها عليها ﴿
قال حدثنا شريك عن عبد الله بن عصيم قال سمعت ابا سعيد الخدري يقوله
فقيل لشريك ارفعه فقال نعم وقد روي عن ابن عمر عن النبي في النهي عن
ذلك ايضا فكل هذا تقويه لمن كره ان ياخذ من الثمار او الالبان الا
باذن اهلها والحديث في هذا كثير وله موضع غير هذا اه ﴿ ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

لو شئت لدعوت بصلاء وصناب وصلايق وكراكر واسنمة وفي
بعض الحديث واقلاذ ﴿ قال حدثناه ابو نوح عن جرير بن حازم عن الحسن
عن عمر ﴿ قال ابو عمرو الصلاء النشوى سمّي بذلك لانه يصلى بالنار
قال والصناب الخردل بالزيت قال ولهذا قيل برذون صناني انما شبّه
لونه بذلك ﴿ قال والسلايق بالسين وهو كل ما سلق من البقول
وغيرها ﴿ وقال غيره اي عمرو هي الصلايق بالصاد ومعناها

الخبز الرقيق ﴿ قال الجريرو ﴿

تكلفني معيشة آل زيد ومن لي بالصلايق والصناب ﴿
واما الكراكر فكراكر الابل واحدتها كركرة وهي معروفة واما
الاقلاذ فان واحدها قلذ وهي القطعة من الكبد ومنه حديث عبد الله
حين ذكر اشراط الساعة قال وتلقى الارض افلاذ كبدها ﴿ ﴿
قال اعشى باهله ﴿

يكفيه حزه فلذ ان هم بها من الشوا ويروى شربه الغمر وهو القعب الصغير
وحديث عمر هذا في ذكر الطعام شبيه بحديثه الآخر لو شئت ان يدهمق
لي لفعلت ولكن الله عاب قوما فقال اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا
واستمتعتم بها ﴿ قال الاصمعي قوله يدهمق الدهمقة لين الطعام
وطيبه ورقته وكذلك كل شيء لين ﴿ قال
واشدن خلف الاحمر في نعت ارض فقال ﴿

جون ذوى برده دهامق

يعني بربه لينه ﴿ وقال غيره
الدهمقة والدهقنة واحد والمعنى في ذلك المعنى في الاول سوا
لان لين الطعام من الدهقنة ﴿ ﴿ ﴿

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه اراد ان يشهد جنازة رجل فمرّ زه حذيفة كانه اراد ان يصدّه عن الصلوة
عليها ﴿ قال ابو عمرو ولم اسمع هذه الكلمة وانها لتشبه كلام
العرب فقال رجل عنده من اهل اليمامة هذه كلمة عندنا معروفة باليمامة
يقال امرزذ الرجل مرزا اذا قرصه باطراف اصابعه قرصا رفيقا
ليس بالاظفار فاذا اشتدّ المرز فهو حينئذ قرص وليس مرز ﴿
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

ليس بقيت الا سوء بين الناس يحثي الراعي حصه في صفنه لم يعرق
فيه جبينه ﴿ قال ابو عمرو والصفن خريطة تكون للراعي فيها
طعامه وزناده وما يحتاج اليه ﴿ وقال الفراء هو شيء مثل الركوة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سوى فيه قال ابو عبيد قال الحر الهدلي ه

خضضت مني في حمة خيار المذانب قد جا عملوفا

يصف ما اوردكه ه وقال ابو دواد ه

هدفت في حوضه صفنا ليشربه في دائر خلق الاعضاد امدار

وقد يمكن ان يكون ما قال ابو عمرو والفراء جميعا ان يكون يستعمل الصفن

في هذا وفي هذا وقد سمعت من يقول هو الصفر بفتح الصاد وهي الصفنة

ايضا بالتاء يتخذ كل مسلم حفنة وقال خطام المجاشعي يهجو الراعي يسرو حمير لم

يعرفوا فيه جبنه ه قال حدثنيه بن علية عن ايوب في حديث طويل اوله

عن عكرمة بن خالد عن ملك بن اوس بن الحدثان عن عمر وبعضه عن ايوب

عن الزهري ه قال ابو عمرو وقوله بسرو حمير السرو ما انحدر من حزونة

الجبل وارتفع عن منحدر الوادي فما بينهما سرو ه قال الاصمعي وهو

الجفر ايضا قال وبه سمي جفر هبنا وقال غيرهما هو النعف ايضا ويروى

عن عمر في حديث آخر انه قال لئن عشت الى قابل لاجعلن آخر الناس

بأولهم حتى يكونوا ابيانا واحدا ه قال حدثنيه بن مهدي عن هشام بن

سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر ه قال بن مهدي يعني شيئا واحدا

قال ابو عبيد وذاك الذي اراد فيما نرى ولا احسب هذه الكلمة عربية

ولم اسمعها في غير هذا الحديث ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

في اسيفع جهينة انه خطب فقال الا ان الاسيفع اسيفع جهينة رضي

من دينه وامانته بان يقال سابق الحاج او قال سبق الحاج فاد ان معرضا

فاصبح قد رين به فمن كان عليه دين فليغد بالغداة فلنقسم ماله بينهم

بالحميص ه قال حدثنيه ابو النضر عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي

سلمة عن يزيد لاه عن عمر ه قال ابو زيد الانصاري قوله فاد ان معرضا

يعني استدان معرضا وهو الذي يعترض الناس فيستدين

فيستدين ممن امكنه قال الاصمعي وكل شيء من عرضه فهو معرض لك ومن هذا

قولك الناس هذا الامر معرض لك انما هو لكسر الراء ومنه قول عدي بن زيد ه

سره حاله وكثره ما يملك والبحر معرضا والسدير

ويروى والخلد ه قال ابو عبيد قوله فاصبح قد رين به ه قال ابو زيد يقال

قد رين بالرجل رينا اذا وقع فيما لا يستطيع الخروج منه ولا قبل له به ه قال

القناي الاعرابي رين به انقطع به ه وهذا المعنى شبيه بما قال ابو زيد لانه

اذا اتاه ما لا قبل له به فهو منقطع به وكذلك كل ما غلبك وعلاك فقد

دان بك ودان عليك ومنه قول الله تبارك وتعالى كلا بل ران على

قلوبهم ما كانوا يكسبون ه قال حدثناه عباد بن العوام عن عاصم عن

الحسن في هذه الاية قال هو الذنب على الذنب حتى يسود القلب ه قال

ابو عبيد وهذا من العلة عليه ايضا وكذلك قول ابي زبيد الطائي

يصف رجلا مشؤوما حتى غلبه الشراب سكرا ه

فلما راه رانت عليه به الخمر وآلا يوبه باتقا

فقوله رانت به الخمر اي غلبت على عقله وقلبه ه وقال الاموي ويقال

ايضا قد ارانوا ان القوم فيهم مريبون اذا هلكت مواشيهم او هزلت

وهذا من الامر الذي انا هم مما يغلبهم ولا يستطيعون احتماله ه وفي

هذا الحديث من الفقه انه باع عليه ماله وقسمه بين الغرماء وهذا ضد حديث

النبي عليه السلام في معاذ بن جبل انه كان رجلا سمحا فركبه الدين

فجعله رسول الله عليه السلام من ماله للغرماء وبهذا يقضي اهل الحجاز وبه

كان يحكم ابو يوسف فاما ابو حنيفة فانه كان لا يرى ان يبيع عليه

ماله ولكنه كان يقول نحبسه ابدا حتى يموت او يقضي ما عليه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

حين قال لملوكة اسلم وراه يحمل متاعه على بعير من ابل الصدقة قال فهل

ناقة شصوصا او بزلا بحوا لا ه قال هو من حديث بن عيينة عن يحيى

بن سعيد عن القسيم عن اسلم عن عمر ه قال الكسائي الشصوص

الذي قد ذهب لبنها وكذلك قال الاصمعي واخلفا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الفعل من ذلك فقال احدهما شصت الناقة تشصن شصوصا ه وقال
الآخر انشصت تشص انشصاصا اذا ذهب لبنها وهما لغتان بالالف
وغير الالف ه واما قوله بن لبون تولا فسماه بولا والابل كلها
تبول وانما وصفه بالبول يقول ليس عنده الا البول ما عنده مما
ينتفع به من الظهر ولا له ضرع فيحلب لم يرد بها ان كان بولا ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين قال له ان النساء قد اجتمعن ببكين على خالد بن الوليد فقال وما
على نساء بني المغيرة ان يسفكن من دموعهن على ابي سليمان ما لم يكن
نقع ولا لقلقه ه قال حدثناه جرير عن منصور عن ابي وايل عن عمر
مثله ه قال وحدثنا مروان بن معاوية عن الحسن عن عمرو عن ابي وايل عن
عمر مثله الا انه زاد فيه ان يسفكن من دموعهن وهن جلوس ه قال
الكسائي في قوله نقع ولا لقلقه النقع صنعه الطعام يعني في الماء
يقال منه نقعت انقع نقعا ه قال ابو عبيد وغير هذا التاويل احب
الينا منه وذلك ان الكسائي ذهب بالنقع الى النقيعة وانما النقيعة عند
غيره من العلماء صنعة الطعام عند القدوم من سفر لا الماء ثم قال الشاعر ه

انا المنصب بالسيوف رؤوسهم ضرب القدار نقيعة القدام

يعني بالقدام القادمين من السفر وقد قال بعضهم القدام الملا
والكلام الاول اشبه والقدار الجزار ه واما النقع الذي في حديث
عمر فانه عندنا رفع الصوت على هذا رايت قول الاكثر من اهل
العلم وهو اشبه بالمعنى ومنه قول لبيد ه

فسقى سقيع صراخ صادق كلبوها ذات خرير وزجل

يقول منى سمعوا صارخا اجلبوا الحرب يقول جمعوا الماء وقوله
سقع صراخ يعني رفع الصوت ومما يحقق ذلك المعنى حديث
النبي عليه السلام ليس منا من ملق او حلق او حرق ه فقوله
ملق يعني رفع الصوت

يقال بالسين والصاد وقال بعضهم يريد عمر بالنقع وضع التراب على الرأس يذهب
الى ان النقع هو التراب الغبار ولا احسب عمر ذهب الى هذا ولا حافه منهن وكيف
يبلغ خوفه ذا وهو يكره لهن القيام فقال يسفكن من دموعهن وهن جلوس 154
وقال بعضهم النقع شق الجيوب وهذا الذي لا ادري ما هو ولا اعرفه وليس النقع
عندي في هذا الحديث الا الصوت الشديد واما اللقلقه فشده الصوت
لا اسمع فيها اختلافا ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حيث اتاه سلمان بن ربيعه الباهلي فشكا اليه عاملا من عماله قال فاخذ الدره
فضربه بها حتى انهج ه قال حدثناه حجاج عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عائشة
المدني عن عدي بن عدي عن سلمان بن ربيعه عن عمر ه قال الكسائي قوله
انهج هو النفس والبهر الذي يقع على الانسان من الاعياء عند العدو او معالجه
الشيء حتى يلبهر يقال قد انهجت انهاجا واحسب ونهجت
انهج نهجا ه قال ابو عبيد والنهج في غير هذا ايضا قد نهج الثوب
وانهج اذا خلق والنهج الطريق الواضح وهو المنهاج ه قال ابو عبيد ونرى
ان عمر انما ضرب سلمان من قبل ان يعرف صدقه من كذبه انه اراد تاديبه
لكلمه عن السعاية باحد الى السلطان او كره له الطعن على الامراء
لا اعرف للحديث وجها غير هذا ذين ه ومع هذا انه قد بلغنا ان شكي اليه
غير واحد من عماله منهم سعد وابو موسى والمغيره وغيرهم فلم يفعل
باحد ممن رفع اليه ما فعل بسلمان ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين قدم عليه احد بني نوفل فقال عمر هل من معربه خبر فقال نعم اخذنا
رجلا من العرب كفر بعد اسلامه فقدمناه فضربنا عنقه فقال فهلا
ادخلتموه بيتا جوف بيت فالقيتم اليه كل يوم رغيفا ثلثه ايام لعله
يتوب ويراجع اللهم لم اشهد ولم امر ولم ارض اذ بلغني ه قال حدثناه
اسمعيل بن جعفر عن عبد الرحمن بن محمد عن عبد القاري عن ابيه عن عمر ه
قوله من معربه خبر يقال بكسر الزاي وفتحها وهما لغتان
الاموي بالفتح وغيره بالكسر واصله فيما نرى من الغرب

الألوكة
www.alukah.net

البعد ومنه قيل دار فلان غربه ﴿ قال الشاعر ﴾
وشط ولي النوى ان النوى قذف نياحه غربه بالدار احيانا
ومنه قيل شاو مغرب قال الكميت

اعهدك من اولى السبيله تطلب على دبر هيهات شاو مغرب

وفي هذا الحديث من الفقه انه رأى ان لا يقتل الرجل مرتدا اخي لستتابه ثم وقت في ذلك ثلثا ولم اسمع التوقيت في هذا الحديث وفيه انه لم يسئله ولد على الفطره او على غيرها وقد رأى ان يستتاب فهذا غير قول من يقول ان ولد على الفطره لم يستتب ﴿ ﴾

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه حين قال الله لبصر بن احدكم اخاه مثل اكله اللحم ثم يرى اني لا اقيده والله لاقيدنه منه ﴿ قال حدثناه يزيد عن الحجاج بن ارطاه عن زيد بن حصين بن جرده بن جميل عن عمر قال يزيد قال الحجاج اكله اللحم يعني عصا محدده ﴿ وقال الاموي الاصل في هذا انها السكين وانما شبهت العصا المحدده بها يعني انها انما سميت اكله اللحم لان اللحم يقطع بها ﴿ وفي هذا الحديث من الحكم انه رأى القود في القتل بغير حديده وذلك اذا كان مثله يقتل وهذا قول اهل الحجاز ان من تعمد ركض بشيء حتى قتله به انه يقاد به ولن كان بغير حديده وكان ابو حنيفه لا يرى القود الا ان يكون قتله بحديده او احرقه بنار وقال ابو يوسف ومحمد اذا ضربه بما يقتل مثله كالخشبه العظيمه والحجر العظيم فقتله فعليه القود ﴿ ﴾

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه اعضل باهل الكوفه ما يبرصون بامير ولا يرضاهم امير ﴿ قال حدثنيه حجاج عن شعبه عن سعد بن ابرهيم عن ابرهيم بن فارظ عن عمر ﴿ قال وحدثناه يزيد عن هشام عن الحسن عن عمر انه قال غلبني اهل الكوفه استعملت عليهم المومن فيضعف واستعمل عليهم الفاجر فيجوع ﴿ قال الاموي قوله اعضل به هو من العضال وهو الامر

الشديد الذي لا يقوم له صاحبه يقال قد اعضل الامر فهو معضل ويقال قد عضلت المراه تعضيلا اذا نشب الولد فخرج بعضه ولم يخرج بعض فبقي معترضا ﴿ وكان ابو عبيد يحمل على الاعضال في الامر ويراه منه صقول انزلوا اي امرا معضلا لا اقوم به ﴿ وقال ذو الرمه ﴾

ولم اقذف لمومسه حصان باذر الله موجبه عضالا

ويقال في غير هذا عضل الرجل اخته وابنته يعضلها عضلا اذا منعها من التزوج وكذلك عضل الرجل امراته قال الله جل وعز واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن يقال في تفسيره انه ان طلقها واحده حتى اذا كادت تنقضي عدتها راجعها ثم طلقها اخرى ثم كذلك الثالثه يطول عليها العده فصار هذا يذلك ويقال في قوله ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا انه هذا ﴿ ﴾

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه حين خطب فذكر الربا فقال ان منه ابوابا لا تخفى على احد منها السلم في السن وان تباع الثمره وهي مغضفه لما تطيب وان يباع الذهب بالورق نساء ﴿ قال حدثناه هشيم قال اخبرنا المسعودي عن القسم بن عبد الرحمن عن عمر ﴿ قال ابو عمرو المغضفه الهندليه في شجرها وكل مشتد رخو اغضف قال ومنه يقال للكلاب غضف لانها مسترخيه الاذان ﴿ قال ابو عبيد والذي قال ابو عمرو هو كما قال ولكن عمر لم يكره من بيعها ان تكون مغضفه فقط انما كره بيعها قبل ان يبدو صلاحها فهي لا تكون في تلك الحال الا مغضفه في شجرها ثم تجد ولم تغضف وهذا مثل حديث النبي عليه السلام انه نهى عن بيع الثمره حتى تزهو او زهوها ان تحمر او تصفر ومثله حديث انس انه كره بيعها حتى تشقح والتشقيح مثل الزهو وكذلك الحديث الاخر حتى تامن من العاهه وهذا كله بمعنى واحد وانما ذكر عمر الاغضاف لانها اذا كانت غير مدركه فهي لا تكون الا متدليه فكره ان يباع على تلك الحال ثم يتركها المشتري في يد البايع حتى تطيب فهذا المنهي عنه المكروه ﴿ واما السلم في السن فان يسلف

في الرقيق والدواب وكل شيء من الحيوان فهو مكروه في قول اهل العراق
لانه ليس له حد معلوم كسائر الاشياء وقد رخص فيه بعض الفقهاء مع هذا
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين خطب الناس فقال ألا لا تغالوا في صدق النساء فان الرجل يغالي في
صداق المرأة حتى يكون ذلك لها في قلبه عداوة يقول حتى تصير اليك
علق او عرق القربة قال حدثناه يزيد عن هشام عن سيوين عمر ابي
العجفاء السلمي عن عمر قال وقال ابو العجفاء وكنت رجلا غريبا
مولدا فلم ادر ما علق القربة او عرق القربة قال ابو عبيد وفي
هذا الحديث اختلاف كثير قال الكسائي عرق القربة ان يقول نصبت
له وتكلفت حتى عرقت كعرق القربة وعرقها سيلان مائها
وقال ابو عبيدة عرق القربة ان يقول تكلفت اليك ما لم يبلغه احد
حتى خشمت ما لا يكون لان القربة لا عرق يذهب ابو عبيدة الى مثل
قول الناس حتى يشيب الغراب وحتى يبيض القار ومثل قولهم الابيض الالو
العفو والعفو الحامل واشباه هذا مما قد علم انه لا يكون قال
ابو عبيد وله فيه وجه آخر قال اذا قال علق القربة فان علقها
عصامها الذي تعلق به فيقول تكلفت له كل شيء حتى عصام القربة
قال ابو عبيد وحكى لي عن يونس البصري انه قال عرق القربة منبعثها
يقول حسمت اليك حتى احتجت الى نفع القربة وهو ما وصفنا يعني
في الاسقار وانشد لرجل اخذ سبيا من رجل

سأجعله مكان النوز مني وما اعطيته عرق الجلال

قال ابو عبيد يقول لم اعطه عن مودة مني الى الوصاية ولكن
اخذته قسرا والحديث في شعر بني عبس واضح انه اسره واخذ سيفه
ذا النوز وقال غيره هاهنا عرق القربة بقايا مائها
واحدتها عرقة ويروى عن ابي الخطاب الاخفش انه قال
العرقة السفيفة التي يحملها الرجل على صدره اذا حمل القربة سماها

عرقة لانها تتسوجه وقال الاصمعي عرق القربة كلمة معناها النبذ
قال ولا ادري ما اصلها قال الاصمعي سمعت بزاي طمرفه وكان من افصح الناس
من رأيت يقول سمعت شيخا يقول لقيت من فلان عرق القربة يعني النبذة
قال وانشدني لابن احمر

لبست منه مشتمة تعد وعفوها عرق السقا على العفود الاعب

قال ابو عبيد اراد انه يسمع الكلمة يغيظه وليست بشتم فيأخذها بها
وقد ألغت اليه كعرق السقا على العفود الاعب اراد بالسقا القربة فقال
عرق السقا لما لم يمكنه الشعر ثم قال على العفود الاعب وكان معناه
القربة على العفود في اسفارهم وهذا المعنى شبيه بما كان الفراء يحكيه
زعم انهم كانوا في المفاوز في اسفارهم يلزقون دور المزاد فيعلقونه على الابل
بناء لونه فكان في ذلك نهب ومنتهبه على الظهر وكان الفراء
يجعل هذا التفسير في علق القربة بالام

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه رفع اليه غلام انتهر جاريه في شعره فقال انظروا اليه فلم يوجد انبت مد
اعنه الحد قال حدثنا ابن علية عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمر
وبعضهم يرويه عن عثمان قوله انتهر الانتهار ان يقذفها بنفسه فعلت
بها كاذبا فان كان قد فعل فهو الابتهار قال الكميت

قبيح بمثلي نهب الفتاة امسا انتهارا او امسا ابتهارا

يقول فذكر ذلك متى قبيح ان كنت فعلت او لم افعل وانما اخذ الابتهار
من قولك بترت الشيء ابتره اذا خبرته وهذا فعلت منه وفي هذا الحديث
من الحكم انه درأ الحد بالاشباه وهذا مثل حكم النبي في بني قريظة
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال
عرضت على رسول الله يوم قريظة فنظروا الي فلم اكن انبت فاحقن الدرية
وهذا قول يقوله به بعض الحكام واما الذي عليه العمل فحديث ابن عمر
عن النبي عليه السلام قال حدثناه ابو معوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله يوم بدر وانا ابن ثلاث عشرة فرد
وعرضت عليه وانا ابن خمس عشرة يوم الخندق فاجازني فهذا الحد

www.alukah.net

والادراك خمس عشرة الا ان يكون قبل ذلك احتلام ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه قضى في الأدب بجلان يعني اذا قتلها المحرم ه قال حدثناه بن مهدي عن سفين عن سماك بن حرب عن النعمن بن حميد عن عمر ه قال الاصمعي وغيره الجلان الجدي قال وانشدني ه

يهدي اليه ذراع الجدي تكرمة اما ذكيا واما كان جلانا

ويروى اما ذبيحا فالذبيح الذي قد استرد وادرك ان يضحى به فهو يجوز ان يكون ذبيحا وذبيحا ه واما قوله واما كان جلانا فانه يعني الصغير الذي لا يجزي في الضحية واما الذكي فهو الذي يذكى بالذبح وقد سمعت في الجلان يقال ان اهل الجاهلية كان احدهم اذا ولد له جدي جز في اذنه جزا او قطع منها شيئا وقال اللهم ان عاش فعقي وان مات فذكي قال فان عاش الجدي فهو الذي اراد وان مات قال قد كفيت ذكيته بالجز فاستجاز اكله بذلك وهذا التفسير يجوز في الشعر فاما عمر فانه لم يرد بالجلان الا الجدي نفسه فجعله اسمه ان كان فيه الجز او لم يكن يقول على هذا المحرم الذي قتل ارنبا ان يذبح جديا وان الجلان ايضا لغة اخرى الجلام بالميم وربما شبهوا الميم بالنون حتى جعلوهما في قافية ه قال انشدني الاحمر ه

يا رب جعد فيهم لو تدري يضرب ضرب السبط المقاديم

فجمع بين الميم والنون في قافية وذلك لقرب مخرج احدهما من الاخر وهذا كقولهم اغبطت عليه الحمى واغمطت ه وقال المهلهل ه

كل قتيل في كليب جلام حتى يبال القتل الهمام

يقول كلهم ناقص ليس يكفول كليب والا منهم وفابدمه كما ان الجدي ليس فيه وفا بالمسن الا الهمام فانهم له اكفا وفيهم وفا بدمه ه قال ابو زيد والجفر ايضا من اولاد المعز ما بلغ اربعة اشهر وفصل عن امه ومنه حديث عمر انه قضى في الضبع كبشا وفي الظبي شاة وفي اليربوع جفرا او جفرة ه قال الحدثنيه بن علية

عن ابن الزبير عن جابر عن عمر وقال حسان بن ثابت

ومرخ فيه الاسنة شرعا كالقنا غير سيدي الاعمام

وفي هذا الحديث من الفقه انه يرد قول من يقول لا يكون الهدي اصغر من الجدي من الضاني والثني من المعز يشبهها بالاضاحي ويقول عليه القيمة يتصدق بها وقول عمر اولى بالاتباع ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه قال حجة ها هنا ثم احدج ها هنا اخبرناه قال حدثناه يحيى بن سعيد عن ثابت بن يزيد الاودي عن عمر بن ميمون عن عمر ه قوله ثم احدج ها هنا يعني الى الغزو والحج شد الاحمال وتوسيقها يقال احدج الاحمال فالطريق ه كان احدوج المالكية غدوة حلايا سفين بالنواصف مزدد

يقول احدجها حدجا والواحد منها حدج وجمعها احدوج واحاج فلان اعمى

الاهل ميتا ما بالها البين احدج احمالها

ويروى احمالها ه قوله احدج يعني تشد عليها والذي يراد من هذا الحديث انه فصل الغزو على الحج بعد حجة الاسلام ه وقوله يحي يضا يريد بالفا الهرمى

ومنه قول لبيد

حبايله مبثوثة بسبيله وبفنا اذا ما اخطأته الحبايل

فالحبايل الموت يقول فاذا اخطأه الموت فانه يفنا يعني الهرم ومنه قيل للشيخ الكبير فان اي هرم ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه سافر في عقب رمضان وقال ان الشهر قد تسعسع فلو صمنا بقيته ه وهذا يروى عن محمد بن اسحق عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن عمر ه وهم مختلفون فيه فبعضهم يقول تسعسع كلاهما بالسين وبعضهم تشعشع بالشين وبعضهم يقول قد تشعشع والصواب عندنا تسعسع بالسين كلاهما ومعناه انه ادبر وفني الا اقله وكذلك يقال للانسان اذا كبر حتى يهرم فيبول قد تسعسع ه وقال لرؤبة يذكر امرأة يخاطب صاحبها فقال

يا هند ما اشرع ما تسعسعا قالت وما لوابه ان شعشعا

يعني انها اخبرت صاحبها عن رؤبة انه قد ادبر وفني ه قال ابو عبيد فهذا الذي يعرفه واما من قال تشعشع فانه ذهب الى الشاشع

عبد شبكة الألوكة www.alukah.net

ان الشهر قد ذهب وبقي ولو كان من هذا المعنى لكان تشييع ولم يكن يريد فيها غير اخرى والذي قال تشعشع اظنه ذهب الى الطول كما قيل ناقة شعشعانة وعنق شعشعان وليس الوجه عندي الا الاول ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه ان رجلا خطب فاكثر فقال عمر ان كثيرا من الخطب من شقاشق الشيطان ه قال حدثناه اسمعيل بن جعفر عن حميد عن الحسن عن عمر ه قال الاصمعي وابو عمرو وغيرهما قوله الشقاشق واحدتها شقشقة وهي التي اذا هدر الفحل من الابل العراب خاصة خرجت من شدقه شبيهة بالرية وهي التي يقول فيها الاعشى

واقرفاي كسر عالما قطع من شقشقه الهادر

وهذا اصل يقولون اقطع لسان المتكلم الذي يهدر كما يهدر ذلك الفحل وقوله اقرفاي يقول الزم حظك واسكت يقال قبنت حتى الرمته ه قال ابو عبيد فشبه عمر اكثار الخاطب من الخطبة بهدر البعير في شقشقته ثم نسبها الى الشيطان وذلك لما يدخل فيها من الكذب وتزويق الخاطب عند الاكثار من الخطب وان كان الشيطان لا شقشقة له انما هذا مثل ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه حين قدم مكة فاذن ابو محذورة فرفع صوته فقال عمر اما حسبت يابا محذوره ان سنوسر مربطا اوك ه قال الاصمعي المربط ممدوده وهي ما بين السرة الى العانة وكان الاحمر يقول في مقصوره وكان ابو عمرو يقول تمد وتقصر ولا ادري المحفوظ من هذا الاقول الاصمعي وهي كلمة لا تتكلم بها الا بالتصغير وكذلك الحميا وهي سورة الشراب وديبة في الجسد وكذلك القصيري وكذلك السكيت من الخيل وهو الذي يجيء اخر الخيل في السباق ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه انه سئل عن المذي فقال هو الفطر وفيه الوضوء ه قال حدثناه ابو معويه عن الاعمش عن ابراهيم عن سليمان بن مسهر عن خرشه بن الحر عن عمر ه قوله الفطر ترى والله اعلم انه انما سمي فطرا لانه شبيه بالفطر في الحلب يقال فطرت الناقه افطرها وافطرها فطرا وهو

الحلب باطراف الاصابع فلا يخرج اللبن الا قليلا وكذلك مخرج المذي وليس المني كذلك لانه يخذف به خذفا وقد قال بعضهم انما سمي المذي فطرا لانه شبهه بقطر ناب البعير يقال فطر نابه اذا طلع فشبه طلوع هذا من الاحتلام بطلوع ذلك وقد روي عن ابن عباس في تفسير المني والمذي والودي فالمني الغليظ الذي يكون منه الولد والمذي الذي يكون من الشهوة تعترض بالقلب او من الشيء يراه الانسان او من ملاعبة اهله والودي الذي خرج بعد البول في هاذين الوضوء وفي المني وجده الغسل ويقال من المني امنيت بالالف لا اعرف منه غير ذلك ومنه قولك اللهم لك نصلي وبك نؤمن وبك نتوكل وانت ربنا امنت بضم التاء ولم اسمع احدا اقرأها بالفتح واما المذي ففيه لغتان مذيت واذيت واما الودي فلم اسمع بفعل اسوق منه الا في حديث عن عائشة ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه ان صبيا قتل صبيا غيلة فقتل به عمر سبعة وقال لو اشترك فيه اهل صنعا لقتلتهم ه قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ه قوله غيلة هو ان يغتال الانسان فيخدع بالشيء حتى يصير الى موضع يستغيث له فاذا صار اليه قتله او ان يقتله من غير ان يراه كان بينهما ه وهذا الذي يقول فيه اهل الحجاز انه ليس للولي ان يعفو عنه بل يقتل على كل حال في الغيلة خاصة ه واما اهل العراق فالغيلة عندهم وغيرها سواء ان شاء الولي عفا وان شاء قتل فهذا تفسير الغيلة ه واما العمد في القتل فان يأتي الرجل رجلا وهو عارف مطمئن لا يعلم مكان الذي يريد قتله حتى يعمل به فيقتله وكذلك لو كمن له في موضع ليلا او نهارا فاذا وجد غرته قتله ومن ذلك حديث الزبير حين اتاه رجل فقال الا اقتل لك عليا فقال كيف تقتله قال اعلمه به فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فند الايمان العمد لا يعلمه مؤمن ه قال حدثناه بن علية عن ايوب عن الحسن ه ومنه حديث عمرو بن الحمق ه قال حدثناه بن مهدي عن سفين عن السدي عن رفاعه الفساي قبيله من جيله قال كنت مع المختار فاردت قتله فذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق عن النبي عليه السلام انه قال من امن رجلا على قتله برئ منه وان كان المقتول في النار ه قال وحدثنا يزيد عن حماد بن

www.alukah.net

عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة عن عمرو بن الحمق عن النبي عليه السلام فهذا معناه ان
يقتله من غير ان يعطيه الامان فاما اذا اعطاه الامان ثم قتله فذلك الغدر وهو
شر هذه الوجوه كلها وهو الذي يروى فيه الحديث عن النبي عليه السلام
لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان قال وحدثناه اسمعيل بن جعفر
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي عليه السلام ومن وجوه القتل ايضا الصبر
وهو ان يوخذ الرجل اسيرا ثم يقدم فيقتل فهذا لم يقتل غيله ولا فتكا
ولا غدرا لانه اخذ بغير امان فهذه اربعة اوجه من اسماء القتل هي الاصول
التي فيها الاحكام خاصة واما قتل الخطا فهو عند اهل العراق على
وجهين احدهما ان يرمي الرجل وهو متعمد صيدا او هدفا او غير ذلك
فيصيب انسانا باي شيء كان من سلاح او غيره فهذا عندهم الخطا المحض
والدية فيه على العاقلة ارباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون
جذعة وخمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون وبعضهم
يجعلها اخماسا عشرين حقة وعشرين جذعة وعشرين بنت لبون وعشرين
بنت مخاض وعشرين بن مخاض وبعض الفقها يجعل مكان عشرين بن مخاض
عشرين بن لبون والوجه الاخر من الخطا عندهم ان يتعمد الرجل
انسانا بشيء لا يقتل مثله مجموع منه كالسوط والعصا والحجر الذي ليس
بالضخم فاسم هذا عندهم شبه العمد وانما سموه بذلك لانه لم يتعمد بما
يقتل مثله وقالوا عمد لانه تعمده وان لم يرد قتله فاجتمع فيه المعنيان
فسمي شبه العمد لهذا ففي هذا الدية مغلظة ثلث حقاق وثلث جذاع
وثلث ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة والخلفة الحامل وهذا
في حديث يروى مرفوع وعن عمر شيء يشبهه فهذا قول اهل العراق
وتجوز فيه بالابل قال حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد عن القسم بن
ربيعة عن عقبة بن اوس عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام انه خطب يوم
فتح مكة فقال الا وفي قتيل خطا العمد ثلث وثلثون حقة وثلث
وثلثون جذعة واربع وثلثون ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه سئل عن جنين الامة فقال ان الامة القت ولدها من ولي الدار فما حدثنا
سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبد الله بن الحرث يحدثه عن عمر قال الاصمعي
الغدوة جلدة الراس قال ابو عبيد وهو لم يرد الغدوة يعينها وكيف
تبلغ جلدة راسها من ولي الدار ولكن هذا انما اراد بالغدوة الفتاح يقول
ليس عليها فتاح ولا حجاب وانما تخرج الى كل موضع يرسلها اهلها
اليه لا تقدر على الامتناع من ذلك فتصير حيث لا تقدر على الامتناع من
الفجور مثل رعاية الغنم واذا الضريبة وجود لك فكانه راى انه لا حد
عليها اذا فجرت لهذا المعنى وقد روي نحو هذا في حديث مفسر
قال حدثناه يزيد عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال تذاكرنا يوما
قول عمر هذا فقال سعد بن حرملة انما ذلك من قول عمر في الرعايا فاما
اذا اتوا فقد احصنهن ما يهمن فانهن اذا احصن حددن قال
ابو عبيد اما الحديث فرعايا واما في العربية فالرواعي
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه اتي بشارب فقال لا يعتنك الا رجل لا تاخذه فيك هوادة فبعث
به الى مطيع بن الاسود العدوي فقال اذا اصبحت غدا فاضربه الحد فجاء
عمر وهو يضربه ضربا شديدا فقال قتلت الرجل كم ضربته قال ستين
قال اقص عنه بعشرين قال حدثنيه ابو النضر عن سليمان بن المغيرة
عن ثابت عن ابي رافع عن عمر قوله اقص عنه بعشرين يقول اجعل شده
هذا الضرب الذي ضربته قصاصا بالعشرين التي بقيت ولا تضربه
العشرين وفي هذا الحديث من الفقه ان ضرب الشارب ضرب خفيف
وكذلك سمعت محمد بن الحسن يقول في القاذف والشارب
قال واما الزان فانه اشد ضربا منهما قال والتعزير اشد الضرب
وفي الحديث ايضا انه لم يضربه في سكره حتى افاق ليسمع قوله
اذا اصبحت غدا فاضربه الحد
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
ان رجلا اتاه فذكر ان شهادة الزور قد كثرت في ارضهم فقال

لا تعش الكذاف الا ما تحوته ذاع يذاريه باسو المانفوه

قوله تحوته اي تقشره قال ابو عبيد والخبر يحيى بن سعيد عن ابي عمرو بن العلاء انه كان يقول ذيع تحولهم الحبر اذا كان يكثر حالاتهم التي يستكثرون فيها للقوم عكمه والذكر فتعكثهم فيها ولا يتم عليهم فيملوا

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه كان اذا مشى كانما ينهى صبب قد حدثناه ابو سعيد المؤدب عن عمر مولى غفرة عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال كان علي رضوان الله عليه اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر كذا وكذا ثم يذكر هذا الكلام فيه قال ابو عمر والصبب هو الهابط من الارض وجمعه اصباب قال رؤبة بل بلدي صعد واصباب وبل ومعنى رب

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه يحيى كنز احدهم يوم القيامة شجاعا اقرع قال حدثناه اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وحدثناها اسمعيل بن القسم عن عبد العزيز بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال الحبر يكثر احدهم يوم القيامة شجاعا وفي احد الحديثين اقرع قال ابو عمر وهو هذا الذي لا شعر على رأسه قال والصبر اي عمرو الشجاع الحية وانما سمي اقرع لانه يفر الفسه وجمعه في رأسه حتى يرى شعره منه قال النابغة يذكر ذكرا

قرى السمر حتى انما ثمر وهو راسه عن العظم مثل ما بذ الاسع مارده

وفي حديث اقرع شجاعا اقرع لديتان وهما النكتتان السوداوان فوق عينيه وهو اوحش ما يكون من الحيات واخبثه وقال ابو زيد يقال الزبتان للنكتتين والشقشقتين اذا عصفت الاسنان واكثر الكلام حتى يثوبه قال وحدثني شيخ من اهل العلم عن ابي عبيدة عن ابن حرير بن الخطفى انها قال

تعالل الشدف اي حتى يثوبه سدقاي قال الراجز اني اذا ما ريب الاشداف

وكثر الفجاج والفلاق قال ابو عبيد الفلاق نبات الجبال مرتفع وقد اف والفلاق الصوت قال ابو عبيد وهذا التفسير احسن عندنا من الاول قال ابو عمرو واما قولهم افنخ وهو الساقط فهو الذي

وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه امر بعد قبر ان يوضع قال ابو عمرو الاوطاس هو الوطء من الناس والهلاك قال الفراء احد الدين هو مع كل واحد منهم وقصة وهي مثل الكناسة يلقى فيها كما مثله قال ابو عبيد وللعنبي عن شويد وهو روى هذا الحديث انه قال هذا اهل الصفة قال ابو عبيد وهذا اطمعنا واحدا لان اهل الصفة انما كانوا الخلاط من الناس ومن قبايل شتى وقد يقع على الرهط مع كل واحد منهم وقصة كما قال الفراء وقال بعضهم الاوقاص وهو عندنا هذا وهذا القرط بين الموضع الاوقاص الفرايض وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم في الشهداء اقال ومنهم ان تموت المرأة بجمع قال ابو زيد يعني ان يموت وفي بطنها ولد قال الاصمعي يقال اجمع لولدها الا الاصمعي هو الجنين ما دام في بطن امه قال ابو عبيد وقال الاصمعي يقال للرجل اذا مات ولده ثكل وللمرأة ايم وقال غيره يقال ايم بغير الف ولا يقال ايمة وقال ابو عبيد وقد جاء في حديث اخر يروى موقوفا انما امرأة ماتت بكرا لم يجمع بها زوج ولم يمسها رجل حدثنا ابو معاوية عن عبد الله بن المبارك عن الحكم

الدمشقي عن عكرمة بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذاك لها قال ابو عبيد يقول لو لم يكن لها ولد لم تمس ولها كذا هو في تفسير قوله تعالى فعالوا لم يكن منهم ان تمس ولها ولد قال الشاعر يذكر ناقة ورفع

وردتاه وعيني سلسبيل ماء تنابع الثرى من نبع جمع وخابج

فالجمع النابعة التي يكثر اولها والخابج التي قد فقد ولدها وقال ابو عبيد وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ما احد من الناس عرض عليه الاسلام الا كانت له عنده كبوة غير ابي بكر فانه لم يتلعثم قال ابو زيد يقول لم يبد منه كبوة ولم يثبت عنه ان الرجل اذا تلعثم الرجل اذا تفكر واما رأى وتردد فيه وقوله كبوة عن عتر اي بدت من مثل الوقف تكون عند الشيء يكرهه الانسان فيحجم عنه اي يرتد عنه ومنه قيل قد كبا الزند وهو يكبو اذا لم تخرج نارا والكبوة وغير هذا السقوط للوجه قال ابو زبيد يصف ثورا رأى صقرا

وطباطبا كبوا فيتبع نارز الحنب الا انه هو ابرع وثوى واخلع

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه خطب الناس يوم النحر وهو على ناقة يخضرمه قال حدثناه محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد الخضرمة التي قطع كرفا اذنها وسنفيل الفراء التي قطع كرفا اذنها

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه كان يكره اعلى عمه بني الكلب ليلة الرد لغة بلحرث ويقول ابيتي لا ترموا جمرة العقبة حتى تكلع الشمس قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن موسى بن كعب عن الحسن العرني عن ابن عباس قال لما عشا رسول الله صلى الله عليه اعتل منى الكلب فجمع بليل فرجعل يقول ابيتي لا ترموا جمرة العقبة حتى تكلع الشمس قال ابو عبيد الكلع العرب تقول منه لكع الرجل اذا ضرع قال عبيد هو الصغير الشديد بكسر الكاف وفتحها قال ابو عبيد وقوله ابيتي تصغير بنية يريد يا بنية حال الشاعر

ان يك لا سا فقد سلى نوال ايتيل الى عدد راع

وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم في السقيا بطن يحنة على بار الحجة قال ابو عبيد التحنك بغير همز هو التعصب المشبك للشيء والتحنك بالهمز العكم الذي المشفح ومنه قيل للعكير المكثر حنك قال ابو عبيد وسألت الاصمعي عنه فلم يقل فيه شيئا وقال السقط والسقط لغتان وعن ابي عبيد سقك وسقك وسقك ولا اعلم احدا قال الفتح غيره وعمد الكساي ان احنكه واحنكه لغتان

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انما اهلك الناس تعد وامر القسمة حدثناه عبد الله عن معمر عن عمرو بن مرة عن ابي البختري والحكم بن عتيبة عن مسعود النبي صلى الله عليه يقول لا يهلك الناس شيء عن عمرو بن مرة عن ابي البختري والحكم بن عتيبة عن مسعود النبي صلى الله عليه يقول لا يهلك الناس حتى تعد وامر القسمة قال ابو عبيد يقول حتى تكثر دونهم وعيونهم وفيه لغتان يقال اعتد الرجل حتى تعد وامر القسمة قال ابو عبيد يقول حتى تكثر دونهم وعيونهم وفيه لغتان يقال اعتد الرجل حتى تعد وامر القسمة قال ابو عبيد يقول حتى تكثر دونهم وعيونهم وفيه لغتان يقال اعتد الرجل

اعتدارا اذا اصاب ما يعد وكان بعضهم يقول عدد يعدد تعدادا ولم يعرفه الاصمعي قال ابو عبيد ولا ارى هذا الا صحيحا وقال ابو زيد يقال اعتد الرجل اعتدادا اذا اصاب ما يعد وامر القسمة فيستوجبوا العقوبة فيقول الله لهم انما اهلكتكم لانكم لم تعدوا لهذا اليوم عدته وفي الحديث الاخر لن يهلك على الله الا هالك ومنه قول الاحنف

فان يك حنف ابني مزاحم قد مضى فقد عد تنا في كتاب وفي كتب

وقوله عدتنا اي قد جعلناه لنا عددا فيما معد ومنه قولهم فلان من عداد الناس اي من يعد منهم وقوله عديل ابي عدد واركاه اخيه الارض ومنه قولهم عديل امرئ مواسلام

لا يوسر أحد في الإسلام يشهد السوء فانها لا تقبل الا العدول ه قال
حدثنيه اسحق عن ملك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن يرويه عن عمر ه
قال ابو عبيد قوله لا يوسر يعني لا يحبس واصل الاسير الحبس وكل محبوس
فهو اسير وكذلك يروى عن مجاهد في قوله ويطعمون الطعام على حبه
مسكينا ويتيما واسيرا قال الاسير المحبوس ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه جدب السمر بعد عتمه ه قال حدثناه هشيم قال اخبرنا مغيره
عن ابي هبيرة وابي وائل عن حذيفة عن عمر ه قوله جدب السمر يعني عابه
وذمه وكل عايب فهو جادب ه وقال ذو الرمة ه

فيالك من خد اسيل ومنطق رخيم ومن خلق تعلل جادبه

ويروى ومن وجه تعلل جادبه يقول لم تجد فيه مقالا فهو يتعلل بالشيء
يقوله وليس بعيب ه وهذا من عمر في كراهة السمر مثل حديثه
الآخر انه كان يشتد على الناس بعد العشاء بالدرة ويقول انصرفوا الى
بيوتكم ه قال حدثنيه حجاج عن شعبة عن قتادة عن ابي رافع عن عمر هكذا
حدث به يشتو وترى ان هذا ليس هو ظاهر وقال بعض اهل العلم انما هو
يلبب بالسين يقول يسوق الناس والتسير هو السوق ومنه قول الحطيئة ه

قد تطيم ركم ابنا صادره بالورد طار بها جوزي ونساسي

فالجوز السير الليز والنساس الشديد يقول مره سوقها كذا
ومره كذا ه قال ابو عبيد فان كان هذا الحرف هكذا فهذا
تصحيف من عبد المجيد ولكني احسبه يلبس الناس وهذا قد يقرب
في اللفظ من يلتس ومعنى التوشح صحيح هاهنا انما هو التناول يقول
يتناول لهم بالدرة وقال الله جل ذكره وانى لهم التناوش من مكان بعيد اذ المتهمز فهو من التناول ومنه قيل تناوش القوم في القتال
وكل من النتيه خيرا او شرا فقد نشنشه نوشا ومنه حديث علي رضي الله عنه
حين سئل عن الوصية فقال لا يوشر بالمعروف يعني ان يتناول الموصا
له الشيء لا يجحف بماله ه ه

هاجروا ولا تهجروا واتقوا الاثنين ان تحذفوها احدكم بالعصا ولكن ليدك
لكم الاسل الرماح والنبل ه قال حدثناه ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود
عن زر بن حبيش قال قدمت المدينة فخرجت يوم عيد فاذا رجل منلبب
اعسر ايسر يمشي مع الناس كانه راكب وهو يقول كذا وكذا قال
فاذا هو عمر ه قوله هاجروا ولا تهجروا يقول اخلصوا الهجرة ولا
تشبهوا بالمهاجرين على غير صحة منكم وهذا هو المتهجر وهو كقولك
للرجل هو يتعلم وليس بحليم ويتشجع وليس بشجاع اي انه يظهر ذلك
وليس فيه ه وقوله وليدل لكم الاسل الرماح والنبل فهذا ابدا من يقول
ان الاسل الرماح خاصة الا تراه قد جعله النبل مع الرماح وقد وجدنا الاسل
في غير الرماح الا ان اكثر ذلك واعشاه في الرماح ه واما قوله منلبب ه
فانه المتجرد وكل من جمع عليه ثيابه وشمر فقد تلبب ه قال ابو دؤيب ه

وتميمه من قانص متلبب في كفه جشء واظم

يصف الحمر انها سمعت تميمة القانص والتميمة الصوت والجشء
النفوس الخفيفه ه واما قوله اعسر ايسر فهكذا يروى في الحديث
واما في كلام العرب فانه اعسر يسر وهو الذي يعمل بيديه جميعا
سواء وهو الاضبط ايضا قال الاعشى من اليسر في فلان يسرة ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه افطر في رمضان وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم نظر فاذا الشمس طالعة
فقال عمر لا نقضيه ما تجانفنا فيه لاثم ه قال حدثناه ابو معوية عن
الاعمش عن زيد بن وهب عن عمر ه قال ابو عبيد قوله ما تجانفنا لاثم
يقول ما مايلنا اليه ولا تعمدناه وجنف تعلمه وكل مايل فهو متجانف
وجنف ومنه قوله تبارك اسمه فمن خاف من موص جنفا او اثما ه قال
حدثناه هشيم عن عبد الملك عن عطا ه وقال ليد بن ربيعة ه

اي امرؤ ممنع ارومه عامر ضيمها وقد جنفت عليها خصومها

وكذلك الجاني بالهمز وهو المايل ايضا وقد جنأت عليه احن

جنوا اذا املت ه قال الكثير ه ويروى اغافر

عزة لو رأيت عذاه بلثم جنوا العاد بدات عيا وسادي

ومنه قولك بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية

قال بن عمر فلقد رأيته يجاني عليهما يقيها الحجارة بنفسه ه قال الحرشاه

بن عليه عن ايوب عن نافع عن بن عمر ه قال ابو عبيد نرى انه لم يجاني

عليها الا وهما في حفرة واحدة فقوله يجاني يعني يحني ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه لما مات عثمن بن مظعون عي فراشه هكبته الموت عندي منزله

حين لم تمت عي شهيدا قال فلما مات النبي عليه السلام عي فراشه

وابو بكر علمت ان موت الانبيا عي فرشهم ه قال ابو عبيد هذا

عن بن عيينة عن عمرو بن دينار رفعه الى عمر ه قال الفرا قوله هبنته

يعني طاطأه ذلك عندي وحط من قدره وكل مخطوط شيا فقد هبنت

وهو مهبوت ه قال الفرا وانشدني ابو الجراح ه

واخرق مهبوت التراقي مصعد البلاعيم رخو المنكبين عنابل

قال فالمهبوت التراقي المخطوط الناقص والعنابل العظيم الانف

وقال الكسائي يقال رجل فيه هبنة للذي فيه كالغفلة وليس

بمستحكم العقل ه قال ابو عبيد ولا احسب هذا الامن ذاك

لانه مخطوط الراي والعقل ليس بتمام الامر ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

ان رجلا مر الجن لقيه فقال هل لك ان تصارعني فان صرعتني علمتك

اية اذا قرأتها حين تدخل بيتك لم يدخله شيطان فصارعه فصرعه

عمر فقال اني ارا رصيتا شخيتا كان كان ذراعيك

ذراعا كلب افهاكذا انتم ايها الجن كلكم ام انت من بينهم

قال اني منهم لضليع فعاودني فصارعه فصرعه الاسي فقال

انقرا اية الكرسي فانه لا يقربها احد اذا دخل بيته الاخرج

الشيطان وله خبج كخبج الحمار ه قال الحرشاه ابو معوية عن اي عاصم الثقفي

عن الشعبي عن عبد الله بن مسعود قال خرج رجل من الانس فلقيه رجل من الجن

فذكر الحديث قال فقيل لعبد الله اهو عمر فقال ومن عسى ان يكون الا

عمر ه قال ابو عبيد قوله ضيلا شخيتا هما جميعا النحيف الجسم الدقيق

ومنه قيل للافعى ضيلة لانها ليس بعظيم خلقها كساير الحيات قال النابغة الذبياني

قعب كاني بياو دنى ضيلة من الرقشر في انيابها السم ناقع

يعني الافعى وكذلك الشخت والشخيت الدقيق قال ذو الرمة يصف الظليم

شخت الجزاره مثل البيت سايره من البيوح يحذ شوقب حشب

فالجزاره عظمه وقوايمه وهي دقاق كلها ه وقوله اي منهم لضليع وهو

العظيم الخلق ه وقوله الاخرج وله خبج فالجبج الصواط وهو الجبج

ايضا بالجيم وله اسما سوى هاذين كثيره ه ومن القبيل الحديث

المرفوع ان سرافيل له جناح بالمشرق وجناح بالمغرب والعرش على جناحه

وانه ليتضاءل الاجباز لعظمة الله جل وعز حتى يعود مثل الوصع يقال

في الوصع انه طاير مثل العصفور او اصغر منه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه كان يطوف بالبيت وهو يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة

وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اله هجيرا غيرها ه قال الحرشاه

ابو بكر عن عاصم بن حبيب بن صهبان انه راى عمر يفعل ذلك

قال الكسائي وابو زيد وغيرهما واحد قوله هجيرا كلامه ودابته

وشانه وقال ذو الرمة يصف صايدا رمى حمرا فاخطاها فاقبل يتلهف

ويدعو اثالويل والحوب مالها

رمى فاخطا والافاد غالبه فاقبل يدعو الويل هجيرا والحوب

قال ابو عبيد وللعرب كلام على هذا المثال احرف معلومة

قالوا الهجيرا وهي التي وصفنا والخلبقا وهي الحلاقة واياها

اراد عمر بقوله لو اطيق الاذان مع الخلبقا لاذنت ه قال الحرشاه

هشيم قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن

الألوكة
www.alukah.net

ومن ذلك قول عمر بن عبد العزيز لا أزيد في الصدقة يقول لا أترد ومما يقال في الكلام كانت بين القوم ربما تجرت بينهم تجيرا أي يدور كان بينهم رمي ثم صاروا إلى الهاجر وكذلك الهتوا من الهزيمة والهتيا من المرة والدليل من الأدلة وأكثر كلامهم الدلالة بالفتح والخطيا من الخطيئة وهي كلمة مقصورة ويدل على ذلك قول عدي بن زيد

خطيا التي عدرت وخانت وهن ذوات غايلة جنينا

وقال أبو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه حين قال للرجل الذي وجد مسبودا أفاناه به فقال عمر عسى الغوير أبوسا فقال الرجل يا أمير المؤمنين إنه وإنه فاثنى عليه خيرا فقال هو جره وولاؤه له قال حدثناه يزيد عن محمد بن إسحق عن الزهري عن سنين أبي جميلة أنه وجد مسبودا فأتى به عمر ثم ذكر الحديث قال الأصمعي قوله عسى الغوير أبوسا الأبوس جمع البأس وأصل هذا أنه كان غار فيه ناس فخاف أهله عليهم أو قال فأتاهم عدو فقتلهم فصار مثلا لكل شيء يخاف أن يأتي منه شر ثم صغر الغار فقيل غوير قال وأخبرنا ابن الكلبي بغير هذا قال الغوير ماء لكلب معروف يسمى الغوير وأحسبه قال تأتيه السماوة قال وهذا المثل إنما تكلمت به الزباء وذلك أنها لما وجهت قصيرا النمري بالعير ليحمل لها من بر العراق والطعام وكان بطلها بذي جدن من الأبرش فجعل الأحمال صناديق وقد قيل غرائر وجعل في كل واحد منها رجلا معه السلاح ثم ركب بهم الطريق المنهج وأخذ على الغوير فسألك عن خبره فأخبرك بذلك فقالت عسى الغوير أبوسا تقول عسى أن يأتي ذلك الطريق بشر أو استكرت شأنه حين أخذ على غير الطريق قال أبو عبيد وهذا القول أشبه عندي صوابا من القول الأول وإنما أراد عمر بهذا المثل أن يقول للرجل لعلك صاحب هذا المفسود حتى أثنى عليه عريفه خيرا وفي هذا الحديث من الفقه أنه جعل المفسود

عسى الغوير بأبؤس واعوار

وقال أبو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه في الذي نزل بجبل ليشتار عسلا فقعدت امرأته على الحبل فقالت طعنة أو لتطلقني قال فطلقها يعني ثلثا فرفع إلى عمر فأجازها منه قال الحدثنيه يزيد عن عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن عمر قوله ليشتار المشتار المجتنى للعسل يقال منه شرت العسل أشوره شورا واشرته أشيره إشارة واشرت أشير إشارا قال الأعشى كأن حسا من الزجيل بأت بفيها وأربا مسورا يروى مشارا الأربى العسل والمسور المجتنى فهذا من شرت وفي سماع زياد من الشيخ له وحديث مثل مادي مشار والذي يراد من هذا الحديث أن عمر أجاز طلاق المكره وهذا رأي أهل العراق وقد روي عن عمر خلافه ويروى عن علي وابن عباس وعطاء وعبد الله بن عبيد بن عمير أنهم كانوا يردون طلاقه غير جائز وهو رأي أهل الحجاز وكثير من غيرهم وحجتهم هذه الآحاديث

وقال أبو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه أنه قال إن قريشا نريد أن تكون معوبات لمال الله فما كذا يروى الحديث بالتخفيف وكسر الواو وأما الذي تكلم به العرب فالمعوبات بالتشديد وفتح الواو ويحدثونه عن عوف عن الحسن عن أحد نهما معواة وهي حفرة كالزبية تحفر للذئب وتجعل

جدي اذا نظر اليه الذئب سقط فيصاد ومن هذا قيل لكل مهلكة
مَعْوَاة ﻫ قال رؤبة
الى معواة الغنى بالمرصاد ﻫ
يعني الى مهلكته ومنيته شبهها بتلك المعواة ﻫ واما الزهيه
فانها تُحفر الأسد وانما تحفر في مكان مرتفع وكل حفرة
في ارتفاع فهي زهية ولهذا قيل بلغ السيل الزبا وانما تجعل
على الرابية لأن لا يدخلها السيل وانما اراد عمر ان قريشا تريد
ان تكون مهلكة لمال الله كما هلك تلك المعواة ما سقط فيها ﻫ
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
قرّفوا عن المتية واجعلوا الرأس رأسين ولا تلثوا بدار مجذمة
واصلحوا امناويكم واخيفوا الهوام قبل ان تخيفكم وقال
اخشوشنوا واخشوشبوا وتمعددوا ﻫ قال حدثناه ابو بكر
بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي العدبس الأسدي عن عمر ﻫ
قوله قرّفوا عن المتية واجعلوا الرأس رأسين يقول اذا اراد احدكم
ان يشتري شيئا من الحيوان من مملوك او غيره من الدواب فلا يغالين
به فانه لا يدري ما يحدث ولكن ليجعل ثمنه في رأسين وان كانا
دون الاول فان مات احدهما بقي الآخر ﻫ وقوله ولا تلثوا بدار
مجذمة فالالثاث الاقامة يقول فلا تقيموا ببلد قد اجذم كم
فيه الرزق ولكن اضطربوا في البلاد وهذا شبيه بحديثه الآخر
اذا اخبر احدكم بوبا في بلد فلم يرزق منه فليدعه
وقد يفسر هذا تفسيرا آخر يقال انه اراد الاقامة بالثغور
مع العيال ﻫ قال ابو عبيد يقول فليس بموضع ذريبة فهذا
هو الالثاث بدار مجذمة ﻫ وقوله واصلحوا امناويكم المنار
المنار ليقال انوثت بالمكان اذا انوثت به واقمت ولهذا قيل
لكل نازل ثاوي وهذا معنى قراءة عبد الله لنثوينهم من الجنة
غرفا اي لننزلنهم وهكذا كان يقرأ الكسائي

وقوله واخيفوا الهوام قبل ان تخيفكم يعني دواب الأرض العقارب
والحيات يقول احترسوا منها قبل ان تظهر لكم منها شيء الاقتلوه
وقوله اخشوشنوا هو اخشوشنوه بي اللباس والمطعم واخشوا
واخشوشبوا ايضا شبيه به وكل شيء غليظ حسن فهو اخشب
وخشب وهو من الغلظ وابتذال النفس في العمل والاحتفاء
المشي لبغلظ الجسد وتخشبوا ومنه حديث النبي عليه السلام
بمكة لا تزول حتى تزول اخشباها والاخشب الجبل
قال ذو الرمة يصف الظليم
163 شحنت الجزارة مثل البيت سائرة من المسوح جدوب شوقد خشب
وقوله تمعددوا فيه قولان يقال هو من الغلظ ايضا ومنه قيل
للغلام اذا اشتد وغلظ قد تمعدد ﻫ قال الراجز
ربيته حتى اذا تمعددا ويقال تمعددوا تشبهوا
بعيش معد وكانوا اهل قشف وغلظ في المعايش يقول
فكونوا مثلهم ودعوا التنعم وزي العجم وهذا هو
في حديث اخر عليكم بالنمسه المعدية ﻫ ﻫ ﻫ
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه كتب الى خالد بن الوليد يعني انك دخلت حماما بالشام وان مزيلها من
الاعاجم اعدوا الله دلوكا عجن بخمر وآتي اظنكم ان تعبروا ذد
النار ﻫ قال حدثناه اسمعيل بن عياش عن حميد بن ربيعة عن سليمان بن موسى
ان عمر كتب الى خالد بن الوليد بذلك ﻫ قوله ذد النار ويروى ذر ومن
قال ذر بالهمز فانه اراد خلق النار اي انكم خلقتم لها من قوله ذرأ
الله الخلق يذرأهم ذرأ ﻫ ومن قال ذرو فهو من ذرا يذرو امن قوله تذروه
الرياح اي انكم تذرون في النار ذروا ﻫ واما الدلوك فهو الشمس التي
يتدلك به كما قالوا السجود والغطور واشباه ذلك ﻫ ﻫ ﻫ
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
املكوا العجين فانه احد الرابحين ﻫ يروى عن هشام بن عروة عن ابيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مولى الأنصار عن سعيد بن المسيب عن عمر ﷺ قوله املكوا العجين فإنه يقول أجيدوا عجنه وانعموه والربع الزيادة فالربع الأول الزيادة عند العجن والربع الآخر عند العجن وفيه لغتان يقال منه أملك العجين املاكا وأملكته املكه ملكا ﷺ ﷺ

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه حين سأل الحرث بن كلدة ما الدواء قال الأزم قال سفيان بن عيينة يقول الأزم هو الحمية ﷺ قال ابو عبيد وذاك الذي أراد الحرث ﷺ وقال الأصمعي وغيره أصل الأزم الشدة وأمساك الأيتلان بعضها على بعض ومنه قيل للفرس قد ازم على اللجام اذا قبض عليه وبهذا سميت السنة ازمة اذا اصابتهم فيها مجاعة وشدة يقال قد ازمت تأزم ازما فمعنى ما قال اراد بالأزم الامساك عن المطعم ﷺ ﷺ

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه عبد الشعوذي حين طعن فدخل عليه بن عباس فرآه مغتما لمن يستخلف بعده فجعل بن عباس يذكر له استخلافه ويقول ان استخلف فقد استخلف من هو خير منه فقال كلمة ثاقبة فيها فقال ذاك رجل فيه دعابة قال فطلحة فقال لولا بأو فيه قال فالزبير قال وعفة لقيس قال فعبد الرحمن بن عوف قال أوه ذكرت رجلا صالحا ولكنه ضعيف وهذا الأمر لا يصلح له الا القوي من غير عنف والفوي من غير عنف قال فسعد قال ذاك يكون في مقانبكم ﷺ قال الكسائي والفراء وابو عمرو وغيرهم دخل كلام بعضهم في بعض ﷺ قوله كلف بأقاربه يعني شديد الحب لهم وقوله فيه دعابه يعني المزاح ﷺ وقوله لولا بأو فيه الباو الكبر والعظمة وهذا رأي ساقط ﷺ وقال حاتم ﷺ

فما زادنا بأوا على ذي قرابة غنانا ولا أزرى بأحسابنا الفقر ﷺ

وقوله وعفة لقيس يعني ضبيس وهو ضعيف ومعنى هذا كله الشراسة وشدة الخلق وخبث النفس ومما يبين ذلك الحديث المرفوع

لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ﷺ قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي عليه السلام فالمعنى فيهما واحد ولكنه كره وقع اللفظ في خبثت ﷺ وقوله يكون في مقانبكم من مقانبكم فالمقنب جماعة الخيل والفرسان يريد ان سعدا صاحب حيوش ومحاربه وليس بصاحب هذا الأمر وجمع المقنب مقانب قال لبيد ﷺ

164 وإذا تواكلت المقانب لم تزل بالثغر منا منسر معلوم

قال ابو عبيد منسر اجود من مسرر ﷺ قال ابو عمرو والمنسور ما بين الثلثين فرسا الى اربعين ولم اره وقت في المقنب شيئا ﷺ ﷺ

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه في عام الرمادة وكان عاما اصاب الناس فيه السنة فقال عمر لقد هممت ان اجعل مع كل اهل بيت من المسلمين مثلهم فاني الاسأل لا يقلل على نصف شبعه فقال له رجل لو فعلت ذلك يا امير المؤمنين ما كنت فيها الا ثادا هكذا روى الحديث عن الاوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه عن عمر ﷺ وقال الفراء انما هو ابن ثاد يعني ابن امه وفيها لغتان ثاد وثاد اي مقلوب مثل جذب وجبذ ﷺ وقال الكميت ﷺ

وما كنا بني ثاد الما فضينا بالأسنة كل وتر

وبعضهم يفسر ابن ثاد يريد الندي وليس لهذا وجه ولا نعرفه في اعراب ولا معنى وفي هذا الحديث ان عمر رأى المواساة واجبة على الناس اذا اكلت الضرع

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه انه صلى الغداة بالناس فقرأ سورة يوسف حتى اذا جاء ذكر يوسف بكا فسمع نشيجه خلف الصفوف ﷺ قال حدثنيه حجاج عن بن جريج عن بن ابي مليكة عن علقمة بن وقاص عن عمر انه قال العمد ﷺ يروى انه لما انتهى الا قوله انما اشكو بثي وحزني الى الله نشج فقال النشيج مثل بكاء الصبي اذا ضرب فلم تخرج بكاءه ورددته في صدره ولذلك قيل لصوت الحمار نشيج لفلك منه فوتشج نشيجا ونشجا

يراد من هذا الحديث ان يرفع الصوت بالبكاء في الصلاة حتى يسمع فلا يقطع ذلك الصلاة
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه اتى في نساء او اماء ساعين في الجاهلية فامرهن ان يقمن ولا يدعن ان يقمن اعلا
ايا يقمن ولا يسعين اه قال حدثناه بن عيينة ومعاذ عن بن عون قال ابتاني
عاصم العنبري انهم اتوا عمر في ذلك اه قال ابو عبيد واخبرني الاصمعي
انه سمع بن عون يذكر هذا الحديث قال فقلت لابن عون ان المساعاة لا
تكون في الجواري انما تكون في الاماء قال فجعل بن عون ينظر الي اه قال
ابو عبيد ومعنى المساعاة الزنا وانما خص الاماء بالمساعاة دون الجواري
لان من كن يسعين على البغي فيكسبن لهم بضرايب كانت عليهن
وفي ذلك نزلت هذه الاية ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا
الى اخر الاية اه قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن الاعمش عن ابي سفين عن
جابر بن عبد الله قال كانت امة لعبد الله بن ابي وكان يكرهها على
الزنا فنزلت ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم اه
قال هكذا اقرأها اه قال حدثني اسحق الازرق عن عوف عن الحسن
في هذه الاية قال لهن والله لهن والله اه قال الاعشى
يهب الجلة الجواجر كالبستان يحنو الدرق اطفالها
والبغايا بوكمن اكسية الاضرج والشوى ذا الادبال
يريد بالبغايا الاماء لانهن كن يفجرن وقوله يهب الجلة ويهب البغايا
يتبين لك ان هذا الابق الا على الاماء قال ابو عبيد وكان الحكم
في الجاهلية ان الرجل اذا وطئ امة رجل فجاءت بولد فادعاه
في الجاهلية ظن حكمهم كان ان يكون ولده لاحق النسب به ولهذا
عن اختصم عبد بن زمعة وسعد بن مالك في بن امة زمعة الى النبي عليه السلام
فقال سعد بن ابي وقاص ابن اخي عهد الي فيه اخي وقال عبد بن زمعة اخي ولد على
فراش ابي فقضى رسول الله عليه السلام بالولد للفراش وابطل ما كان
من حكم الجاهلية ان يكون لاحق النسب وقضى عمر ان الدعوى
اذا كانت في الاسلام وليس سيد الجارية بالمدعي للولد كما
ادعى عبد بن زمعة اخاه ان يكون لاحق النسب ويكون قيمته

على ليه لولي الجارية اه ومنه حديث له اخر اه قال حدثناه ابو معوية عن يحيى
بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عمر كان يلحق اولاد الجاهلية بمن ادعاهم
في الاسلام اه قال ابو عبيد فاذا كان الوطي والدعوى جميعا في الاسلام
فدعوته باطل وهو مملوك لانه عاهر وقال النبي عليه السلام الولد للفراش
وللعاهر الحجر اه ولعمر حكم اخر في الرق فيما كانت العرب تسبا
في الجاهلية فيأتي الاسلام والمسبي في يده كالمملوك له فحكم
عمر في مثل هذا ان يرد جبرا الى السبه ويكون قيمته عليه يؤديها 165
الى الذي سباه لانه اسلم وهو في يده اه قال حدثنا ابو بكر بن عياش
عن اي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر قال ليس على عربي ملك
والسنا بازي من يد رجل شيئا اسلم عليه ولكنا نفتديهم الا قلت
خمسا من الابل فسالت محمدا عن تاويله ففسره لي كما قلت للشعبي
انه ليس على اهل الدين سملوا ملك لانهم عرب ثم قال والسنا بازي
من يد رجل شيئا اسلم عليه يقول هذا الذي في يديه السبي لا ينزعه
من يديه بلا عوض لانه اسلم عليه ولا يتركه مملوكا وهو من
العرب ولكنه يقوم قيمته خمسا من الابل للذي سباه ويرجع
الى السبه عربيا كما كان اه والعمل في السبا حكم ثالث
وذلك ان الرجل من الملوك كان ربما غلب على البلاد فيستعبد
اهلها فيجوز حكمه فيهم كما يجوز في ما يملكه وعلى هذا اعامة
ملوك العجم اليوم الذين في اطراف الارض يهب منهم من يشاء ويعطي
لنفسه ما شاء ولهذا ادعى الاشعث بن قيس رقاب اهل الجزان
وكان استعبدهم في الجاهلية فلما اسلموا ابو عليه اه قال حدثناه
بن علية عن ايوب عن بن سيرين ان الاشعث بن قيس اتى اهل الجزان
لا عمر في رقابهم فقالوا يا امير المومنين انما كنا عبيد ملكه
ولم نكن عبيد قن فقال فتغيظ عليه عمر وقال اردت ان تعقلني
حدثنا معاذ عن بن عون عن بن سيرين عن عمر الا انه قال قال عمر

ان تعتني ح قال الكسائي القر ان يكون ملك وابواه والمملكه
ان يغلب عليهم فيستعبدهم وهم في الاصل احرار ح قال ابو عبيد
فحكم فيهم عمر ان صيرهم احرارا بلا عوض لانه كان ملكا
وليس بشيء ح وفي هذا الحديث اصل لكل من ادعا رقبة رجل وانكر
الدعا عليه ان القول قوله الا تراه جعل القول قول اهل الدار ح والعمل
ايضا في الوالد حكم اخر ح قال حدثنيه بن مهدي عن سفين عن ايوب
بن موسى عن سليمن بن يسار عن عمر انه قضى في ولد المغرور عره يعني
الرجل يزوج رجلا مملوكا على انها حره فقضى ان يغرم الزوج للمولى
الامه عقرها ويكون ولده احرارا ويرجع الزوج على من غره بها عقرها ح ح ح

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه راى جارية منكمكمة فسال عنها فقالوا امة فلان فضربها
بالدرة ضربات وقال يا لكعا تشبهين بالحرايب يروى عن عوف بن ابي
حميلة عن انس بن سيرين عن عمر ح قال ابو عبيد قوله منكمكمة
نرى انه انما اراد متكممة واصله من الكمة وهي القلنسوة فشبهها
قناعها بها فقال متكمكمة ولم يقل متكممة كما قال مجمعة
من الجمة ومتعممة من العمة يجعل هذا اذا اجتمعت الحروف من جنس
واحد قرقوا بينهما استثقالا لجمعها كما قالوا كفكفت فلانا
عن كذا وكذا وانما اصلها كففت ح وقال ابو زيد
لم تزل سكنت الى لاهلكم وكفكفت عنكم اكلبي وهي عقر
وقال منهم ح
ولكني امضي عاذال مقدما اذا بعض من يلقى الخطوب تكعكعا
وهو من كعكعت عن الامر وهنه قولهم تصرصر الباب من الضربر
وانما اصله تصرر ح وقوله بالكعا فيه لغتان لكعا ولكاع ح
وفي هذا الحديث من الفقه انه راى ان خروج الامة بلا قناع قال
فاذا ابرزت للناس كذلك فكذلك ينبغي ان تكون في الصلوة
بلا قناع ح ولهذا قال ابراهيم في صلاة الامة قال

يصلي كما خرج الى الاسواق ح ح ح
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
ورع الناس ولا تراه ح روى عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن عمر ح قال
ابو عبيد يقول اذا رايته في منزلك فادفعه واكففه ما استطعت
ولا تنتظر فيه شيا وكل شيء كففته فقد ورعته وقال ابو زيد ح
وورعت ما يكبي الوجوه رعاية ليجعل خيرا او ليقصر منكر
ح يقول ورعت عنكم ما يكبي وجوهكم ح وقوله لا تراه
يقول لا تنتظره وكل شيء تنتظره فانت ترعاه قال الاعشى ح
فظللت اعمامها وظل يحوطها اخي ثقة اذ الظلام دناها
يذكر امراة ح ومنه قيل للصايم هو يرعى الشمس يعني انتظاره
وكذلك الساهر يرعى النجوم وقد فسره بعض الفقها قال الراجز
ورع يقول يتوره من السرقه ولا تهمه يذهب به يلا الورع وليس
هذا من الورع في شيء انما هذا رخصة من عمر في الاقدام عليه
وكذلك يروى عن بن عمر انه راى لصا في داره فطلب السيف
او غيره من السلاح ليقدم عليه وكذلك يروى عن بن سيرين
انه قال كانوا يمسكون عن اللص اذا دخل دار احدهم تاثما ح ح ح
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
ان رجلا اتاه فقال ان بن عمي نبع موضعه فقال امن القرى ام من
اهل البادية فقال من اهل البادية فقال عمر انا لا نتعاقل المضع
يتناه يروى عن سفين بن سعيد عن عمر بن عبد الرحمن المدني عن
ابي سلمة بن سفين المخزومي عن ابي امية بن الاخنس عن عمر انه قال ذلك ح
قال ابو عبيد وهذا الحديث كما له يقضي اهل العلم على ان اهل القرى
لا يعقلون عن اهل البادية ولا اهل البادية عن اهل القرى وفيه هذا
التاويل وزيادة ايضا ان العاقلة لا تحمل السن والموضحة والاصبع
والشبه ذلك مما كان دون الثلث في قول عمر وعلى
قول اهل المدينة اليوم يقولون ما كان دون الثلث فهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عمر ﷺ قال الكسائي والاصمعي وغيرهما قوله معزيه يعني التي
قد عز أزواجها يقال قد اعزت المراه اذا كان زوجها غازيا فهي
معزية وكذلك اغابت فهي مغيبة اذا غاب زوجها ومثل هذا في الكلام
كثير ﷺ وقوله الجنبه يعني الناحيه يقول تنحوا عنهن وكلموهن
من خارج الدار ولا تدخلوا عليهن وكذلك كل من كان خارجا
قيل جنبه هذا مثل حديثه الاخر لا يدخلن رجل على امراه وان قيل
جموها الاجموها الموت فالجموا ابو المراه الزوج ﷺ قال الاصمعي وفيه
ثلث لغات يقال جماها مثل قفاها وعصاها وجموها مثل ابوها
وجموها مقصور ممدود ﷺ وقوله الموت يقول قلتمت ولا تفعل
ذلك فاذا كان هذا من رايه في ابني الزوج وهو محرم فكيف
بالغريب وقال الراعي في الجنبه ﷺ

خليدة ان اباك ضاف وساده همان يانيا جنبه وذخيلا

يقول احدهما باطن والاخر ظاهر ﷺ وقوله انما النساء العي على
وضم قال الاصمعي الوضمه الحشبه والباريه التي يوضع عليها
اللحم يقول فقي في الضعف مثل ذلك اللحم الذي لا ينتفع من احد
الا ان يذب عنه ﷺ وقال الكسائي وغيره الوضم كل ما كان دفيه
به اللحم من الارض قال ويقال وضمت اللحم اضمه وضما
اذا وضعته على الوضم فان اردت انك جعلت له وضما قلت
اوضمته ايضا ﷺ وقال ابو زيد يقال اوضمت اللحم واوضمت له ﷺ

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه بلغه
انه خطب الناس فقال ازيكه ابي بكر كانت قلته وقا الله شرها
قال حدثنيه ابو نوح عن شعبه عن سعد بن ابرهيم عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبه عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال خطبنا
عمر فذكر ذلك وزاد وانه لا بيعه الا عن مشوره وايما
رجل بايع عن غير مشوره فلا يوم واحد منهما تغره ان يقتلا
قال شعبه فقلت لسعد ما تغره ان يقتلا فقال عقوبتهما

ان لا يوم واحد منهما ﷺ قال ابو عبيد وهذا مذهب ذهب اليه سعد في
لقول عمر لا يوم واحد منهما وهو مذهب حسن ولكن التغره في الكلام
ليست بالعقوبه وانما التغره التغرير يقال غررت بالقوم تغريرا وتغرة
وكذلك قال في المضاعف خاصه كقولك حللت اليمين تحليلا وتحلة
قال الله تبارك وتعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وكذلك حللت
المريض تحليلا وتحلة وانما هذا في المضاعف في فعلت وانما اراد عمر 168
ان في بيعتهما تغريرا بانفسهما للقتل وتعرضا لذلك فنهاهما عنه لهذا
وامر الا يوم واحد منهما ليلا يطمع في ذلك فيفعل هذا الفعل ﷺ واما
قوله فلته فان معنى الفلته الفجاه وانما كانت كذلك لانه لم يلتطر
بها العوام وانما ابتدرها اكابر اصحاب رسول الله عليه السلام من
المهاجرين وعامه الانصار الا بلك الطيره التي كانت من بعضهم في
اصفقوا لهم كلهم علم فيهم ان ليس لابي بكر منازع ولا شريك في الفضل
ولم يكن يحتاج في امره الى نظر ولا مشاوره فلهذا كانت الفلته
وبها وقا الله الاسلام واهله شرها ولو علموا ان في امر ابي بكر
شبهه او ان غير الخاصه والعامه فيه اختلافا ما استجازوا الحكم عليهم
بعقد البيعه ولو استجازوه ما استجازوه الاخرون الا بمعرفه منهم فتقدمه
فهذا تاويل قوله كانت فلته وقا الله شرها ﷺ ﷺ

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
ان العبد اذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال انتعش نعشك الله واذا
تكبر وعدا طوره وهصه الله الى الارض ﷺ قال حدثنيه بن مهدي عن
عيينه عن محمد بن عجلان بن بكير بن الاشج عن معمر بن ابي حسه عن عبيد
الله بن عدي بن الخيار سمع عمر يقول ذلك ﷺ قال ابو عبيد قوله
وهصه يعني كسره ودقه فهو يهصه وهصا وكذلك الوقص
وكذلك الوطس منه ايضا يقال وهصت ووقصت ووطست
واهصت واقصت واطست وهصا ووقصا ووطسا ﷺ واما قوله عدا
طوره يعني قدره وكل شيء ساوى شيئا في طوله فهو طوره

www.alukah.net

يقال هذا طوار هذا الحائط اى على امتداده وقدره ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

حين اتاه قبيصة بن جابر فقال اني رميت طيبا وانا محرم فاصبت خشمشاة فزكم رديعة فاسن قفاي فاقبل على عبد الرحمن بن عوف فشاوره ثم قال اذبح شاة ه قال اخبرنيه بن ابي اميه عن ابي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر عن عمر ه قال ابو عبيد الخشمشا العظم الناشز خلف الاذن وفيه لغتان خشمشا وخشمشاه وقوله زكم رديعة يعني انه سقط على اسه وانما اراد بالرديع الدم شبهه برديع الزعفران ورديع الزعفران اثره وركوبه اياه ان الدم سال ثم جر الطيب عليه ضريعا فهذا معنى قوله زكم رديعة ه وقوله اسن يعني انه دبره ولهذا يقال للرجل اذا دخل دبرا فاشتدت عليه نكاح بصيبه ذو الرمة فسفط قد اسن اسنا قال زهير ه

عادر القرن مصفرا انامله يميل في الدمح ميل الماخ الاسن ه

الماخ الذي ينزل في البير فيغرف من مائها في الدلو اذا قل الماء ه قال ابو عبيد ويقال في زكم رديعة انه لم يرد عنه شيئ يمنعه عن وجهه ولكنه زكم ذلك فمضى لوجهه والرداع هو الطابع كقول الناس رد عنا فلانا عما يريد اي منعه ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه كان يستاك وهو صائم ولكنه كان يستاك بعود رطب ه

قال حدثناه ابو جعفر الانباري عن منصور عن ابي تهيك عن زياد بن حدير انه رأى عمر يفعل ذلك ه قوله قد ذوا يعني يبس وفيه لغتان ذوا يذوى وذوى يذوا والاول اجود وهو عود ذاو وقال ذو الرمة

كأنما نفض الاحمال ذاويه على جوانبه الغرصاد والعنب

وفي هذا الحديث من الفقه الرخصة للصائم بالسواك ولو يذكر فمه اول النهار ولا اخره ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

حجوا بالذريه ولا تاكلوا ارزاقها وتذروا ارباقها في اعناقها ه

169

قال حدثناه يحيى بن سعيد ويزيد بن هرون عن سليمان بن حيان عن موسى بن مطر عن امينه بنت مجوز عن عمر ه قوله لا تذعوا ارباقها في اعناقها يجعل الحج عليها واجبا وانما ذكر الذريه وليس على الذريه حج ه قال ابو عبيد فقلت ليحيى ما وجه هذا الحديث فقال لا اعرفه فقلت له انه لم يرد الصيام وانما اراد النساء وقد يلزمهن اسم الذريه وذكرت له حديث سفيان الثوري عن ابن الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال كنا مع رسول الله عليه السلام في غزاه فرأى امراه مقتوله فقال ما كانت هذه تقاتل الحق خالد فقل له لا يقتلن ذريه ولا عسيفا فجعل النساء من الذريه فعرف يحيى الحديث وقال نعم وقبله ه قال ابو عبيد فهذا يبين ان الذريه النساء هاهنا ه ولما ذكر الارباق فانه مثل شبهه ما قلدت اعناقها من وجوب الحج بالارباق التي تقلد اعناق الاسارى

ومن ذا الذي ترجو سنابك بهمه ه

اشتم ايضا قبيض يبكك عن ابدي العناه وعن اعناقها الدما

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه وقف بين الركنين وهما دار ابن علقمة فقال استوا حول حوكم اذا اصمد ه قال حدثنا به عبد بن المبارك عن يونس عن الزهري عن عمر ه قوله استوا حول حوكم يقول انه لما انهج شواه وحوده القاه في الرماد فافسده وهذا مثل يضرب للرجل يصطنع المعروف الى رجل ثم يفسده عليه بالامتنان او ان يقطعها عنه ولا يتمها له وما اشبه ذلك من افساد المعروف ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه كتب اليه في رجل قيل له متى عهدك بالنساء قال البارحة فقيل من قال ام متواي فقيل له قد هلكت قال ما علمت ان الله حرم الزنا فكتب عمر ان استحلف ما علم ان الله حرم الزنا ثم خل سبيله ه

قال حدثناه مروان بن معويه الفزاري ويزيد عن حميد بن بكر بن عبد الله عن عمر ه قوله ام متواي يعني ربته منزله والعرب تقول للرجل الذي هو منزول عليه هذا ابو منزلنا وابو متوانا والمرأة هذه ام منزلنا وام متوانا والنواطو المقام بالمكان يقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

تورث بالمكان والتوريث لغتان ه واما قوله يستخلف من يخلى سبيله
فانما يعني بهذا الذي اسلم حديثا لا يعرف الاسلام ولا شرايعه ولم
يسكن بلادا بها اهل الاسلام فاما من كان على غير ذلك
فانه لا يصدق ويقام عليه الحد ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
تفقهوا قبل ان تسودوا ه حدثناه بن علية ومعاذ عن بن عون عن بن سيرين
عن الاحنف بن قيس عن عمر ه قوله تفقهوا قبل ان تسودوا يقول
تعلموا العلم ما دمتم صغارا قبل ان تصيروا اساده رؤسا مطورا
اليكم فان لم تعلموا قبل ذلك استبنتم ان تعلموا بعد الكبر فبقيتم
جهالا تاخذونه من الاصاغر فيزدرى ذلك بكم وهذا شبيه بحديث
عبد الله لن يزال الناس بخير ما اخذوا العلم عن اكابرهم فاذا اتاهم
من اصاغرهم فقد هلكوا وفي الاصاغر تفسير اخر بلغني عن بن المبارك
انه كان يذهب بالاصاغر الى اهل البدع ولا يذهب الى السن
وهذا وجه ه قال ابو عبيد والذي ارى انا في الاصاغر ان
يوخذ العلم عمن كان بعد اصحاب النبي عليه السلام وبعد ذلك على
راس الصحابة وعلمهم فهذا اخذ العلم عن الاصاغر ه قال
ابو عبيد ولا ارى عبد الله اراد الا هذا ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
السايبة والصدقة ليومها ه قال حدثناه بن ابي عدي ويزيد عن
سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عمر ه يعني بقوله ليومها
يوم القيمة اليوم الذي كان اعتق سايبته وتصدق بصدقته
لا يقول فلا يرجع الى الانتفاع بشيء منهما بعد ذلك في الدنيا وذلك
كالرجل يعتق عبده سايبة ثم يموت المعتق ويترك مالا ولا وارث
له الا الذي اعتقه يقول وليس ينبغي له ان يرث من ميراثه شيئا الا
ان تجعله في مثله وكذا يروى عن عمر انه فعل ميراث عبد له
كان اعتقه سايبة وانما هذا منهم على وجه الفضل والثواب
وليس على انه محتوم الا ترى انه انما رده عليه الكتاب

او السنة فكيف تكره هذا ولكنهم كانوا يكرهون ان يجعلوا
شيئا جعلوه لله بتارك اسمه انما هذه بمنزلة رجل تصدق على امه او على
ابيه بدار ثم مات فورثها فهو حلال وان تنزه عنه فهو افضل ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
لا تشتروا ارقيق اهل الذمة وان ضيعهم فانهم اهل خراج يودى بعضهم
عن بعض ه قال حدثناه الانصاري عن ابي عقيل يسير عنه عن الحسن
عن عمر ه قال قلت للحسن لم قال لانهم في المسلمين ه قال ابو عبد
فهذا تاويل الحسن وقد روي عن عمر شيء مفسر هو احب الي من هذا ه قال
حدثناه يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سفين العقيلي عن
ابي عياض عن عمر ه قال لا تشتروا ارقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج
يودى بعضهم عن بعض وان ضيعهم فلا يسار عوها ولا يمرنكم
ما الصغار بعد اذ اداه الله منه ه قال ابو عبيد وقول عمر فانهم اهل
خراج يودى بعضهم عن بعض يبين لك انهم ليسوا بيع وانهم اجدر
الا ترى ان السنة الا تكون جزية الرؤوس الا على الاحرار دون
المماليك فلو كانوا مماليك كما قال الحسن لم يكن عليهم جزية
الرؤوس وكان مع هذا الاجل مناكحتهم ولا منابعتهم ولا تجوز
شهادتهم ه واما قول عمر يودى بعضهم عن بعض فلم يرد ان يكون
الجزء يودى عن مملوك جزية راسه ولكنه اراد ما بينا لك انه اذا
كان له مماليك وارض واموال ظاهرة كان اكثر جزيته وهذا
كانت سنته فيهم انما كان يضع الجزية على قدر اليسار والعسر
فلهذا كره ان يشتري ارضهم ه واما شراء الارض فانه ذهب
فيه ابو الخواج كره ان يكون ذلك على المسلمين الا ترى انه يقول
ولا يمرنكم احدكم بالصغار بعد اذ اداه الله منه وقد رخص في ذلك
بعد عمر رجال من اكابر اصحاب النبي عليه السلام منهم عبد الله بن مسعود
وكانت له ارض بر اذان وخباب بن الارت وغيرهما ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رضي الله عنه
في قنوت الفجر قوله والبك نسعى ونحفد نرجو رحمتك و

عد ابك از عد ابك بالكافرين ملحق ه قال الحدثناه هشيم قال اخبرنا ابن ابي
ليلى عن عطا عن عبيد بن عمير عن عمر ه قوله جفد اصل الجفد الخدمة والعمل
يقال جفد يجفد جفدا ه قال الاخطل ه
جفد الوليد حولهن واسلمت باكفهن ازمة الاجمال
اراد خدمهن الوليد ه وقال
كلفت مجهولها نوقا يمانية اذا الجداة على اكسابها جفدوا
وقد روى عن مجاهد في قوله يبيس وجفده انهم الخدم وعن عبد الله انهم
الاصهار ه قال الحدثناه بن مهدي عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله
والله اعلم ه واما المعروف في كلامهم فان الجفد الخدمة فقوله
نسعى وجفد هو من ذا يقول انا نقبل ونسعى في طلب رضاك
وفيه لغة اخرى اجفد اجفادا ه قال الراعي ه
مراد حرفا اليدين مسبغة احبهن الحاذ واجفد
فقد يكون قوله اجفد الخدما وقد يكون اجفد اعبرهما فاراد احدهما
بقوله واليك نسعى وجفد العمل لله بطاعته ه واما قوله بالكفار
ملحق هاكذا يروى الحديث يريد لاحق لانهما اقتانا يقال الحق
القوم والحقهم معنى كانه اراد بقوله ملحق لاحق قال الكسائي وغيره ه
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
لا تشتروا الذهب بالفضة الا يدا بيد هاوها اني اخاف عليكم الرما ه
قال الحدثناه اسمعيل بن جهضم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر ه قوله
الرما يعني الربا واصل الرما الزيادة يقول هو زيادة على ما جعل له ومنه
يقال ارمى على الخمسين اي زدت عليها ارما وكذلك يروى
عن عمر في بعض الحديث انه قال اني لاخاف عليكم الارما محاما بالمصر فما الشاعر
اسمر خطيا كان كعوبه نوى القسب قد ارمادا عاما على العشر
يقول زاد على العشر ذرا عا قال الكسائي والرما ممدود ه ه
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه استشار هم في املاص المراه ه قال الحدثنيه حجاج

عن بن جريج عن هشام بن عروه عن ابيه عن المغيره بن شعبه عن عمر ه
قوله املاص المراه وهو ان تلقى جنينها ميتا ه يقال امنه قد املصت
المراه املاصا وانما سمي بذلك لانها تلقه وله هذا كالوان لقت الناقه
وغيرها وكذلك كل شيء زلق من يدك فقد ملص يملص ملصا
قال الو انشدني الاجمر ه
مرو اعطاي رشاء ملصا
يعني انه يزلق من يدي فاذا فعلت ذلك قلت املصنه املاصا ه ه
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه اتي بامراه مات زوجها فاعتدت اربعه اشهر وعشرا ثم تزوجت
رجلا فمكثت عنده اربعه اشهر وصامت معه ليت ولدا قال فدعا
عمر نسما من نسا الجاهليه فساله عن ذلك فقال هذه امراه كانت
حاملا من زوجها الاول فلما ماتت حشر ولدها في بطنها فلما مسها
الزوج الاخر جول ولدها قال فالحق عمر الولد بالاول ه قال ابو عبيد
بلغني هذا الحديث عن مالك بن انس عن يزيد بن عبد الله بن اسامه بن الهاد
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عبد الله بن اميه
عن عمر ه قوله حشر ولدها في بطنها يعني انه يبس يقال قد حشر
حشر وقد احنت المراه فهي محش اذا قتل ولدها ذلك ه ومنه قيل
لليد اذا شلت ويبست قد حنشت ه قال ابو عبيد وبعضهم يرويه
حشر ولدها برفع الحا وفي هذا الحديث من الفقه ان الولد لما جاء
به لاقل من ستة اشهر من يوم تزوجها الاخر لم يلحق به وليس الولد
لا يكون لاقل من ستة اشهر فلو جاء به لاكثر من ستة لحق
بالاخر وكان ولده وكذلك سمعت ابا يوسف يقول في هذا ما
بينها وبين سبعة اشهر ان الولد يلحق الاول ما لم تقر المراه بانقضاء عدة قبل ذلك ه
وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه رفع اليه رجل قال له امراته شبهني فقال كانك طبيه كانك
حمامه فقالت لا ارضى حتى تقول حله طالق فقال ذلك فقال عمر
خذ بيدها فهي امراتك ه قال الحدثناه هشيم قال اخبرنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن الحكم عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن شهاب الخولاني عن
عمر ره قوله خلية طالق اراد الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها
وتخلى عنها فهي خلية من العقال وهي طالق انها قد طلقت منه فاراد
الرجل ذلك فاسقط عنه عمر الطلاق لنيته وهذا اصل لكل من
تكلم بشيء يشبه لفظ الطلاق والعتاق وهو ينوي غيره ان القول فيه
قوله فيما بينه وبين الله وفي الحكم على تاويل مذهب عمر ره واما
الذي يقوله ابو حنيفه واصحابه فغير هذا سمعت ابا يوسف يقول
في اسباه بهذا الكلام اذا كان في غضب او جواب كلام لم اره
في القضاء وحكاه عن ابي حنيفه وقول عمر احق بالاتباع ره

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه سال المفقود الذي استهوته الجن ما كان طعامهم قال اللحوم
وما لم يذكر اسم الله عليه قال فما كان شرابهم قال الجدف
قال يعني ما لم يقطم من الشراب وهاكذا هو في الحديث ره قال حدثناه
هشيم قال اخبرنا داود بن ابي هند عن ابي نضره عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن عمر ره قوله في تفسير الجدف لم اسمعه الا في هذا الحديث
وما جاء الا وله اصل ولكن ذهب من كان يعرفه ويتكلم به كما
قد ذهب من كلامهم شيء كثير وقد روي في تفسيره ايضا غير هذا
زعم عباد بن عاصم عن خلد الجدا عن ابي قلابه او عن ابي نضره شك
ابو عبيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عمر مثل ذلك الا انه قال في
حديثه الجدف نبات يكون باليمن ياكله الاكل فلا يحتاج معه الى شرب ماء

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
ان اصحاب عبد الله كانوا يرتحلون اليه فينظرون اليه يسمته وهديه ودله
فيتشبهون به ره قال حدثناه ابو معوية عن الاعمش عن ابرهيم عن اصحاب
عبد الله عن عمر ره قوله الدل السمت فالسمت يكون في معنيين احدهما
حسن الهيئة والمنظر في مذهب الدين والبصر من الجمال والزينة
ولكن تكون له هيئة اهل الخير ومنظرهم ره واما الوجه الاخر

فان السمت الطريق يقال الزم هذا السمت وكلاهما له معنى حسن يكون
ان يلزم طريقة اهل الاسلام ويكون ان يكون له هيئة اهل الاسلام ره وقوله
الى هديه ودله فان احدهما قريب المعنى من الاخر وهما من السكينة والوقار
في الهيئة والمنظر والشمايل وغير ذلك ره قال الاخطل يصف النور والكلاب
حتى تناهين عنه ساميا حرجا وما هدى هدي مهزوم ولا ملك
يقول لم يسرع اسراع المهزوم ولكن على سكون وحسن هدى

172 وقال العدي بن زيد يمدح امراة حسن الآل ره
لم يطلع من خدرها ميتا حب ولا ساءلها في العناق
ومنه حديث سعد ره قال حدثناه بن علية عن يونس عن عمرو بن سعيد قال
قال سعد بينا انا اطوف بالبيت اذ رايت امراة ما عجبني لها فاردت
ان اسئل عنها فخشيت ان تكون مشغوله ولا يضرك جمال امراة لا تعرفها ره

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
من لبد او عقص او ضفر فعليه الحلق هذا يروى عن عمر وعن علي وعن
ابن عمر ره قال حدثناه هشيم قال اخبرنا حجاج عن ابن ابي مليكة عن ابن
الزبير عن عمر ره قال هشيم واخبرنا ليث عن مجاهد عن ابن عمر مثله ره قال
وحدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه عن علي مثله ره قوله لبد يعني ان
يجعل في راسه شيئا من صمغ او عسل او احدهما ليتلبد فلا يقمل
هاكذا قال يحيى بن سعيد وسالته عنه وقال غيره اما التلبيد تقيا
على الشعر لئلا يشعث في الاحرام فلذلك وجب عليه الحلق تشبيه
بالمعقوصة له وكان سفين بن عيينة يقول بعض هذا ره قال ابو عبيد
واما العقص والضفر فهو فتله ونسجه وكذلك التضفير ومنه حديث
ابرهيم ره قال حدثناه هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابرهيم قال الضافر
والملبد والمحرم عليهم الحلق وهذا الذي جاء في الضافر والمحرم يشبه
ان التلبيد انما يفعل ذلك تقيا على الشعر فلذلك الزم الحلق ره
والعقص تشبيه بالضفر الا انه اكثر منه وهذا كله ضروب من
والعقص ان يلوي الشعر على الرأس ولهذا قيل لها عقيصة

وجمعها عقار وعقر ومنه قول امرئ القيس

تصل العقار في مثنى ومرسل

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

ما تصعدني خطبة النكاح قال حدثنيه حجاج عن حماد بن سلمة عن سماك عن ابيه عن عمر قوله ما تصعدني يقول ما شقت علي وكل شيء كلفته او فعلته مشقة عليك فقد تصعدك قال الله تبارك وتعالى ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء ويرى ان اصل هذا من الصعود وهي العقبة المنكرة الصعبة يقال وقعوا في صعود منكرة وكوود مثله وقال الله عز وجل سأرهقه صعودا

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

في المضمضة للصايم قال لا بأس به ولكن ليشربه فان اوله خبره قال حدثنيه بن مهدي عن سفين عن منصور عن سالم بن ابي الجعد او عن عطا او غيره انه قال ذلك قال ابو عبيد هذه المضمضة هي التي عند الافطار وانما اراد ان يشرب فيذهب حلوف فمه وهكذا حدثناه عباد بن العوام عن حصين عن سالم بن ابي الجعد انه كره تلك المضمضة وقال ليشرب على خلقه فيه واما الصايم ليسد عطشه فيمضمض ثم لفظه ليسكن العطش فقد رويت فيه رخصة عن عثمن بن ابي العاص وهذه غير تلك

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

ان اسلم كان ياتيه بالصاع من التمر فيقول يا اسلم خض عنه قشره فاحسفه فياكله قال حدثنيه يزيد عن محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قوله حض عنه يقول اقشره وكل شيء قشرته عن شيء فقد حثته عنه وقوله فاحسفه فياكله هذا احد ما جاء من الحسافة وهي قشور التمر وردية الذي تخرجه منه اذا انقيته يقال منه حسفت التمر احسفه حسفا وفي الحديث ما يسرني انهم كانوا يتوسعون في المطعم اذا امكنهم

ما مال

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه قال للملا بن اوس يا ملا انه قد دقت علينا من قومك داقة وقد امرنا لهم بزرع فاقسمه فيهم قال ابو عمرو الداقة

القوم يسيرون جماعة سير اليسر بالتشديد يقال هم يسيرون خفيفا ومنه الحديث الموضوع ان عمر ايانا قال يا رسول الله هل في الجنة ابل فقال نعم ان فيها لغرايب تلف بزكابها في الجنة

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

في الحالب قال يأتي احدهم بعلى عمود بطنه قال ابو عمرو عمود بطنه هو ظهره يقال انه الذي يمسك البطن ويقويه فصار كالعمود له قال ابو عبيد والذي عندي في عمود بطنه انه اراد ان يأتي بما يشتهيه وتحبه وان لم يكن ذلك على ظهره انما هذا مثل

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه سأل حبيشا هل تثبت لكم العدو قدر حلب شاة بكيه فقالوا نعم قال على القوم قوله شاة بكيه هي القليلة اللبن ويقال ما كانت بكيه ولقد بكوت تبكو بكوا اذا قل لبنها وكذلك الابل قال النساء

وليبار لن وتبكون لقاحه ويقل لبن حسه بسمار

قوله ليبارلن اي يصيبه الأزل وهو الشدة والسمار اللبن الممزوج بالماء

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه مر بضجنان فقال لقد اتاني بهذا الجبل احتطب واحتطب اخرى على حمار الخطاب وكان شيخا عليظا فاصيب والناس يحتبون ليسر توفي احد قال حدثناه عباد بن عباد عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه عن عمر وفي غير حديث عباد حتى الناس ومن لم يكن يبيع لنا بطاعه قال ابو زيد قوله يبيع لنا بطاعه يقال بايع الرجل للرجل بالطاعة اذا اقر له بها وانقاد وقوله احتطب اضرب الحطب من الشجر وهو علف الابل

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه قال في متعة الحج قد علمت ان رسول الله عليه السلام فعلها واصحابه ولكني كرهت ان يظلوا بها معرسين تحت الاراك يرتبون الحج بطروقهم قال ابو عبيد المعرسين الذي يعتنى امواته واهله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من العسير مشبه بذلك وانما نهى عمر عن هذا لانه كره المتعه يقوك فاذا جل
من عمرته اى النساء ثم أهل بالحج منهى عن ذلك وقد رويت عنه الرخصه فيه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
انه قال يعم المرء صهيب لولم يخف الله لم يعصه ه قال ابو عبيد الهروي الوجه
فيه ان عمر اراد ان صهيبا انما يطيع الله حبا له لا مخافه عقابه يقول فلو لم
يكن عقاب خافه ما عصى الله ايضا ه ومثل ذلك حديث روي عن بعضهم
انه قال ما احب ان اعبد الله لطمع في ثوابه ولا مخافه عقابه فاكون
مثل عبد السوء ان خاف مواليه اطاعهم وان لم يخفهم عصاهم ولكن
اريد ان اعبد الله حبا له ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
انه اتي بسكران في شهر رمضان فقال للمخمر بن اصبانا صياما وانتم
مفطرون ه قال حدثناه ابو اسمعيل المؤدب عن الاجلح عن ابن ابي الهذيل
عن عمر ه قوله للمخمر بن معناه الدعاء عليه كقولك بعدا وسحقا
اي ابعده الله واسحقه وكذلك كبه الله للمخمر بن وكبوهذا ومنه
حديث عائشه حين قيل لها ان فلانا قتل فقالت للدين والفم
اي كبه لديه وفمه ه وقال الهذلي ه (ابو الكلم)
غمر بن عبد الله من يغوسا دا ثقل غير شاك للدين وللفم ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
انه قال بالحرمه اجيبوا وفي بعض الحديث اصيحوا ه قال الحدثنيه بن
مهدي عن سفين عن واصل الاحدب عن المعرور انه سمع عمر يقول ذلك
قال ابو عبيد يعني بذلك التحصيب والمحصب اذا نفر الرجل من منا الى مكه
للتوديع ان يقيم بالابطح حتى يهجع به ساعه من الليل ثم يدخل الى
مكه وكان هذا شيئا يفعله ثم ترك وهو الذي قالت عائشه ليس التحصيب
بشيء انما كان منزلا نزله رسول الله عليه السلام لانه كان اسمح
للخروج ه قال حدثناه ابو معويه عن هشام بن عروه عن ابيه عن عائشه
قال ابن مهدي فكان عمر انما حصبني حرمه ان يقيموا بالابطح

حتى يصبحوا ه قال حدثني يحيى بن سعيد عن شريك عن زياد بن علاقه عن
المغيره بن شعبه عن عمر قال من شاء فلينفر في النفر الاول الا بني اسيد بن
حرمه ه قال ابو عبيد فقوله هذا عندنا انه انما اراد من حرمه وهم قريش
وكنانه وليس فيهم اسد وذلك ان منازل قريش وكنانه الحرم وما
حوله فكره لهم ان يعجلوا النفر لقرب دارهم ورخص لمن بعدت داره
وليست لبني اسد هنالك دار انما هم بنجد فكيف خصهم بالكراهه
لا اعرف لهذا وجها الا ما ذكرنا ه قال ابو عبيد والمحفوظ عندنا
هو الاول الذي لا ذكر لبني اسد فيه ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
انه كان يستحب فطر رمضان في عشر ذي الحجه او قال ايام اضحى
فيجمع رمضان احد الرمضانين ه قال حدثنيه بن مهدي عن سفين عن الاسود
بن قيس عن ابيه عن عمر ه قال ابو عبيد يعني انه كان يستحبه لانه
كان لا يجب ان يفوت الرجل صيام العشر ويستحبه نافله فاذا كان
عليه شيء من رمضان كره ان ينتقل عنه وعليه من الفريضه شيء فيفوت
بقضيها في العشر لا يكون افطرها ولا يكون بدا بغير الفريضه فيجتمع
له الامران وليس وجهه عندي انه كان يستحب ناخيرها عمدا
الى العشر ولكنما هذا لمن فرط حتى يدخل العشر وكان على ما يكره
من قضاء رمضان في العشر وذلك لان راي علي كان لا يقضي رمضان
متفرقا فيفوت ان صام العشر تم حاج العيد وقد بقيت عليه ايام لم يستقم
له ان يصوم يوم النحر لما فيه من النهي ولم يستقم له ان يفطر
فيكون قد فرق رمضان وذلك عنده مكروه فلهذا كره قضا
رمضان في العشر ان شاء الله ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمه الله عليه
انه قال لما توفي النبي عليه السلام قام ابو بكر فتلى هذه الايه في خطبته
انك ميت وانهم ميتون فقال عمر فعقرت بي حتى خررت الى الارض ه

ابو عبيد قوله عقوتيقال للرجل اذا بقي منجبرا دهشا قد - منه وكذلك
بعلوحرو كلهه امعنى ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه كتب الى ابي عبيده وهو بالشام حين وقع بها الطاعون ان
الارض ارض عمقه ولن الجابيه ارض نزهه فاظهر من معاقر المسلمين
الى الجابيه ه قال ابو عبيد قوله عمقه يعني الكثير الاندا والوبا
واما النزهه فالبعيده من الاندا والوبا ولم يرد النزهه من الخصوص
والمسافتين انما اراد البعد من الوبا واصل النزه هو التباعد ومن هذا
قيل فلان ينتزه ويتنزه نفسه عن الاقذار اذا ما معناه يباعد نفسه عنها ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

انه كان يسجد على عبقري ه قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن سفيان عن
موسى العبقري عن عكرمه بن خالد عن عبد الله بن عمار انه راى عمر
فطن ذلك قال الحي هو عبد الله بن ابي عمار ولكن سفيان قال عبد الله
بن عمار ه قال ابو عبيد قوله عبقري هو هذه البسط التي فيها الاصباغ
والنقوش والعبقري جمع وواحده عبقري به وكذلك الزفرق
جمع واحدته زفرقه زعم ذلك الاحمر ه قال لبو عبيد وانما سمي
عبقريا فيما يقال انه نسبه الى بلاد يقال لها عبقر يعمل بها الوشي
وقد ذكروا ذلك في اشعارهم ه

قال ذو الرمه يصف رياضا شبهها بوشي عبقري

كان رياض القف البسها من وشي عبقر تجليل وتبيد ه

وقال لبيد في مثل هذا المعنى وعبد الظاهر روى هذا بيت كوشي العبقري تحلب
يعني بالمحلب الكثير الوشي ه قال ابو عبيد وقد نسبت العرب الى
عبقر غير الوشي ايضا فقال زهير يصف فرسانا ه

يعلوها حنة عبقرية جديدون يوما ان نسالوا فسنعلوا

وهو في الحديث الموفوع في ذكر عمر قال لم ار عبقريا

يفري فريه ه قال ابو عبيد فاراهم يسبور اليها كل شي يريدون مذهبه
ويرفعون قدره وما وجدنا احدا ابذري اين هذه البلاد ومتى كانت والله اعلم ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه 175

انه رمى الجمره بسبع حصيات ثم مضا فلما خرج من فضح الحصا وعليه
نكبيه سوداء اقبل سلمان بن ربيعه فكلمه بكلام قد ذكره ه قال
حدثنيه حجاج عن حرب عن هرون بن ابي عائشه عن عدي بن عدي عن سلمان
بن ربيعه عن عمر ه قال ابو عبيد قوله فضح الحصا يعني المقرو المتكسر
وكل شي تفرق من شي فقد انفضح منه قال الله تبارك وتعالى ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ومنه قول عايشه لمروان ان رسول
الله عليه السلام قال لابيك كذا وكذا فانت فضح منه ه قال
حدثنيه حجاج عن ابي معشر وكذلك الفضيض من الفضض ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه

حين قال لفلان وذكر شيا فقال له بل لحوسا فيه يقول كالطا قلبك وختل عليا ذكوبها
الكناني قوله لحوسا فيه يقول كالطا قلبك وختل عليا ذكوبها
وقد قال ابو عمرو في الحوس مثل قول العدبس ونحوه ه قال ابو عبيد
الحوس والجوس بمعنى واحد وهو كل موضع حالطته ووطيته فقد
جسسته وجسسته سواء قال الله عز وجل فجاسوا خلال الديار الاية ه

ومنه قوله ه

لحوس عمارة وتكف اخرى لنا حتى تجاوزها دليل ه

قوله لحوس عماره اي خالطها وطاوها حتى تبلغ ما يريد منها وتكف
اخرى يقول ناخذ في كفتها وهي ناحيتها ثم ندعها فنحن نقدر عليها ه
قال ابن الكلبي العماره هم اكثر القبيله ه قال ابو عبيد فهذا الحوس

وقال الخطيبه في الجوس يذم رجلا ه

طبن افعا في الخطوب اذله دنس الثياب فما تهم لم تضه
همم من طول العفاف وجارهم يعطى الظلامه في الخطوب اخو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

176

كتابه ادريس بن محمد جدول صوبنده
ايكنجي صحيفه سنده نهايتنده وكتبت بعده
حديبه ٩١٦ تاريخ بولنمشدر

يعني الامور التي تترك بعمر فتعتادهم وتخلد ديارهم ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين سئل عن الجراد فقال وددت ان عندنا منه قفعة او قفعتين قال
ابو عبيد القفعة شئ شبيه بالزبيل الكبير يعمل من خوص ليست
له عرى وهو الذي تسميه النساء بالعراق القفعة ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين اتاه اذينة العبدي فقال له اني جئت من ارض هي او خارك
او بعض هذه المزالف فقلت لعمر من اين اعتمر فقال ايت عليا
فسله فسالته فقال من حيث ابوات ه قال ابو عبيد ارض هي
او خارك موضعان من ساحل فارس بين البصرة وعبادان ه واما المزالف فانها
ابا عمرو قال هي كل قرية تكون بين البر والنخل وبلاد الريف
يقال لها المزالف وهي المدائن ايضا قال يعني مثل الانبار
وعين التمر والحيرة وما اشبه ذلك ه ه ه

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
حين قال لعن الله فلانا الم يعلم ان رسول الله قال لعن الله اليهود حرمت
عليهم الشحوم فجملوها فباعوها ه قال ابو عبيد جملوها يعني
اذابوها وفيه لغتان يقال جملت الشحم واجملته اذا اذبته واجملت
ايضا قال لبيد ه

غلام ارسلته امه بادوة فبذلنا ما فاشتوى ليلة ريح واجتمل

وقال ابو عبيد في حديث عمر رحمة الله عليه
انه نهى عن المكايلة باليا ه قال ابو عمرو المدنيون يفسرونه
المتابسة وانما معنى المقابسة بالقول واصل ذلك انما هو ما خود
من الكيل في الكلام يعني ان تكيل له كما يكيل لك وتقول له
كما تقول لك ويكون هذا في الفعل ايضا ه قال ابن الاسلت
ان الغدائر يجزين الاعد اكيل الصاع بالصاع ه

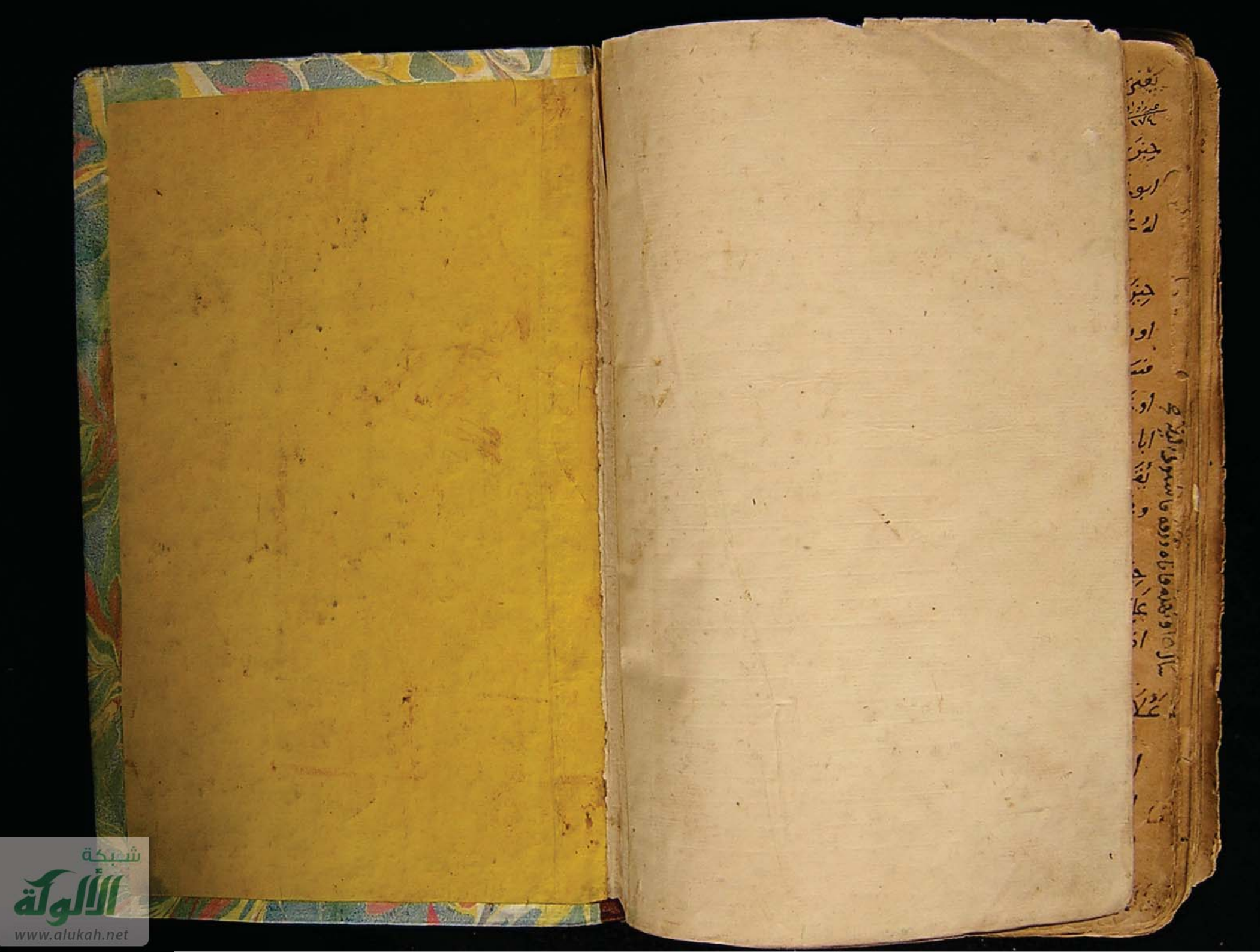

قال ابو عبيد المشفهة الصورة قال ابو عبيد احسبه يعني بالصورة الشديدة قال الكسائي خمسة خمسة خمسة اذا سقت له كذا وكذا ابوكر ه وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه قال ان آهل الجنة ليتراءون اهل عليين كما تتراءون الكوكب الدري في افق السماء وان ابا بكر وعمر منهم وانعما ه حدثناه ابو اسمعيل قال حدثنا عكبة العوفي عن ابي سعيد الخدري وعن مجاهد عن ابي الورد العزاري سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ه قال الكسائي قوله وانعما يعني اذا علا قال وبقال من هذا قد انعمت اي وافعمت اي زدت على الحسان وكذا قوله هذا وقت اليد وانا انعفه دقته اي الغث في دقه وزدت ه قال ابو عبيد وقال ابو عبيدة يقال ريد عمر من ليل ه يقال دقت وانعمت ابن عمرو وانما اخذت تمرا من الدار حاسا ه وقرا ابو عمرو والكسائي جدري عسرا وهما واهل المدينة صعوا بغير همز واما قراءة حمزة فانكره والقمز ه وقال ابو عبيد ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه حين قال للغير ما شأنه وحكمه امراة لو نظرت اليها فانه احرى ان تؤدم بينكما هكذا حدثناه ابو معوية عن عاصم بن بهدلة عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه قال الكسائي قوله تؤدم يعني ان تكون بينهما المحبة والاتفاق يقال منه ادم الله بينهما على مثال فعل يؤدم منه ادما ه قال ابو الجراح العقيلي يقال ادم الله بينهما على مثال فعل يؤدم منه ادما ه قال ابو عبيد ولا ارى اصل هذا الا من ادمة الطعام لان صلاحه وطيبه انما يكون بالادام ابو عبيد وكذلك الطعام مأدوم ه قال وحدثني يحيى بن سعيد عن عوف عن رجل من قطعان كتاب البصرة اكلة مادومة حتى سمنت ه قال وحدثني بعض اهل العلم ان رجلين اتيا عمر فشكا اليه ان احدهما لا يأكل امرأته فقال ما يمنعه فقالت انه لا يأكل لي لحما فقال ما يمنعك فقال اني رجل ناسك فقال ما اراك تكلفني والله لقد اكلت عمل الا ومرا وانشد ما هو مخوي والبيت ما لا عيوب اي صراد ه والباء الباقة التي يلتمس بها مصرورة فلتسها اسلح لمرحلة فجعلت هذا مثلا لما هو اقوى وامتن على ه قال ابو عبيد وفي الادام لغة اخرى يقال ادم الله بينهما فهو يؤدم بينهما قال الشاعر ه

والبيض لا تؤدم ما لم تؤدما ه

اي لا تخير الا بكيل او معاينة له قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه البدل من الايمان ه حدثناه يزيد عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس ه قال الكسائي هو ان يكون الرجل متعلقا بامرأة فيريد رجل سواه الغير بها فيعطيه بدلها ونقده ه قال ابو عبيد ومثل هذا الحديث الاخر حدثنيه يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح عن علي بن سعيد المخزومي ان رجلا من اهل السجد والنبي صلى الله عليه بمكة يريد ان يطلق امرأته فيتزوج اخرى فقال له رسول الله صلى الله عليه بمكة لا تطلق امرأتك فان هذا لا يصلح الا ان يكون بدلا ه قال ابو عبيد وحدثنا ابن علية عن الجريري قال حدثني ابو الورد بن ثمامة العزاري قال نزلت الغرف عاما فاعطى رجلا غرفة فجعل يعجلها الغير فقال انكلف اذا رايت رجلا يسيء من الغرفة بخبزة في يديه فاردها فاردها حتى فعل فرفع راسه الي فقال ما لك اعجل قلت اردها الى الذي هي له فقال اوكلة البغة دسماء ه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه ان رجلا اتاه فقال اني لم يستمر حيرا ه حدثناه اسمعيل وعبد الرحمن عن بكر بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه ه قال الكسائي قوله يستمر حيرا انه ليخرج من عنده وهو يحب ان يرجع اليه ه وقال الاصمعي هو من امر ه قال الاموي هو من الشيء يحتاج اليه كانه لم يقم لنفسه خيرا انما اتاه لحاجة يريد بذلك مصلحة الشيء واستيثاقه اذا اخذته ه قال الاموي ومنه قيل للحبل المستوثق منه ه قال ابو عبيد وقال الاصمعي يقال للرجل اذا اشترى ابلا او اشتريت ابلا قد استمرت ابلا ه قال الكلابي ه فان لم تبرد شدا فليس لسائر الابل استمرار ه يقول اذا طاع الجمل وانقاد له فذلك استمرار ه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه امر الحق السواك وقد فسر في الحديث انه يطهر الفم ويرضي الرب ه حدثناه هشيم عن عمرو بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال الكسائي قوله لعفا يعفو ويعفو ه قال ابو عبيد يقال منه فعفا الشعر وعفا ونما اذا كثر وطال ه هو عاف وقد عفوته واعفيته لغتان اذا اعفاه الله تبارك وتعالى حتى عفوا واوفى وعفا ه وعبر هذا قد عفا عما الشيء اذا درس والحمار قال لبيد ه عفت الديار محلها فمقامها ه

وعفا الصفا وغيره هذا اذا الرجل الرجل يطلب حاجة فقضاها يعفوه فقد عفاه يعفوه فهو عاف ه ومنه الحديث المرفوع من اخبر ارطبة فقد عفاها فقيل له وما اصابة العافية سمعا فقوله عفاها هذا كما يقال اصاب رطبا من انسان اذا دنا منه او كبر او غير ذلك وجمع العافي عفاة ه قال الاعشى

تطوف العفاة بابواب قصره ه ويرضى بطوف الطارق بين الوتائر ه

ويروى بكيف العفاة ه والمعتفون مثل العافي انما هو مفتعل منه ه وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه نهى ان يصلي الرجل وهو زنأ ه حدثناه ابو اليمان الحمصي عن اسمعيل بن عياش عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه انه قال ذلك ه قال الكسائي هو الحاقن يقوله نفاه منه قد زنأ بوله يزنأ زنوا اذا احتقن وازنأ الرجل بوله ازناء اذا حقنه ه قال ابو عبيد وهو الزنأ ممدود والاصل منه الغين وكل شيء حبسته فقد غينته ه قال الاصمعي يقال غين بوله وغين بطنه ه

تجد حفرة الغدر ه واذا قد الوتد فحز في اعلاه حزا ثم اكسر ما بقي من اعلاه فذلك الحز يسمى الحافر سمي بذلك لان الوتد يحتفر فيحز عليه ه قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه في الرجلين اللذين اختصما اليه فقال ان من قضيته لدينه من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار فقال الرجلان كلاهما يا رسول الله فحق هذا صاحبي فقال لا ولكن اذهبا فتوخيا ثم استهما ثم ليحل كل واحد منكما صاحبه ه حدثناه صفوان بن عيسى عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن النبي صلى الله عليه ه قال الكسائي الاستهام الاقتراع يقال استهم القوم فيما بينهم فلان سهمهم سهمهم اذا قرعهم ه وقال ابو الجراح العقيلي سلوا واستهموا قال ابو عبيد ومنه قول الله تبارك وتعالى فساهموهم فكان من الجاحضين وهو من هذا فيما يروى في التفسير ه وفي هذا الحديث من الفقه نقوبة بحديث الفوكه والذي اعتق ستة مملوكين عند موته لا مال له غيرهم فاقرع النبي صلى الله عليه بينهم واعتق اثنين وارق اربعة وذلك الاستهام هو الاقتراع ه وفي هذا الحديث ايضا قوله لا من قضيته لدينه من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار وهذا بين لان حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وهذا مما قضى به حتى قضى انه اذا وهبها الان الولد للوالد ترد امرها ان تختبئ عنه ه قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تنادروا في الركوع والسجود فاني اسقكم به اذا ركعت ه تذكرون اذا رفعت ومنهما اسبقكم اذا سجدت تذكرون اذا رفعت اي قد ذكرت ه قال ابو عبيد وهذا الحديث حدثنيه يحيى بن سعيد القطان عن ابي عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن النبي صلى الله عليه وحدثنا اسمعيل عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن النبي صلى الله عليه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وقال الاصمعي اعجمت عليها السمن اذا اداموها ومكرها وهو معناه قال ابو عبيد وقد اعجمت عليها السمن والتمر وهذا اصل قولهم سيد الرجل اسمه وسنته اذا استاصلته واستأصلته اذا لاكلته وهو

وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل العسفاء والوصفاء حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب والحسن عن ابن ابي بكرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عن قتل العسفاء والوصفاء قال ابو عبيد والعسفاء الاجراء والواحد منهم عسيف وهو الخادم فقال احدهما ان ابني كان عسيفا على هذا وانه زنى بامرأته يعني انه كان اجيرا وامرأة العسيف وعبيده فاتته العبد قال ابو عبيد والاسيف الاجير والجمع السراة والعباد وفي حديث عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان تصلى الناس في مرضه الذي مات فيه فقالت انا يا بني رجل اسيف ومتى يقم مقامك لا يقدر على القراءة والاسيف مثل الاسيف وانما الاسيف فهو العصبان المتلهف على الشيء قال الله عز وجل ولما رجع موسى الى قومه غضبان اسفا ويقال من هذا كله قد اسف يأسف اسفا اذا اشتد غضبه وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يبيع احدكم على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه قال الكسائي البيع الشيء والعرب تقول للشيء الذي يباع بيع وللشيء الذي يشترى بيع وهذا من اعجب ما يجيء من الاضداد وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن عسب الفحل قال الاموي العسب الكراء الذي يعقد على ضراب الفحل يقال عسبت الرجل اعسبه عسبا اذا اعطيته الكراء على ذلك وقال العتبي العسب هو الضراب بعينه لقول الناس عسب وذكر فحولهم اسبوا العسب اي ماقهم به قال ولا عسيب له فتنهوه قال ابو عبيد والوجه عندي ما قال الاموي انه الكراء لو كان المعنى على الضراب نفسه لم يحل الثمن على حال لانه شيء لا يوقف عليه لانه قد يسلم الفحل مرة ويخيب اخرى فكيف يجوز ان العرب تسمي الشيء باسم غيره اذا كان معه او من سببه كما قالوا للغيث سماء وانما الماء في السحاب وانما الراوية البعير الذي يستقى عليه فسميت المزادة راوية لانها تطوى عليه والحالك الغارب من الاسنمة وكان الاسماعي يقول انما سمي غاربا لان احدهم كان اذا اراد الرفقة لم يجمعها الا عند غاربه فقيل لكل مجتمع غارب وانما اصل الغارب العظم من الاكتاف فشبه به ما ارتفع من الارض قال فتنزو الى وكلاهما حتى سمي غارب الانسان بذلك وكذلك العذرة وانما هي فناء الدار فسميت بها لانه كان يلقى بها فيه الدوابع وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه اوصى الى امراء الاجناد بالاسد الذي يوصى به اي احفظه بولا تضيعه واستكده اي ازدد فيه هذا قول كذا قال الاموي قوله ازدد فيه اي احفظه بولا تضيعه واستكده

كما ازدهرت فيئة بالشواع لاشواعها على منهل اشكما حلا

يقول كما ازدهرت الفيئة بالشواع لاشواعها على منهل اشكما حلا والشواع جمع شاعة وهي الناقة التي تشوع وتشرع وتشرع ثم الشواع جمع الجمع والاشواء الواحد من اسماء وهو من الاسماء وليس بقياس والشواع عن الاموي قال ابو عبيد واكثر قوله ازدهرت لم اسمع به الا في هذا البيت وهو بمعنى ازدهرت اي اشتد بريقها او شربها فعربت

قال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاته انه اغمي عليه فقال الاموي يعني انه اغمي عليه قال الهروي وهذا الحديث اكثر ما يجيء في الحمى يعني الحمى

وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الغرر وهو ما لا يعلم ما هو ولا يدري كم هو وقال الاموي هو ما لا يدري اكثر هو او اقل وقال ابو عبيد وهذا اصل قولهم للرجل اذا اسر واسترسل الى الانسان قد غرر بنفسه وكذلك اذا ركب امرا من غير روية فقد غرر بنفسه وعرضها للهلكة والغرر ايضا ما لا يعلم ما هو ولا يدري اكثر هو او اقل وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر وقال الاموي بيع الحصاة ان يقول بعتك من هذه الارض ما انتهت اليه حصاة ارمي بها وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الغرر وهو ما لا يدري اكثر هو او اقل وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الغرر وهو ما لا يدري اكثر هو او اقل وقال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الغرر وهو ما لا يدري اكثر هو او اقل

وانما صح ايمانهم واسلامهم وهم يعبدون الله اعلم ان قد اذن ولا اول الاسلام قبل ان تنزل الحدود وفسخ الدين
ان المرتد اسير حدة الا القتل ه واما السلم فانه قتله ه وقد نهى النبي صلى الله عليه عن قتله ه والحديث الثاني
عن قتادة عن رجل من بني سعد بن هذيل عن رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه ه قال ابو عبيد فنرى ان هذا
وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه والحديثين اللذين جعلهما بعد هذا الذي كنت بينت بما
فمن يأخذ احدا الاخرى يستحق القتل حتى يستتاب ومات قضى رسول الله صلى الله عليه بديه المقتول على عاقلة القاتل
وجعل ولي الخير عن عمد اوامه ه قال المسيحي عود من عيدان الجبال والقسطل او نحوه ه قال ابو عبيد
العرش ه تعرش منكوا اصابه دونها وما خير منكار يقلد منكما ه والفحل القحم من الجمال
فيقول لسن معه سلاح يقاتل به عن نفسه والجمع منكار ومناكير ه قال ابو عمرو ه قال ابو عبيد وانما
الغرة فانه عبد او امة قال وقال معمر ه كل قتيل في كليب عمرو حتى يقال القتل الدمس
قوله كل قتيل في كليب عمرو يعني ان كليبا هو بمنزلة العبد والامة حتى اقتل المرة فانهما لا يكافئ حينئذ ه واما قوله كنت
بين جارتين لي فاتته برغيف اهدته اليه ه حدثنا يزيد عن هشام عن ابن سيرين قال كانوا يذكرون ان رغيفا اهدي
الله ه من قرشي ويقولون جاره ه قال ابو عبيد وفي حديث اخر عن عمر انه سئل عن املاص المرأة فقال الغرة
برشعه فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه بغرة وهو مثل قضاء وانما اسقاط املاص الا ان المرأة نزلقه قيل وقت
الولادة وكذلك كل ما ازلق من اليد او غيرها فقد ملص كقولك ملصا واستلص الاحمر ه
فتواعكاني رشاء ملصا ه يعني ركضا يزلق من اليد ه فاذا فعلت اتخذ اليه قلت املصته املاصا
فلا قوله املاص المرأة يعني انها تزلقه ه وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه
اذا دعي احدكم الى طعام فليجب فان كان مفطرا فليأكل وان كان صائما فليصل ه حدثناه ابن علية ويزيد
وكلاهما عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه ه قوله فليصل يعني يدعو الله
بالبركة والخير ه قال ابو عبيد وكذلك كل داع فهو مصل وكذلك هذه الاحاديث التي معها وكل داع مصل
الملائكة كقوله الصائم اذا اكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة حتى تمسي وحديثه موسى على النبي
صلى الله عليه صلاة صلت عليه الملائكة عشرا وهذا وحديث كثير وهو كله عندي الدعاء ومثله في الشعر
وغيره موضع قال الاعشى ه ومهما كاف يقودها وانشرها وعليها ختم ه
وقالها الوبح في وذرها وصلى عليها وانشرها ه يقول دعا لها بالسلامة والبركة وقال الاعشى
تقول ليتني وقد قربت مني خلا يارب جنب ابي الاوصاب والوجعا
على مثل الذي صليت فاغتمضي يوما فان لجنب المرء مضطجعا
يقول البخل لك مثل الذي دعي له ه وقال ابو عبيد واما حديث ابن ابي اوفى انه قال اعكاني ابي حدثه مالك
فاتيته برسول الله صلى الله عليه فقال اللهم صل على ال ابي اوفى فان هذه الصلوة عندي الرحمة ومنه
قولهم اللهم صل على محمد ومنه قولك الله تبارك وتعالى اذا ذكر ه وملائكته يصلون على النبي فهو من الله رحمة
ومن الملائكة دعاء ه قال وقال الصلوة ثلثة استئناف الرحمة والدعاء والصلوة ه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى او يستكيء الرجل ينبغي ه
قال الاستكاءة الاستلقاء وانما سمي استلقاءه من الكبر يقول تكبيء جنبه متعليه من الجنب
الاستكاء الاستلقاء فهو مستكيء واكباء نفسه فهو مكبيء ه قال الاعشى يذكر رحلة
بانحما قاتر على معكاوي يعجل كره الحادي الكسيب

عمرو وقال لا تشتروا على متاعكم ولا تبيعوا الا بسعر يومه ه حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن سعيد بن
صفوان عن يزيد بن شيبان قال انا بالموقف يعرف وخوف بالموقف يعرف فكان يأتينا عند عمر وقال انا رسول رسول الله اليكم
ثم ذكر كذا ه قال ابو عبيد الاز اصله من الميز انما هو وزن قلبت الواو الفا فصورة الكتابة بالواو وكما
قالوا للوساد اسادة وللوتاح اتاح وللوكاف اكاف وقال الله تبارك وتعالى اذا الوسل اقتت واصلها الوقت
فجعلت الواو الفا مصورة بصورة الواو وكما كتبت الزكوة والصلوة ه وكذلك الحياة والنجاة
ابو عبيد وهو الارث قال الحطيئة ه فان لك داعي حدثان فاتهدوا والارث يجمع لم تخنه رواقده ه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه ستون كرابا من الفستوق هذا انما هو للوكل وشره وبعلا
قال ابو عبيد البعال النكاح وملاعبة الرجل اهله يقال للمرأة هي بعل لزوجها فعلا لا وشاعلة اذا فعلت ذلك
معه قال الحطيئة يمدح رجلا ه وكم من حصان زانها بعل بعلها كما الليل الذي لم تجد من بناعله ه
يقول انك قد قتلت زوجها واستنه ه وقال الصائغ ايا اوكل وشربه كان حدث فيه حديث سمعت خبره
عن يحيى بن سعيد يشك ابو عبيد عن جعفر بن محمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل ديا قال وهي التسرق
ان اتها ايام اكل وشرب قال ابو عبيد وكذلك الكساعي مقراضا بعين شرب الهيم ولواراحد ان الحد شاربه
يقف على عنقه ولا تشرد لاه وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر
فضل اسباغ الوضوء في السبرات ه قال ابو عبيد السبرات شدة البرد وبها سمي الرجل سبرة وجمعها سبرات
قال الحطيئة يذكر ابله وكثرة شحومها ه
عهاد ومقبل اللهام عليه رقابها ثيابا كرد حد المباخي السبرات
مهار ليس يودي رسلها صيفها اذا النار ابدت وجهها للحفرات
يقول شتاء السامع الجدب وبه يقول وهذه الابل لا تخرج من برد الشام فسمنها واكتازها وكاردها وهو وجه
الضبيه قوله قال لهم ففيها يقول له عمر فيما ترون يا بني الرجل اذا تهيأ للقوم وتصلح اسنانها
وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه نهى عن الفرع حدثناه ابو النضر
عن ابي خيثمة عن عمر بن رافع عن ابيه عن ابن عمر بن فقه ه قال ابو عبيد الفرع ان يحلق راس الصبي ويترك
منه مواضع فيها الشعر شقر قمه وكذلك الكل حتى يكون مطعما شقر قمه فهو فرع ومنه قيل للفصيل
السحاب في السما فرع وكذلك حديثه على حين ذكر فتنة تكون قال فلذا كان ذلك الضرب يعسوب الدين يذهب
فيجمعون اليه كما يجتمع فرع الخريف يعني فرع النحلب ه واكثر ما يكون ذلك في ولد الرجل ه قال
ذو الرمة يذكر بلادا مقفرة ليس بها انيس ولا شيء الا الافكاء ه
ثم عصب الظلام عليه كلكل ركاله فرع الجهام
الجهام السحاب الذي لا ماء فيه ه وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه قال يقول الله تبارك
وتعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذلك ما اطلعكم عليه
قال ابو عبيد حدثناه ابو النضر عن الاشجعي عن سفيان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه ه قال الاخفش وغيره
قوله ذلك معناه وكذا ما اطلعكم عليه ه قال الفراء معناه وكذا ما اطلعكم عليه ودخل ما اطلعكم عليه
قال ابو عبيد وكذلك ما حدثنا جابر قال وحدثنا كعب عن مالك الانصاري بصفة السيوف
فقد الجماجم اجرا حيا هاما ثقالا سلبة الاكف كأنها الخشاف

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابو عبيد ولا ادري الاعمر وحده كما وليس القداح من هذا وشبهه ولا كالعود نعرفها والله اعلم

واهل الشام واما اهل الحجاز فانهم بعد النبي صلى الله عليه ولكنهم القداح دون الشدة يقع على الرجال والواحد قداح وقال الاصمعي هم البرس يعلوا اموالهم وخرزهم واموالهم ومواشيهم وما يحلبون منها وكذلك قال الاحمر هو ما يقال

قد الرجل يقد قدا اذا اشتد سوءه واشتد

اثيب اخواني من يربع ظلما عليا ثم فيه ذمي

وكان ابو عبيدة يقول لا اعلم قال الفراء دون الكثرة من قال الا بل الا ثلاثة ما بين فيها الا الفريضة الواحدة فقال اذا بلغ ذلك فهو من هذا خطاء واهل الحجاز

قال ابو عبيد ومن هذا حديث الذي روى ان الارواح جنود مجندة الحديث قال ابو عبيد وحديث الحسن عن قبيصة بن جابر عن النبي صلى الله عليه في الحديث الاول قال الا من اعطى في نجدتها ورسلها

قال ابو عبيد فنجدتها ان يكثر ثمنها واعسر حتى يبيع ذلك صاحبها ان يحرمها فيتاسف عليها واصل الرسل السلاح فما تقتضي به من بعد قلت لخالد مها وقد ذكرت العرد الذي اصفها قال السيور تولبه

ايام لم تخبل الرماح اسلي بخيلها ولا انكارها
تحمل شكوها وحسنها ما لم تقتنع به من ان تكرها

وقال الفرزدق يدعي انه هو اسلمه

فمكثت سبعين بردة ما حملها عشارا ولا اهل بعاد عايل

عشارا يعني على عملها واما قوله ورسلها فقوله تعطيها وهي تقوى عليه لانه ليس شيء اشق على الشيوخ والحشم من تحمل ما هو يطيقها رسلا مخففا اذا حمل على رسله وتكلم كذا وكذا على رسلك اي على سكنة هينا به

تعني الحديث انه امر اعطاها ما هو اسلم الحالين في النجدة والرسل اي ما يقتضيه من النفس وعلى طبيعتها وهذا اشبه والعسر والعسير والشيوع والتشكك والكزة قال ابو عبيد وقد ظن بعض الناس ان الرسل هاهنا اللبن وهذا خطأ عندنا ان الرسل اللبن لكن هذا تفسير موضعه ولا معنى لان يقول ورجدتها ولبنها وليس هذا بشيء

وقال ابو عبيد وجدت النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التجرة قال الحارث عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد التجر ان تباع البعير او غيره بنسيئة فاما في يكون الساعة ثمنا بما شئت من عين او ورق فليس بتجر قال ابو عبيد والغلاء ارتباع البعير او غيره بنا يعرف هذا الفعل في عامة واشتراه للفرد فذكر فقارا

ومهور نسوتهم اذا ما انكحوا اعدوى على الهبنقع تيال

وقال غيره اي عمروي عدوى الذال والهبنقع الذي يقعد على اطراف اما بعد يسأل الناس والتيال القصير

قال ابو عبيد واما حديثه انه نهى عن الملاقيح والمضامين فان الملاقيح ما في البطون من الاجنة والواحد منها ملقوحة قال واشتد بي الامر

انا وحدنا كرزة الهوامل خير امر الناكحان والمسايل

وعبده العام وعام قابل ملقوحة في بكرة نابل حامل

تقول هي ملقوحة فيما يظهر لي صاحبها واما حامل فالملقوحة هي الاجنة التي في بطون امهاتها والمضامين ما في اصلاب الفحول كانوا يبيعون الجنين في بطن الناقة وما يضرب الجمل في عامه هذا وعام قابل واما حديثه انه نهى عن حبل الحبلة فانه يذهب والله اعلم الى الجنين الذي في بطن الناقة هذا حديث

قال ابو عبيد وهي الفدادين واحدها فدان مشتد وهي التي حرثت يقول ان اصلها الفدادين وهذا

الغدر من الاصطبل والسرج

فلا كان السلف يعيبون على من حول لهذه المراد ولا يعيبون الصوم الذي هو في هذه قوله الصوم يعني الصوم
من النهار لسكوت الليل وجمعه أصوام والاكثر صياح ه

باب ما يقول بعد أكل طعامه وما يكره من عامه

قال الأصمعي في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أكل طعاما عند أهله قال اللهم بارك لنا فيه
وأطعمنا خيرا منه قال الأصمعي الخير هنا يريد به اللبن قال الأصمعي الخير الإنسان والشر الغائط
يريد أن الإنسان يخرج من بطنه الشر وهو الغائط والخير يخرج من بطنه اللبن ه

باب

قال تسكن إلى الشهر بجمعه وقد جعل لك سبعا بعد سبعين

فإن تحوا إلى ثلثمائة تبلغ إملا وفي الثلث وما للتمام بثلثا

قال الأصمعي وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن مسجده كان مربدا للتمر يجفف فيه
ويعفن فأشتراه منه معوذ بن عفراء فجعله للمسلمين فبناه رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجدا وفي الحديث
يريد عن جرير بن حازم عن محمد بن سيرين قال الأصمعي المربد كل شيء حبست فيه الإبل ولهذا قيل
مربد النعم الذي في البصرة وبه سمي مربد البصرة إنما كان موضع سوق الإبل وكذلك كان من
غير هذه المواضع أيضا إذا حبست فيه الإبل فهو مربد قال الأصمعي ه

عوامي أما جعلت وزاها عام مربد لتعتش لحورا وأدرعا

يعني بالمربد هنا أعواما جعلها عقوبة عليها لما تمنع الإبل من الخروج سماها مربدا لهذا المعنى ه
والمربد أيضا موضع التمر مثل الجرين والبيدر للحنطة والمربد بلغة أهل الحجاز والجرين لغة بصرية
والأندر لأهل الشام والبيدر لأهل العراق ه قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم
أنه كان يستقبح بصعاليك المهاجرين حتى سعد الرحمن بن مهدي عن مهدي عن أبي إسحق عن أمية
بن خالد بن عبد الله بن أسيد ه قال أبو عبيد هكذا قال عبد الرحمن وهو عندي أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد
قال عبد الرحمن قوله يستقبح بصعاليك المهاجرين أنه كان يستقبح الفقر لهم ه قال أبو عبيد كأنه
يتشمم منهم ويصعاليك الفقر أو الاستقلاح هو الاستكثار ويروى في تفسير قوله إن استقبحوا
فقد حاكم الفتح يقول إن استعذروا فقد حاكم الصبر ه ويروى أي أمواله من العرب كانوا يرون
عصوبة فعل الرجل ويبدأ الفتاح يعني الحاكم لأنه ينصر المكلوم على الكالع
قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه أنه كان في سفر فتنى إليه العصيد فقال اطفؤوا
لعمري فإني به ه قال الكسائي والأحمر وعنده العمر القعب الصغير والعلاة الكثير يأهله نعاج وحلا
تكفيه جزة فلدان القريه ما بين الشهرين وتروى شربه العمد
يقال منه قد تعمر إذا اعتمر شهرا ملبدا ه وأما ولد الغنم والرجل الخامل الأمور والجمع
منهما جميعا أعمار ه والعمر السخلة والعمران الذكر والأنثى في العلة والعمر مثل العمر والعمر الماء
الكثير ومنه قيل الرجل الخوار عمر ه قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم
أي النعمر بن مقرن يغزو على النبي صلى الله عليه وسلم فولاه عمر فتح كذا قاله وصوابه العمر
الله عليه وسلم العمر فتح كذا قاله وصوابه العمر

الألوكة
www.alukah.net

فما أمده كفاه الأمواء يريد ناويا فقوله اليرتعل الأرض كفانا أحيانا وأمواتا وفي حديث آخر مقوا فواشيكم
حتى يذهب كفاه العشاء ه قوله الفواشي كل شيء منتشر من المال مثل الغنم السائمة والإبل وغيرها ه وقوله حتى يذهب
كفاه العشاء يعني شدة سواد الليل وكلكله وأنما يكون ذلك في أول الليل حتى إذا سكن وقوره فكر الظلمة ه وقال الفدا
كفوا على العشاء فقوله لا يسرع إليه خير يقول الظلمة وليكن أمرهم أناة حتى يسكن ذلك وتعتدل الظلمة
تؤسيدوا قلا ليد ه وأكفت الليل إذا أكل السرى وتدجى يعدفور واعتدل

قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر الكلأ لو وقعة منها بنو إسرائيل
والعامي قال لا والذي نفسي بيده حتى نلحد ولعلي بن الكلأ ونأكل ومعلى الخوان نأكل ه قال أبو عمرو وغيره
قوله نأكل وه يقول العكفون عليه وكل شيء عكفت على شيء فقد أكدته تأكده أكرا قال الكميت
يصيد ذاته ويتكر صلوعها ه

كأن كاسي ضالة يكفها أنها وأكر فيها تحت كل مؤيد

شبه الخيل الاضلاع بها حين يركز في القوس ه وقال الغنوي من حبنا التمتي

وأنتم أناس تقصرون عن القنا إذا مارقوا كلا فكروا وأكدا ه يقول إذا ثنى وما

قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن لي خمسة أسماء أنا أحمد وأحمد
والماحي يمحو الله بي الكفر والحاشر أحشر الناس على قدمي والعاقب ه حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ه قال الزبيدي سألت سفيان عن
العاقب فقال آخر الأنبياء ه قال أبو عبيد وكذلك كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب وقد عقب
يعقب عقبا وعقوبا ولهذا قيل لولد الرجل بعده هو عقبه وكذلك الآخر كل شيء عقبه ومنه حديث
عمر أنه سافر مع عقبة رمضان وقال إن الله قد تسمع فلو صمنا لأتممنا ه قال الأصمعي
يقال قرس ذو عقبة إذا كان باقي الجري وكذلك العاقبة من كل شيء آخره وهي عواقب الأمور ه
قال أبو عبيد ويروى عن ابن عباس أنه قال البيهقي لعلي لو صدق ولا مسود عني والتهمو على العواقب
ه تلقح للعقول ه قال أبو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم
أنه كان وسيم قسيم فقد وافق السائب النبي صلى الله عليه وسلم علما وقال ما يعجبني أن أخالفه
في شيء على يعير لها اثنين مزادتين أو سكينين فقالا لها انطلقي إلى النبي صلى الله عليه فقالت لهما هذا
الذي تقول له الصابئ قالا لا هو الذي تعنين ه حدثنا مروان الفزاري عن عوف عن رجل العطاردي
عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه ه قال الأصمعي وبعضه عن الكسائي وأبي عبيدة
وغيرهم قوله يثير مزادتين المزاد هي التي يستقى بها الناس والراوية والمزادة البعير الذي يستقى
عليه وهي هي المزادة والسكينة خوصة المزادة هي من حلقتين والمزاد أكبر منها والشعيب
الخوص المزاد ه قال أبو عبيد وأما قولها الصابئ فإن الصابئ عند العرب الذي قد خرج من دين
إلى دين يقال صبأت في الدين إذا خرجت منه ودخلت في غيره ولهذا كان المشركون يقولون
للمسلمين قد صبأ فلان ولا أكفن الصابئين سنوا الإسلام هذا
الحلم الإسلام فوسم النبي صلى الله عليه قد صبأ فلان ولا أكفن الصابئين سنوا الإسلام هذا
قال قوادر اليهود والنصارى وخرجوا منها الدين ثالث والله أعلم ه وفي هذا الحديث

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع على
اجار او قال سطح ليس عليه ما يرده فضيعه فقد برئت منه الذمة
ومن ركب البحر اذا التج او ارتج قال واكثر ظني انه
التج بالالف فقد برئت منه الذمة او قال فلا يلومن الا نفسه حدثنيه
عباد بن عباد عن ابي عمران الجوني عن زهير بن عبد الله بن رفيعة
قال ابو عبيد الاجار والسطح واحد ومن دلك حديث
ابن عمر حدثنيه هشيم عن يحيى بن سعيد وحدثنيه يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن محمد بن يحيى بن حبان
عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر قال ظهرت على اجار
لحفصة وقال بعضهم على سطح فرايت رسول الله صلى الله عليه
جالسا على حاجته مستقبلا بيت المقدس مستدبر
الكعبة وجمع الاجار اجاجر واجاجره وهو
كلام اهل الشام واهل الحجاز

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه كان يسجد على الخمرة
حدثناه هشيم وعباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شداد
عن ميمونة عن النبي عليه السلام قال ابو عبيد الخمرة شيء منسوج
يعمل من سعف النخل ويرمل بالخيوط وهو مغبر على قدر ما
يسجد عليه المصلي او نحو ذلك فان عظم حتى يكفي النخل
جسده كله بنى صلاه او معظمه او اكثر من ذلك فهو حينئذ
حصير وليس خمرة وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
انها عن تطيين القبور وتقصيصها حدثنيه ابن علية عن ايوب
عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال انها عن تقصيص القبور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا عبد الله بن عمر حدثنا هشيم عن يعلى بن عطا عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال اذا رايت مكة قد بعجت
عليها وسوادي اتاها ورايت رؤوس الجبال قد علاها الزبد فقد حان الزلازل قال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم ليس الغرة تحيى الا ما هو من الكوافير عليكم او الكوافير وكان يقول انا هو حدثنيه سفيان
بن عيينة عن ابي حنش عن عبد الله بن زياد كلهم عن عمران عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله الكوافير والطوامير
انما هما حلقتا من حديد الا تسمع قول الله يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم الى قوله ليس عليكم
ولا عليهم جناح بعده ثم كوافير عليكم وعالة موضع اخر يكوفون عليهم والمعنى يكدون عليهم والخدم فيما
يذهبون اليه من حاجة هو متاح البيت واما حديث ابن عمر انه كان يكره سور القبر وامر به الى ان سنح
له ناب وكره الحديث اي هدمه

قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه انه خرج يريد حاجة فاتبعه بعض اصحابه
فقال انتهى عني فان لكل نابلة تفسيره حدثنيه محمد بن ربيعة الكوفي الرواسي عن ابي حنش عن عبد الله بن عمرو
بن العاص رفعه قال ابو عبيد لا ادري ما حاجة الحدث يعني خروج الريح خاصة ويقال قد اصلح الرجل
بفتح الصاد اذا صلحت افعاله والصلاح بالضم يكون في كل شيء واما الفتح فانما هو في الدين ومن الريح ان يخدج
وقال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاستنجاء انه كان يامر بثلثة احجار وينهى عن الروث والرمة حدثناه
يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن القعقاع بن
حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد وعلة ما الروث
فروث الدواب واما الرمة فانها العظام البالية قال الله

والذي ان تعد نعمتي لا تحصوها فاتك لن تحصيها

بعد ان كنت الحديث بارها قال ابو عبيد والهيم هو قول الله عز وجل فشاربون شرب الهيم
تاما منلا وسي طفق كان من جبل الغطاط وهي رمية الله فلدم العظم وهو يرمه ويروى ارى ان يطف
الله نزله هذه الاية اي يعلمه الا الله النبي صلى الله عليه فعلمه الله ويقوله اثنى الله يا محمد على هذا
لعنه ما قد رمه وفي حديث اخر انه كان يستحب ان يجمع اوعظم واما الرجيع فقد يكون الروث
والعذرة جميعا وانما سمي رجيعا لانه رجع عن حاله الاولى بعد ما كان طعاما او علفا الى غير ذلك
وكل شيء رجع من قول او فعل ترده فهو رجيع لان معناه مرجوع اي مردود
وقد يكون الرجيع الحجر الذي قد استنجى بمرة وفي غير هذا الحديث انه اي بروث
وقد يكون الرجيع الحجر الذي قد استنجى بمرة وفي غير هذا الحديث انه اي بروث

واما قول الله عز وجل انه ركس وهو شيطان فالمعنى الرجيع

واما قول الله عز وجل اركسهم بما كسبوا فانه يقال ركست الشيء واركسته لغتان اذا رددته
قال الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة اي نرد افئدتهم
وابصارهم الى الكفر بعد ما تبين لهم الحق

رددهم الى الكفر بعد ما

نسئل عن النبي فقال ذلك اراد قوله التقميص هو التجميع وذلك
ان الخرقة يقال لها القصة يقال قد قمصت القبور والثوب
اذا حممتها ۞ ومنه حديث عائشة حين قالت للنساء لا تغتسلن
من المحيض حتى تريني القصة البيضاء قال الخطابي اسمعيل بن عمر
عن مالك عن علقمة بن ابي علقمة عن امه عن عائشة ۞ قال ابو عبيد
ومعناه ان تقول حتى تخرج القطنة او الخرقة التي يحتشى بها
المرأة كأنها قصة لا خالطها صفرة ولا تربة وقد قيل ان
القصة شيء كالخيط الابيض يخرج بعد انقطاع الدم كله
والله اعلم واما التربة فالشيء الخفي اليسير وهو اقل من الصفرة
والكدرة ولا تكون التربة الا بعد الاغتسال فاما ما كان
في ايام الحيض فهو حيض وليس بتربة ۞ وقال ابو عبيد في
حديث النبي صلى الله عليه في المستحاضة انه قال لها احتشي
كرسفا قالت انه اكثر من ذلك اني اثج ثجا قال لتحتشي
وتحيضي ستا او سبعا ثم اغتسلي وصلي ۞ قال الحميدي
عن شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن طلحة بن عبيد الله بن حمنة عن عمه
عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش انها استحيضت فسألت
النبي فاجابها بذلك اما قوله احتشي كرسفا فان الكرسف
القطن وقولها اثج ثجا هو من الثاج وهو السائل منه
ومنه الحديث المرفوع انه سئل عن الحج فقال هو العج والثج
فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج سيلان دماء الهدي وقوله
تلجمي تقول شدي لجاما وهو شبيه بقوله استنقدي والاستنظار
ما خوذ من شبيب يكون في نقر الدابة انه شبه هذا الدم
بالنقر لانه يكون في جنب الدابة

ويكون من النقر والنقر اصله للسباع كما تقال للنافخ حياء وما
وانما هذه كلمة استعيرت كما استعارها الاخطل في قوله
كبوى الله فيها الاعورين ملامة ومقوة نقر الثوره المتضاجم
فقال نقر للبقرة وانما هي للسباع فكذلك نرى استعرى
احده من هذا انما هو كناية عن الفرج وقوله تحيضي
تقول اقعدي ايام حيضك ودعي فيها الصلوة والصيام
فهذا الحيض ثم اغتسلي وصلي وقال في حديث الحسن
دعي الصلوة ايام اقرائك هذا قد فسر الحيض وقوله
ايام اقرائك بين لك ان الاقراء انما هي الحيض وهذا
مما اختلف فيه اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل
العراق ان قول الله يتربصن بانفسهن ثلثة قروء انما هي الحيض
وقال اهل الحجاز انما هي الاطهار ومن قال انها الحيض
فهذا الحديث حجة له لقول النبي صلى الله عليه
دعي الصلوة ايام اقرائك ومن زعم انها الاطهار
فله ان يقول ندع اقراءنا اذا ادنا حيضها واقراءنا
اذا دنا اطهارها زعم ذلك ابو عبيدة والاصمعي وغيرهما
وقد ذكر ذلك الاعشى في شعر مدح به رجلا غزا
غزوة غنم فيها وظفر فقال
موديه غزا او في الحي رفعة لما ضاع فيها من قروء نسائكا

قال ابو عبيد معنى القتر وها هنا الاظهار لانه ضيع اظهار هو
بي عن انه واثرها عليهن وشغل بها عنهن ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم العجماء جبار والبئر جبار
والمعدن جبار وفي الركاز الخمس حدثنيه اسمعيل بن جعفر عن محمد
بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قوله العجماء يعني البهيمة
وانما سميت عجماء لانها لا تتكلم وقال سمعت المبرد بن سعيد بن مسروق
يحدث عن عمرو بن قيس عن الحسن قال ذكر الله في السوق كان له
من الاجر بعدد كل فج فيها واعجم فقال المبادل الفصيح الانسان
والاعجم البهيمة ۞ قال ابو عبيد وكذلك كل من لا يفصح عن
الكلام فهو اعجم ومستعجم ومن هذا حديث عبد الله اذا كان
احدكم يصلي فاستعجمت عليه قراءته فليتم يعني اذا انقطعت
فلم يقدر على القراءة من التعاس ومنه قول الحسن ملاة النهار
عجماء يقول لا يسمع فيها قراءة واما الجبار فهو الهدر والما
جعل جرح العجماء هدرا اذا كانت منفلتة ليس لها قايد ولا
سايق ولا راكب فاذا كان معها واحد من هاولي الثلثة
فهو ضامن لان الجناية حينيذ ليست للعجماء انما هي جناية صاحبها
الذي اوطأها الناس وقد روي ذلك عن علي وعبد الله وشريح وغيرهم
واما الحديث المرفوع الرجل جبار فان معناه ان يكون الراكب
يسير على الدابة فتنفح الدابة برجلها في سيرها فلا هدر ايضا وان كان
واقفا عليها في طريق لا يملكه فما اصابت يدها او برجلها

او غير ذلك فهو ضامن على كل حال وكذلك ان اصابت بيدها وهي تسير
فهو ضامن ايضا والبد والرجل في الوقوف سواء فهو ضامن له واما
قوله البئر جبار فان فيها غير قول فقال انها البئر تستاجر
عليها صاحبها رجلا يحفرها في ملكه فتنهار على الحافر
فليس على صاحبها ضمان وقال هي البئر تكون في
ملك الرجل فيسقط فيها انسان او دابة فلا ضمان عليه
لانها في ملكه هذا قول بعض واحسب هذا وجه
الحديث لانه لو اراد الملك لما خص البئر خاصة دون
الحايط والبيت والدابة وكل شيء يكون في ملك
الرجل فلا ضمان عليه فيها وكنتها عند البئر الغائبة
القديمة التي لا تعلم لها حافر واما مالك تكون بالوادي
فيقع فيها الانسان او الدابة فذلك هدر لقوله الرجل
جبار فقيل له انها بئر لا تعلم له قائل فليس فيه
وجد قبل بغلاء من الارض لا يعلم له قائل فليس فيه
قسامة ولا دية واما قوله المعدن جبار فانها هذه
المعادن التي يستخرج منها الذهب والفضة فيحفر الرجل
حفرة فيجد فيها شيئا مستتر لهم فربما انهار المعدن عليهم
فقتلهم فيقول دماؤهم هدر لانهم انما عملوا لانفسهم
وهذا اصل كل عامل عملا بكرا فعطب فيه انه
هدر لا ضمان على من استعمله الا انهم اذا كانوا جماعة
ضمن بعضهم لبعض على قدر رؤسهم من الدية ۞ قال
ابو عبيد من هذا الوان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا ما جاء مطابقا عليها فقتل احدهما كان على عاقلته الذي ورثت
نصف الدية لورثة الميت وسقط عنه النصف لان الميت اعان
على نفسه فهو واما قوله في الركاز الخمس فان اهل العراق
واهل الحجاز اختلفوا في الركاز فقال اهل العراق
الركاز المعادن كلها فما استخرج منها من شئ ملسنخ جها اربعة
اخماس ربما اصاب ولبيت المال الخمس قالوا وكذلك
المال العادي يوجد مدفونا هو مثل المعدن على قياسه سواء
وقالوا انما اهل الركاز المعدن والمال العادي
الذي قد ملكه الناس مشيد بالمعدن وقال اهل الحجاز
انما الركاز المال المدفون خاصة مما كنزه بنو آدم
قبل الاسلام واما المعادن فليست بركاز وانما فيها
مثل ما في اموال المسلمين من الزكوة اذا بلغ ما اصاب
ما ئتي درهم كان فيها خمسة دراهم وما زاد فبحساب ذلك
وكذلك الذهب اذا بلغ عشرين مثقالا كان فيه نصف مثقال
وما زاد بحساب ذلك قال ابو عبيد وقال
النبي صلى الله عليه في الاهلال بالحج
اسمعيل بن جعفر وحي بن سعيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
قال الاصمعي وغيره الاهلال التلبية واصل الاهلال
الصوت وكل رافع صوته فهو مهل قال ابو عبيد
وكذلك قوله الله جل ثناؤه في الذبيحة وما اهل لغير الله به هو ما
ذبح للاصنام وذلك ان الذابح اسمها عند الذبح فذلك
هو الاهلال وقال النابغة الذبياني يذكر درعه اخرجها الغواص من البحر

او دوية صدقته عواصها بالحج منى بها بهل ويسجل
يعني بالاهلال رفعه صوته بالدعاء والتحميد لله اذا راى اهلة
الحديث في استهلال الصبي انه اذا ولد لم يورث ولم يورث
حتى يستهل صارخا قال ابو عبيد فالاستهلال هو الاهلال
وانما يراد من هذا الحديث ان يستدل باستهلاله على حياته
ليعلم انه سقط حيا وقال ابن الاعرابي
نهل بالفتح قد ركبنا نهلا كما نهل الراكب المعتمر
قال ابو عبيد المعتمر ارادها هنا من العمرة وهو في غير
هذا المعتمر هو وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قطع في ثمر وكثر قال الحجازيون الثمر والكثر يعني
عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابو عبيد وغيره الكثر جمار النخل وهو كل ثمر الاشجار
وهو الجذ ايضا قال ابو عبيد واما قوله في الثمر والكثر يعني
الثمر المعلق في النخل الذي لم يجذ ولم يحرز في الجرين
وهو معنى حديث عمر انه قطع في عام سنة واراه في عذق معلق
والجرين هو الذي يسميه اهل العراق البيدر ويسميه اهل
الشام الاندر ويسمى بالبصرة الخوخان وقد يقال
له ايضا بالحجاز المربد وقال ابو عبيد في حديث النبي عليه السلام
انه خطب في يحنة او في عام الفتح فقال اما ان كل دم ومال
ومأثرة كانت في الجاهلية فهي تحت قدمي هاتين منها
ذكر سعد بن الحرث الصدائي انه الكعبة وسقاية الحاج قال الحجازيون
بعثه رسول الله النبي عن رجل رفعه الى النبي صلى الله عليه وعبيد بن عمير عن عمر
عن الحسن وقتادة بن زهير عن النبي قال وحدثناه اسمعيل بن عياش عن

يرفعه ؛ قال أبو عبيد وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين
قوله المأثوة هي المكرمة ويقال انما سميت مأثرة لانها
توثر وبأثرها قرن بعد قرن اي يحدث بها كقولك اثرت هذا
الحديث آثره اثرا وهذا قبل حديث مأثور ؛ واما قوله
سدانة البيت فانه يعني خدمته يقال منه سدنته أسدنه بسدانة
وهو رجل سدن من قوم سدنة وهم الخدم وكانت السقاية والرفادة
واللواء
البسدانة في بني عبد الدار وكانت السقاية والرفادة
إلى هاشم بن عبد مناف ثم صارت إلى عبد المطلب ثم إلى
العباس بن عبد المطلب على حاله في الاسلام
وأما قوله دم ربيعة بن الحرث فان ابن الكلبي اخبرني ان ربيعة
لم يقتل وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه دهرا
زمن عمر ولكنه قتل ابنا له صغيرا في الجاهلية فاهدر النبي
صلى الله عليه دمه فيما اهدر قال وانما قال دم ربيعة لانه
ولي الدم فنسبه اليه واما الرفادة فانه شيء كانت قريش
ترافد به في الجاهلية فيخرج كل انسان قدر طاقته مجعول
من ذلك مال اعظموا امر الموسم فيشترون به الحوز والطعام
والزبيب للنبيذ فلا يزالون يطعمون النابر حتى ينقضي الموسم
وكان اول من امر بذلك وسنه هاشم بن عبد مناف
ويقال انه انما سمي هاشما لهذا الامر هشم الثريد
واسمه عمرو وفي ذلك قال الشاعر
عمرو العلى هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف
ثم قام بعده عبد المطلب ثم العباس رضي الله عنه

فقام الاسلام وذلك في بني العباس ثم كان في زمن النبي عليه السلام
فلم يزل الخلفاء يفعلون ذلك الى اليوم وقوله تحت قدمي هاتين
يعني انه قد امحت ذلك كله وهذا كلام العرب
يقول الرجل للرجل اذا اجرى منه الشيء ثم اراد الصلح اجعل
ذلك تحت قدمي اي اطلبه وارجع الى الصلح وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه ان سعد بن عباده اتاه برجل
كان في الحي يخرج سقيم وجد على امة من اماء اهل الحي تبغي بها
فقال النبي عليه السلام خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ
فاضربوه به ضربة قال الحسين بن يزيد عن حماد بن اسحق عن يعقوب
بن عبد الله بن الاشج عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن سعد
بن سعد بن عباده قال الاصمعي وغيره واحد في الخرج
هو الناقص الخلق ومنه قيل للمفتول بالنهوان في الخوارج
يخرج اليد ؛ واما العثكال فهو هذا الذي يسميه الناس
الكباسة وفيه لغتان عثكال وعثكول واهل المدينة
يسمونه العذق بكسر العين واما العذق بالفتح فالنخلة بعينها
وظل اثر المسير يصف شعث اثر اه يسبه بالعثكال
وقرع بن النون اسود فاحم انبت كفنو النخلة المتعثكل
والقنو هو العثكال انصافا وجمع القنو اقناء وقنوان وفي
هذا الحديث من الفقه انه عجل ضربه فلم يمنعه سقمه من اقامة
الحد عليه وفيه تخفيف الضرب عنه وكره ذلك الاكثرون
مرضه وفيه انه لم يتقه في الزنا ؛ وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه من منح منيحة ورق او منح لبنا كان له كعدل
رقبة اولبسه

قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثنا طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة
عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله من منح منحة ورق او منح لبنا فان المنحة عند
العرب على معنيين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه المال هبة او عارية وتكون
له واما المنحة الاخرى فان للعرب اربعة اسماء تضعها في مواضع العارية
فينتفع بها المدفوع اليه والاصل في ذلك كله ان ترجع البه
وهي المنحة والعرية والافقار والاخبال وكلها في الحيوان
الا الاخبال فاما المنحة فالرجل يمنح اخاه ناقة او شاة فيحتلبها
عاما او اقل من ذلك او اكثر ثم يردها وهو تاويل هذا الحديث
واما العرية فالرجل يعري الرجل من نخله من نظه فيكون له التمر
عامه ذلك فهذه العرية التي رخص النبي صلى الله عليه في بيع تمرها
قبل ان تصرم واما الافقار فان يعطي الرجل الرجل دابته فيركبها
ما احب ثم يردها وحضونه ثم يردها عليه وهو الذي يروى فيه الحديث
عن عبد الله انه سئل عن رجل استقرض من رجل دابا ثم ان المستقرض
افقر المقرض ظهر دابته فقال عبد الله ما اصاب من ظهر دابته
فهو ربا قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس وخلد عن سيرين
عن عبد الله بن ذلك يذهب الى انه قرض جر منفعة واما الاخبال
فان الرجل منهم كان يعطي الرجل البعير او الناقة يركبها
ويجز وبرها وينتفع بها ثم يردها واياه عنا زهير اي سلمى
لقوم مدحهم فقال

هنالك ان يستخبلوا المال يخبلوا وان يسئلوا يعطوا وان يسروا يغلوا

يقال منه اخبلت الرجل اخبله اخبالا وكان ابو عبيد يقول
هنالك ان يستحولوا المال يحولوا من الحول وفي حديث

اخر يروى من حديث عوف وغيره يرفع الى النبي صلى الله عليه من منح منحة
وكوفا فله كذا وكذا قالوا وكوف الغنيمة الكثيرة الدر من
هذا قيل وكف البيت بالمكفة وكذلك وكف العين بالدمع
وفي قوله منحة وكوفا ما يبين لك انه لم يرد بالمنحة الشربة يسقيها
الرجل صاحبه انما اراد بالمنحة الناقة او الشاة يدفعها اليه ليحتلبها
ومن المنحة ايضا ان يمنح الرجل الرجل ارضه يزرعها ومنه حديث النبي
صلى الله عليه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه قال
ابو عبيد واكثر العرب يجعل المنحة العارية خاصة ولا يجعل الهبة
منحة وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه من احيا
ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق قال سمعت سعدان بن عبد الرحمن
الجمحي يحدثه عن هشام بن عروة عن ابيه يرفعه قال الجمحي قال هشام
العرق الظالم ان يحيي الرجل الارض قد احياها رجل قبله فيغرس فيها
غرسا او يحدث فيها شيئا يستوجب به الارض هذا الكلام او نحوه
قال ابو عبيد فهذا التفسير في الحديث وما الحق ذلك
حديث اخر قال سمعت عباد بن العوام يحدثه عن عبد بن اسحق عن يحيى بن عروة
عن ابيه يرفعه الى النبي صلى الله عليه مثل هذا الحديث قال فقال عروة فلقد
اخبرني الذي حدثني هذا الحديث ان رجلا غرس في ارض رجل من الانصار
نخلا فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه فقضى للانصاري بارضه وقضى
على الاخر ان ينزع نخله قال فلقد رايتها تضرب اصولها
بالفؤوس وانها النخل عم قال ابو عبيد فهذا الغارس في ارض
غيره هو العرق الظالم وقوله نخل عم هي التامة في طولها
وكذلك في خلقها وقال الشاعر ليبد يصف نخلا

شبكة الألوكة www.alukah.net

سحقا منتعها الصفا وسريته عم نواعم بنهن كروم

فالسحق الطوال وقوله منتعها يعني بطولها وهو ماخوذ من المانع وهو الطويل من كل شيء و الصفا اسم نهر والسوس النهر الكبير و في هذا الحديث من الحكم انه من اغتصب رجلا ارضا او دارا فغرس فيها وبنى وانفق ثم جاء ربها فاستحقها بحكم حاكم انه يقطع الغاصب بنفقة ما احدث فيها وان امر ذلك به ولا يقال للمستحق اغرم له القيمة ودع البناء على حاله ولكن اما له نفقه لا غير ا ان يشاء المستحق ذلك فهذا الاصل في حكم الغاصب وفي حديث اخر زيادة ليست في هذا قال حدثناه ابو معاويه عن هشام بن عروه عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا ميتة فهي له وما اكلت العافيه منه فهو له صدقه قالوا واخذ من العافيه عاف وهو كل من جاء يطلب فضلا او رزقا فهو معتف وعاف وقد يقال يعفو عفوا وجمعه عفاه

قال الاعشى مدح رجلا

تطوف العفاه بابوابه كطوف النصارى ببيت الوثن

وقد تكون العافيه في هذا الحديث من الناس وغيرهم وبيان ذلك في حديث احمد قال حدثنيه ابو اليقظان عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله عن ام مبشر الانصاريه قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وانا في نخل لي فقال من غرسه امسلم ام كافر قلت لا بل مسلم فقال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه انسان او دابه او طائر او سبع الا كانت له صدقه قال وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه

از روح الفوس تفث في روعي

از نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب

حدثناه هشيم قال اخبرنا ابن ابي خالد عن زبيد اليامي عن من اخبره عن عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام قوله نفث في روعي هو كالنفث بالفم شبيه بالنفخ واما النفل فلا يكون الا ومعه شيء من الريق ومن ذلك حديثه الاخر انه كان اذا مرض يقرا على نفسه بالمعوذات وينفث قال حدثنيه بن مصفى عن مبلد عن الزهري عن عروه عن عائشه عن النبي صلى الله عليه وقال عنوه

فان بدا لاحد ان يتبع عليه وان يعقد فحق له العقود

وقوله روعي معناه كقولك في خلدي وفي نفسي ونحو ذلك فهذا بضم الراء واما الروع بالفتح فالفزع وليس هو من هذا في شيء وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه تسعه اعشار الرزق في التجاره والجود الثابت في السايبا قال حدثنا هشيم قال اخبرنا داود بن ابي هند عن نعيم بن عبد الرحمن الازدي يرفعه قال هشيم يعني بالسايبا النتاج قال الاصمعي السايبا هو الماء الذي يخرج على راس الولد اذا ولد وقال ابو زيد ذلك الماء هو الحوء ممدود قال واما الجلده الرقيقه التي يكون فيها الولد فالحولاء والسخد كله الماء الذي يكون مع الولد وهو ما غليظ ومنه قيل للرجل اذا اصبح ثقيلا مورما انه لمسخد قال ابو عبيد ومعنى هذا الحديث والذي يرجع اليه ما قال هشيم انه انما اراد النتاج ولكن الاصل ما فسرنا لانه علم ما سمي النتاج السايبا وما بين ذلك

عدا الاصل عدا الورق

حدثنا عمر قال حدثنا الاشجعي عن محمد بن قيس عن ابي هند عن ابي ظبيان
وليس بالجنبي قال قال لي عمر يا ابا ظبيان قال قلت عطاي يا امير المؤمنين
قال اخذ من هذا الحرث والسنابك قبل ان تليله غلمة من قريش
لا تعد العطاء معهم ما لا ☜

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه من تعزا بعزاء الجاهلية
فاعضوه بهن ابيه ولا تكنوا حدثنيه الفزاري عن عوف عن الحسن عن
عمران بن حصين السعدي عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه ☜ قوله عزاء الجاهلية
الدعوى للقبائل ان يقال يا لكعب ويا لعامر وانتسابه ذلك
ومنه حديث بروى قال سمعته من اهل العلم ان رجلا قال بالبصرة يا لعامر
فجاء النابغة الجعدي بعصبة له فاخذته شرطا ابي موسى فضربه خمسين
سوطا فاتاه دعوى الجاهلية ويقال منه اعزينا وتعزينا قال عبيد

تعلمهم خمس العجاج المشربي اذا اعزينا

وقال الراعي

فلما التقت فرساننا ورجالهم دعوا يا لكلب واعزينا لعامر

يقال منه عزوت الرجل الى ابيه وعزيته لغتان اذا انسبته اليه
وكذلك الحديث اذا اسندته ☜ قال اخبرني يحيى بن سعيد عن ابن جريج
ان عطاء حدثه بحديث قال فقلت لعطاء اتعزيه الرجل
اذا اسنده اليه وهو مثل النسبة ☜ واما الحديث الاخر قوله
من ادعى دعوى الجاهلية فليس منا فان عزاء الاسلام ان تقول يا لك
المسلمين وكذلك يروى عن عمر انه قال ستكون للعرب دعوى
قبائل فاذا كان ذلك فالسيف السيف والقتل القتل حتى
يقولوا يا لك المسلمين ☜ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
انه كان اذا سجد جافا عضديه عن جنبيه وفتح اصابع

رجليه ☜ قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن عبيد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن
عطاء عن ابي حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه قال يحيى الفتح ان يضع
هكذا ونقد اصابعه ثم عمن موضع [illegible] منها الى باطن
الراحة يعني انه كان يفعل ذلك باطراف رجليه في السجود ☜ قال
الاصمعي اصل الفتح اللين ☜ قال ابو عبيد ويقال للبراجم اذا كان
فيها لين وعوز انها لفتي ومنه قيل للعقاب فتخاء لانها اذا اخطت
كسرت جناحيها وعجزتها وهذا لا يكون الا من لين قال امرؤ القيس
يصف فرسا شبهها بالعقاب ☜

كأني بفتخاء الجناحين لقوة دفوف من العقبان طأطأت شملالي

وقال آخر كأنها كاسر في الجو فتخاء

وانما سميت كاسر الكسرها جناحيها اذا اخطأت وفي هذا الحديث
من الفقه انه كان ينصب قدميه في السجود نصبا ولو انصبهما
لم يكن هناك فتح وكانت الاصابع مثنية فهذا الذي يراد من
الحديث وهو مثل حديثه الاخر انه امر بوضع الكفين ونصب القدمين في
الصلاة ☜ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه في حديث ذكر
فيه تعشر اهل الجنة قال ويروى اهل الغرف الى عرفهم في درة بيضاء
ليس فيها فصم ولا فصم ☜ قال حدثنيه ابو النضر عن ليث عن رجل
سليم عن فلان عن انس بن مالك رفعه قوله الفصم بالفاء هو ان ينكسر
الشيء فيبين يقال منه فصمت الشيء افصمه فصما اذا كسرته حتى
يبين ومنه قيل فلان افصم اذا كان منكسر السن ومنه الحديث
الاخر استغنوا عن الناس ولو عن فصم السواك يعني ما لم تكسر
منه اذا استيك به واما القصم بالقاف فهو ان ينصدع الشيء من غير
ان يبين يقال منه قصمت الشيء اقصمه قصما اذا فعلت ذلك به
فهو مقصوم قال ذو الرمة يصف الاثافي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كأنه دمل من فصه نبه على ملعب من جواد الخ مضموم

واما جعله مضموما لتشبيه والجناية اذا نام ولم يقل مضموم فيكون نائما

بالنهار وقال الله تبارك وتعالى لا انعظام فاما الوصم بالواو وليس هو

في الحديث فانه العيب يكون في الانسان وفي كل شيء منه يقال

ما في فلان وصمة الاكذا يعني العيب واما التوصيم فانه الفتره

والكسل يكون في الجسد ومنه الحديث ان الرجل اذا قام يصلي من

الليل اصح طيب النفس واذا نام وهو يصبح اصبح ثقيلا موصما وقال البيد

واذا رمت رحيلا فارحل واعص ما يأمر توصيم الكسل

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه من فاتته صلاة العصر فكأنما

وتر اهله وماله ثنا حدثناه هشيم قال اخبرنا حجاج عن نافع عن

ابن عمر يرفعه قال الكسائي هو من الوتر وذلك ان تحنى الرجل على الرجل

جناية يقتل له قتيلا او يذهب بماله واهله فيقال قد وتر فلان

فلانا اهله وماله ثنا قال ابو عبيد يقول فهذا في حق فاتته من صلاة

العصر لمنزله الذي قد وتر فذهب ماله واهله وقال غيره وتر اهله يقول

نقص اهله وماله وبقي فردا وذهب الوقوله ولن يتركم اعمالكم

يقول لن ينقصكم يقال وترته حقه ثنا قال ابو عبيد واحد

القولين قريب من الاخر ثنا وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه

انه جاء الى البقيع ومعه مخصرة له فجلس ونكت بها في الارض

ثم رفع رأسه وقال ما من نفس منفوسة الا وقد كتب مكانها

من الجنة والنار ثم ذكر حديثا طويلا في القدر ثنا قال حدثنيه ابو حفص

الابار عن منصور الاعمش عن سعد عن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي

عن علي عن النبي صلى الله عليه قوله ومعه مخصرة له قال المخصرة

ما اختصر الانسان بيده من عصا او عنزة او عكازة ونحو ذلك

38

ومنه ان يسأل الرجل بيد صاحبه فيقال فلان مخاصر فلانا

ومنه حديث عبيد الله بن عمر انه كان عنده رجل من قريش

وهو مخاصره قال حدثنيه محمد بن كثير عن الاوزاعي اسنده قال

واخبرني مسلمة بن سهل شيخ من اهل العلم باسناده لا احفظ ان يزيد بن معويه

قال لابيه الا ترى عبد الرحمن بن حسان لشيبته ابتذل فقال معويه

وما مثل فعالي قال

هي زفرة ما مثل لؤلؤة الغواص ميزت من غرها مكنون

فقال معويه صدق فقال يزيد وقال

واذا أمات سفيها لم يحدها في سيئ من الكارم دفتر

قال وصدق قال ماس قوله

ثم خاصرها نحو القبة الخضراء يمشي في مروج يتمشون

قال معويه كذب قال ابو عبيد فواء خاصرها هنا

اي اخذت بيدها قال الفراء يقال خرج الوفد متخاصرين

اذا كان لبعضهم اخذ ايدي بعض فاما الحديث الذي يروى

انه نهى ان يصلي الرجل مختصرا فليس من هذا في شيء انما

ذلك ان يصلي وهو واضع يده على خصره هذا

هو الذي في كراهيته حديث ابي هريرة حدثناه عمر

ابن هرون البلخي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن رجل

روى فيه الكراهة ايضا عن عائشة واي هريرة وهو في

بعض الحديث انه راحة اهل النار

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه كان لا يصلي في ثوب
له فال حدثناه معاذ بن معاذ عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن بن
سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في شعرنا وربما لحفنا قوله اللحف واحدها لحاف شعار
وهو ما ولي جلد الانسان من الثياب وامّا الاشعار مما فوق
الشعار وما يتدفأ به واما اللحاف فكل ما تغطيت به فوق الخمر
به يقال منه لحفت الرجل اللحفه لحفا اذا فعلت ذلك به قال الطرماح
ثم راحوا عبق المسك بهم يلحفون الارض هدّاب الازر
وفي هذا الحديث من الفقه انا انما كره الصلوة في ثياب فيها زي
والله اعلم ما اقدار يكون اصابها حتى يرد الخبر الخرف الحديث
وحسها غيره فاما عرق الحايض والجنب فلا نعلم احدا كرهه
ولكنه انكار الدم كما كره الحسن الصلوة في ثياب
الصباغ وكره ابو قلابة الصلوة في ثوب اليهودي والنصراني
وذلك لئلا يكون اصابه شيء من النجاسة وانهر السبخوز
وقد روي عن ابن عمر الرخصة في الصلوة في ثياب النساء قال
سمعت يزيد الكثه عن هشام بن حسان عن الحسن ان رسول الله
صلى الله عليه كان يصلي في مروط نسائه وكانت اكسيه
اثمان خمسة دراهم او نحوها والناس على هذا وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه لقد هممت ان انهى
ان ارسل فوسق او ابيار او نقفي لم اعلمه الا من حديث
ابن عيينة عن عمرو عن طاوس وعن ابن عجلان عن المقبري
وقال الحديث الى النبي صلى الله عليه قوله ان انهى
يقول لا افعل هيئة الامر هو آمر ومثل هذا في الفعل افعل كقولك
من العهد اتعهد ومن الصلة اتصل ومن الزنة اتزن قال
ابو عبيد وقال ان النبي صلى الله عليه انما قال هذه المقالة

انه يطيب له الفعل اذا كان ذلك على وجه المتابعة لا على العصبية
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ليس على مسلم جزية قال حدثنيه مصعب بن المقدام عن سفيان
عن فائوس عن ابيه عن ابن عباس يرفعه قال معناه الذي يسلم وله ارض خراج فتوضع
عنه جزية راسه ويترك على ارضه يؤدي عنها الخراج ومن ذلك
حديث عمر وعلي رضوان الله عليهما قال حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة
عن عبد الله بن رواحة قال حدثني مسروق ان رجلا من الشعوب اسلم
فكانت توخذ منه الجزية فاتى عمر فاخبره فكتب الا توخذ منه
الجزية قال ابو عبيد الشعوب العجم هاهنا وفي غير هذا الموضع
اكثر من القبايل قال حدثنا هشيم قال اخبرنا سيار عن الزبير
بن عدي قال اسلم دهقان على عهد علي رضوان الله عليه
فقال له ان اقمت في ارضك رفعنا الجزية عن راسك واخذناها
من ارضك وان تحولت عنها فنحن احق بها قال فهذا وجه حديث
النبي عليه السلام في الجزية وانما احتاج الناس الى هذه الاحاديث في
زمن بني امية لانه يروى عنهم ان الرجل من اهل الذمة من اهل السواد
كان يسلم فلا يسقطون الجزية عن راسه باخذونها منه مع
الجزية من ارضه وكان الحجاج يحتج فيه ويقول انما هم فينا
وعبيدنا فاذا اسلم عبد الرجل فهل يسقط عنه الاسلام الجزية
وكان خالد بن عبد الله يخطب فيما يحكى عنه به على المنبر ولهذا
استجاز من استجاز من الفداء الخروج عليهم مع ابن الاشعث
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
المكيال مكيال اهل المدينة والميزان ميزان اهل مكة قال
ابو عبيد قد اختلف في هذا الحديث فبعضهم يقول الميزان ميزان
المدينة والمكيال مكيال مكة قال حدثنيه ابو المنذر

شبكة الألوكة www.alukah.net

اسمعيل بن عمر عن سفين عن حنظلة عن طاوس عن ابن عمر عن النبي عليه السلام
قال ابو عبيد اصل هذا الحديث ان اصل كل شيء من الكيل والوزن انما
يأخذ الناس فيهما بأهل مكة واهل المدينة وان تغيير ذلك في سائر
الامصار الا ترى ان اصل التمر بالمدينة كيل وقد صار وزنا
في كثير من الامصار وان السمن عندهم وزن وقد صار كيلا في بعض
الامصار فلو اسلم رجل تمرا في حنطة لم يصلح لانه كيل
في كيل وكذلك السمن اذا اسلمه فيما يوزن لم يصلح لانه
وزن في وزن والذي يعرف به اصل الكيل والوزن ان كل ما
لزمه اسم القفيز والمختوم والمكول والمد والصاع فهو كيل
وكل ما لزمه اسم الارطال والاواقي فهو وزن الا ان يريد
بالارطال المكاييل فان المكيال قد يسمى رطلا الا تسمع
حديث عمر في الاواقي قاله في عام الرمادة وكان يأكل
الخبز بالزيت فقرقر بطنه فقال قرقر ما شئت فلا تأكل
هذا ابدا ما دام السمن يباع بالاواقي فهذا يبين لك ان اصل
السمن وزن الا ان تريد بالارطال المكاييل فان المكيال قد يسمى رطلا
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين اهدى اليه عياض بن حمار قبل ان يسلم فردده وقال انا لا نقبل
زبد المشركين قال حدثناه هشيم عن عبد عن عون
عن الحسن بن ابي الحسن ما زبد المشركين
فقال رفدهم وهكذا هو عندنا في الكلام يقال زبدت
الرجل ازبده زبدا اذا رفدته ووهبت له
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في المزارعة ان احدهم كان يشترط ثلثه جداول والقصارة

وما سقى الربيع فنهى النبي عليه السلام عن ذلك قال حدثناه جرير عن منصور
عن مجاهد عن اسيد بن ظهير عن رافع بن خديج عن النبي عليه السلام فقوله
يشترط ثلثه جداول يعني انها كانت تشترط على المزارع ان يزرعها
حاصة لرب المال واما القصارة فانه ما بقي في السنبل من الحب
بعد ما يدرس واهل الشام يسمونه القصري وكذلك يروى في حديث
عن جابر بن عبد الله قال حدثنيه ابو النضر عن ابن خثيمة عن ابي الزبير عن
جابر قال كنا نحابر على عهد النبي عليه السلام فنصيب من القصري
ومن كذا وكذا فقال من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه واما ما سقى الربيع فان الربيع النهر الصغير مثل الجدول
والسري وجمعه اربعة ارباع وانما كانت هذه شروطا يشترطها رب
الارض لنفسه خاصة سوى الشرط على الثلث والربع فنرى ان نهى
النبي عليه السلام عن المزارعة انما كانت لهذه الشروط لانها مجهولة
ولا يدري التسليم ام يعطب فاذا كانت المزارعة على غير هذه الشروط
بالثلث والربع فهي طيبة ان شاء الله وعلى هذا رخص فيها من رخص من اهل العلم
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله كتب النكل على النكل قيل وما النكل على النكل قال الرجل القوي
المجرب المبدئ المعيد على الفرس القوي المجرب او المجرب الشديد
من اي عبيد المبدئ المعيد قال حدثنيه محمد بن كثير عن الاوزاعي
عن يحيى بن ابي عمرو السيباني قال ابن كثير اكثر ظني انه رفعه
وقال عبثر بن كثير يقول عن ابي هريرة ولا ابو فعه قوله النكل على النكل
قال الفراء يقال رجل نكل ونكل قال ومعناه قريب من التفسير
الذي في الحديث قال ويقال ايضا ندل ونذل ومثل ومثل
وشبه وشبه قال لم نسمع في فعل وفعل غير هذه الاربعة
الاحرف قوله المبدئ المعيد الذي قد ابدى من عروه

أي قد عزمت مرة بعد مرة وجربت الأمور اعادني فيها وابدى

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لعن
الله رجلا اتاه فقال يا رسول الله اكلتنا الضبع فقال النبي عليه السلام
غير ذلك اخوف عندي ان تصب عليكم الدنيا صبا قال احمد بن حنبل
حجاج عن المسعودي عن حبيب بن ابي ثابت عن عبدة بن ابي لبابة عن
عمر ابي الدرداء عن النبي عليه السلام قوله الضبع هي السنة المجدبة
ولها اسما ايضا هي الارمة والليزة ويقال لها كحل الا ان الضبع
بالالف واللام ولم تسمع هذه الاخرى الا بغير الف ولا لام كأنها
اسم موضوع قال سلامة بن جندل مدح قوما

قوم اذا صرحت كحل بيوتهم ماء الغياف وماء اكل قرضوب

قال القرضوب في هذا البيت القتر والجمع قراضبه ويقال
في غير هذا الموضع القراضبة اللصوص واحدها قرضاب
ويقال قرضاب وقرضوب وصعلوك وسبروت واحد
وهم العاوج قال الشاعر في الضبع

ابا خراشة امّا انت ذا نفر فان قومك لم تاكلهم الضبع

يعني السنة قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
من سره ان يذهب كثير من وجر صدره فليصم شهر الصبر وثلثة
ايام في كل شهر قال حدثناه يزيد عن الجريري عن ابي العلاء عن
اعرابي من بني ضبيعة بن اقيش عن النبي عليه السلام قال الكسائي
والاصمعي قوله وجر صدره الوحر عشته وبلابله ويقال ان
اصل هذا دويبة يقال لها الوجرة وجمعها وجر شبهت
العداوة والغل بذلك والوغر شبيه به ايضا يقال منه قد
وغر صدر فلان عليك يوغر وغرا ووجر يوجر وجرا
قال الاصمعي رجل سمع لاغير وجبل وعل لاغير لا يقال

سمع وعل

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو اجذم قال حدثنيه حجاج
عن شعبة عن يزيد بن ابي زياد عن عيسى بن فايد قال حدثني من سمع
سعد بن عباده يقول قال النبي عليه السلم من تعلم القرآن ثم نسيه
لقي الله اجذم قوله اجذم هو المقطوع اليد يقال منه قد
جذمت يده تجذم جذما فانا اجذمها ومن ذلك حديث علي
رضوان الله عليه من ترك سنة لقي الله يوم القيامة اجذم
ليست له يد قال حدثنيه بريد عن شريك عن ابي اسحق عن
عاصم بن ربيعة عن علي فهذا يفسر لك الاجذم قال القتادي
وهل كنت الا مثل قاطع كفه بكفه اخرى فاصبح اجذما

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
الذي اخذته عنه ثعيلبة حين خرجت اليه وكان عمر بنانها
اراد ان يأخذ بنانها منها فقالت فلما خرجت تكنت هنية منهن
هي اصغرهن خرجت بيا كانت قد اخذتها الفرحة وعليها
بيسير لها من صوف فرحتها فحملتها معها فبينما هما تريكان
اذ انتقب الارنب فقالت الجرباء الغضبة والله لا يزال
كعبك عاليا فقالت وادركني عمر بالسيف فاصابت طبيته
طابعه من قرون راسه وقال الغني يا ابنة اخي يا دفار فالقيتها
اليه ثم انطلقت الى اخ لي ناكح في بني شيبان ابتغي الهجاء
لي رسول الله عليه السلام فبينما انا عنده ليلة حسب عني يامة
اذ دخل زوجها من السامر وقال وايك لقد اصبت ليلة صادت
صدق جرباء بن حسان الشيباني فقالت اختي الويل لي
فتتبع اخا بكر وابل بن يسمع الارض وبكرها اليس معها

الألوكة
www.alukah.net

رجل من قومها فقالت فصحبته صاحب صدق حتى قدمنا على رسول الله عليه
السلام فصليت معه الغداة حتى اذا طلعت الشمس ذنوب فكنت
اذا رايت رجلا ذا رواء او ذا قشر طمح بصري اليه فجاء رجل فقال السلام
عليك يا رسول الله فقال رسول الله عليه السلام وعليك السلام وهو
قاعد الفرصاء عليه ابهاك مليتين ومعه عسيب نخله مقشو
غير خوصتين اعلاه فالت فتقدم صاحبي فبايعه على الاسلام ثم قال
يا رسول الله اكتب لي بالدهنا فقال يا غلام اكتب له فقالت فشخص
بي وكانت وطني وداري فقلت يا رسول الله الدهنا فقيد الجمل
ومرعى الغنم وهذه نساء بني تميم وداء ذلك فقال صدقت المسكينة
المسلم اخو المسلم يسعهم الماء والشجر وينتابهم ونار على الفنار ويروى
الفنان وقال رسول الله عليه السلام ايلام ابن هذه ان يفصل الخطيه
وينتصر من ود الحجره قال ابو عبيد قولها فد اخذتها الفرصه
هي الريح التي تكون منها الحدب والعامه تقولها بالسين فاما
المسموع من العرب فبالصاد وقولها عليها ابيسج لها
فانه ثوب يعمل من الصوف لا احسبه يكون الا اسود وقولها
تركان تعني انهما تركان يعيرهما اذا اسرعا في السير يقال
قد ركك البعير ركا وركانا وان ركنه انا فانا اركه
ركنا وقولها فقالت الجريبا العضيه والله لا يزال
كعبك عاليا فانها قالت بانتاج الادب والاصل في العضيه
التي تكون فيه ثم تخرج هنه الى غيره ومن هذا قيل نفضيت
من كذا وكذا اي خرجت منه فكانها اراد ان انها كانت
في ضيق وشده من قبل عمر بناتها فنفضت فخرجت منه الى السعه
لا تسمع قولها والله لا يزال كعبك عاليا واما قولها فادركني

عمر بالسيف فاصاب طبته بعض قرون راسيه فان طبته حده وجمعه
طبات وطبون وهو ما بلى الطرف منه ومثله ذبابه قال الكميت
يرى الراؤون بالشفرات منها كذارى حاجب والطبينا
وقول الرجل للمراه التي لا ابنك اخي يا دفار فان الافار المنتنه
قبل الامه يا دفار ومنه قول عمر يا دفراه وزعم الاصمعي ان العرب
تستي الدنيا ام دفر وقولها تحسب عني نايمه فانها اراد ان
تحسب اني وهذه لغه لبني تميم قال ذو الرمه
اعن ترسمت من خرقاء منزله ماء الصبابه من عينيك مسجوم
اراد ان يجعل مكان الهمزه عينا وقولها اخت قبيله لا تخبرها
فتتبع اخا بكر بن وايل بن سمع الارض وبصرها فان بعضهم يقول بتر
طولها وعرضها وهذا معنى خرج ولكن الكلام لا يوافقه ولا ادري
ما الطول والعرض من السمع والبصر ولكن وجهه عندي انها اراد ان
ان الرجل يخلو بها ليس معها احد يسمع كلامها ولا يبصرها
الا الارض فصار الارض خاصه كانها هي التي تسمعها
وتبصرها دون الاشياء والناس وانما هذا مثل ليس على ان الارض تسمع
وتبصر وقد روي عن النبي عليه السلام انه اقبل من سفر فلما راى احدا
قال هذا جبل يحبنا ونحبه والجبل ليست له محبه ومنه
قول الله تبارك وتعالى جدارا يريد ان ينقض والجدار ليست له
ارادة والعرب تكلم بكثير من هذا النحو كان الكسائي يحكي
عنهم انهم يقولون منزلنا ينظر الى منزل فلان ودورنا تنابا طرف وينقولون
اذا اخذت في طريق كذا وكذا فنظر البك الجبل فحذ هناك
وانما يراد به هذا كله قرب ذلك الشي ومنه حديث النبي عليه السلام
لا ترى نارانا ومثل هذا في الكلام كثير وقول قتله كنت
اذا رايت رجلا ذا زوا وقشر طمح بصري اليه احسب انه رسو

عليه السلام ه الرد الممطر والقشر اللباس ه وقولها نظرت فاذا رسول
الله عليه السلام قاعد القرفصاء عليه اشمال مليتين ومعه عسيب
في يده مقشور فاذا القرفصاء جلسة المحتبي الا انه لا يجتبي بثوب ولكن
يجعل يديه مكان الثوب ه واما الاشتمال فانها الالتحاف والواحد
منها يسمل ه يقال قد يشتمل الثوب واشتمل لحاف والعسيب جريد
النخل والمقشور المقشور قاله الفراء يقال قشرت وجهه اي قشرته ه
ومنه حديث معوية انه دخل عليه وهو ياكل لبيا مقشرا ه وقولها
فلما ذكر الاهنا شخص بي يقال للرجل اذا اتاه امر يقلقه ويزعجه
قد شخر به ولهذا قيل للشيء الناتي شاخص ه ولهذا قيل شخوص البصر
انما هو ارتفاع ومنه شخوص المسافر انما هو خروجه من مكانه
وحركته من موضعه ه وقول النبي عليه السلام ونيعا ونار على
الفتان فانه يقال للفتان وهو واحد وهو يروى الفتار والفتار
فمن قال الفتان فهو واحد وهو شيطان ومن قال الفتار فهو جمع
يريد الشياطين وواحدها فاتن والفاتن المضل عن الحق ه قال الله تبارك
وتعالى فانكم وما تعبدون ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال الجحيم ه
وحدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله ه وقوله ايكم ابن هذه
يعني الخطيئة يعني انه اذا نزل به امر ملتبس مشكل لا يهتدي له
فانه يعني به ولكنه يفصله في بريمة ويخرج منه وانما وصفه
ه وقوله ينتصر من ورم الجزرة فان الجزرة الرجال الذين
ه ومعنون بعضهم من بعض يقول فهذا ان ظلم نظلمه
فمنعه من ذلك انا عند هذا من المنعة والعز ما ينتصر
فقد جزوه عنه حتى يستوفي حقه وفي هذا
عليه السلام حمده على دفع الظلم عن نفسه وترك الاستذا
ه وقوله هذا قال الله تبارك وتعالى والذين اذا اصابهم

البغي هم ينتصرون ه قال حدثني بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابرهيم
في هذه الاية قال كانوا يكرهون ان يستذلوا ه ه ه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان ه قال الكسائي وابو الجراح وغيرهما
يعني المراة ترضع الصبي مصة او مصتين والمصة هو الملء ه يقال
ملج الصبي امه يملجها ملجا ه ومن هذا قيل رجل مصاص وملجاز ومعاز
كل هذا من المصر يعنون انه يرضع الغنم من اللبن ولا يحلبها
فيسمع صوت الحلب ولهذا قيل لبن راضع ه فان اردت ان تكون
المراة هي التي ترضع فتجعل الفعل لها قلت قد املجت صبيها املاجا
فذلك قوله الاملاجة والاملاجتان يعني ان تمصه هي لنفسها ه واما
حديث المغيرة بن شعبة لا تحرم العبقة فانا لا نرى هذا محفوظا ولا نعرف
العبيقة في الرضاع ولكنا نراها العفة وهي بقية اللبن في الضرع
بعد ما يمتك اكثر ما فيه وقد يقال لها العفاقة قال لا عشى يصف ظبية وعجلها
وتعادى عنه النهار فما نجوه الا عفاقة او فواق
يقال قد امتك الفصيل ما في ضرع امه اذا لم يبق فيه من اللبن شيئا
وهذا حديث ثابت عن النبي عليه السلام ه انه قال لا تحرم الاملاجة
ولا الاملاجتان ه وفي حديث اخر لا تحرم المصة ولا المصتان ه قال
حدثنيه بن علية عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير
عن عايشة عن النبي عليه السلام ه والذي اجمع عليه اهل العلم من اهل
الحجاز والعراق ان المصة الواحدة لا تحرم وحديث رسول الله عليه السلام
اذا ثبت او لا بد ان يعمل به ويسمع ه ه ه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
قال دخلت امراة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها
ولم ترسلها تاكل من خشاش الارض ه قال حدثنيه اسمعيل
بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة يرفعه ه قول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله حشائش الهوام ودواب الأرض وما أشبهها فهذا بفتح الحاء وأما الحشائش بالكسر فحشائش البعير وهو العود الذي يجعل في أنفه قال الأصمعي الحشائش ما كان في العظم منه والهرار ما كان في اللحم والبرة ما كان في المنخر قال أبو عبيدة والخزامة هي الحلقة التي تجعل في أنف البعير فإن كانت من مقر فهي برة وإن كانت من شعر فهي خزامة وقال غير أبي عبيدة وإن كان عود فهو خشاش قال الكسائي يقال من ذلك كله خرمت البعير وعرثته وخششته فهو مخروم ومعرور ومخشوش ويقال من البرة خامه أبرته فهو مبرا وناقة مبراة

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم فصل بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح قال حسناه هشيم قال أخبرنا أبو بلج عن محمد بن حاطب عن النبي عليه السلام أما الدف فهو هذا الذي يضرب به النساء وقد زعم بعض الناس أن الدف لغة فأما الجنب فالدف بالاختلاف فيه بالفتح وقوله الصوت فإن الناس يختلفون فيه فبعض الناس يذهب به إلى السماع وهذا خطأ في التأويل يا رسول الله عليه السلام وإنما معناه عندنا إعلان النكاح واضطراب الصوت به والذكر في الناس كما يقال فلان قد ذهب صوته في الناس وكذلك قال عمر أعلنوا هذا النكاح وحصنوا هذه الفروج

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تولهوا والدة عن ولدها ولا توطئ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تستبرئ بحيضة قال حدثناه أبو معوية عن حجاج بن أرطاة عن الزهري برفعه قوله لا تولهوا والدة عن ولدها فالتولية أن يفرق بينهما في البيع وكل أنثى فارقت ولدها فهي والهة

قال الأعشى يذكر بقرة أكل السباع ولدها

فأقبلت والهة لا يرى ... عجولها دفاؤها وكل

وقوله لا توطئ حامل حتى تستبرئ بحيضة الحامل حالب الناقة والمرأة وغير ذلك إذا كانت غير حامل فهي حيال والجمع من ذلك حمل وحول غير قياس ويقال في الحول أنه مفعول الصدر ويقال حالت حيالا وحولا فزادوا الألف كما زادوا الدال في السؤدد وإنما أصلها الواو واحدة ودلالة قولهم عوط مثل حول في المعنى وكذلك الحرب إذا خمدت بعد وقود قيل حالت حيالا وإذا هاجت بعد ذلك قيل لقحت حرب حيال وأما قوله ولا حامل حتى تضع فإنه في السبي إن سبيت المرأة وهي حامل فلا تحل وطئها حتى تضع وكذلك في الشرى ايضا وكذلك الحامل في الشرى والسبي جميعا وكذلك في الهبة والصدقة وغير ذلك

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعبا جادا قال حدثنيه شبابة عن ابن ذيب عن عبد الله بن السايب عن يزيد عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلم قوله لاعبا جادا يعني إن أخذ متاعه لا يريد سرقته إنما يريد إدخال الغيظ عليه يقول فهو لاعب في مذهب السرقة جاد في مذهب إدخال الروع والأذى عليه ومثل هذا مثل حديثه إذا مر أحدكم بالسهام فليمسك بنصالها ومثل حديثه لا يحل لمسلم أن يروع مسلما ومثل حديثه أنه مر بقوم ينعاطون سيفا فاهم عنه وكل هذا كراهة لروعة المسلم وإدخال الأذى عليه وإن كان الآخر لا يريد جرحه ولا قتله

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يمنع نقع البير قال حدثنيه يزيد عن محمد بن إسحق عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عائشة عن النبي عليه السلم يعني فضل الماء من موضعه الذي خرج منه من البعير أو غيره لأنه من قبل أن يصير

او وعاء الاجد فاذا صار في وعاء فصاحبه احق به وهو مال من ماله ﴿ ولما
حديثه الاخر من منع فضل الماء ليمنع به فضل الكلا منعه الله فضله
يوم القيامة ﴿ قال حدثنا هشيم عن يزيد عن هشام عن الحسن برفعه ﴿ قال
وحدثنا ابو النضر عن ليث عن ابن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي
عليه السلام ﴿ انه قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلا ﴿ فاما
البير لكون في بعض البوادي ويكون قربها كلا فربما سبق اليها
بعض الناس فمنعوا من جاءهم فاذا منعوهم الماء فقد منعوهم
الكلا لانهم اذا ارعوها الكلا لم يردوها من الماء فقتلها
العطش ﴿ قال ابو عبيد فهذا تاويل قوله من منع فضل الماء ليمنع به
فضل الكلا منعه الله فضله يوم القيمة ﴿ ومنه الحديث الاخر من
حديث هشيم عن عوف عن رجل عن ابي هريرة لا ادري ارفعه او لا ﴿
قال حريم البير اربعون ذراعا من حواليها لاعطان الابل والغنم قال ابن
السبيل اولى بشاربه لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلا ﴿ قال ابو عبيد
ومعنى هذا البير التي وصفنا تكون في قرب الكلا ليست في ملك
احد فليس ينبغي ان تناخ فيها ابل ولا تشغل بغنم ولا غيرها اربعين
ذراعا في كل جوانبها الا للوارده فقط قدر ما ترد وتعطن فاذا
انقطع ذلك فلا حق لها فيها ويكون ابن السبيل احق به حتى يسقي
ثم الذي ياتي بعده كذلك ايضا فهذا قوله وابن السبيل اولى بشاربه
قال ابو عبيد وقد يكون فضل الماء ايضا ان يسقي الرجل ارضه فيفضل
بعد ذلك ما لا يحتاج اليه فليس له ان يبيع فضل ذلك الماء كذلك
يروى عن عبد الله بن عمرو ﴿ ﴿

وقال ابو عبيد في ذكر اسنان الابل

ما جاء منها في الصدقة وفي الدية وفي الاضحية ﴿ قال الاصمعي وابو
زياد الكلابي وابو ربيع الانصاري وغيرهم دخل كلام بعضهم في
بعض ﴿ قالوا اول اسنان الابل اذا وضعت الناقة فان كان
ذلك في اول النتاج فولدها ربع والانثى ربعة ﴿ وان كان

في اخره فهو مسنع ومن الربع حديث عمر حين سأله رجل من الصدقة فاعطاه
ربعة يتبعها ظئرها وهو في هذا كله حوار فلا يزال حوارا كذلك
ثم لا يفصل ﴿ فاذا فصل عن امه فهو فصيل والفصال هو الفطام ﴿ ومنه
الحديث لا رضاع بعد فطام ﴿ فاذا استكمل الحول ودخل في الثاني فهو
بن مخاض والانثى ابنة مخاض وهي التي توخذ في خمس وعشرين من
الابل صدقة عنها وانما سمي ابن مخاض لانه قد فصل عن امه ولحقت
امه بالمخاض وهي الحوامل فهي من المخاض وان لم تكن حاملا فلا يزال
بن مخاض السنة الثانية كلها فاذا استكملها ودخل في الثالثة
فهو بن لبون والانثى ابنة لبون وهي التي توخذ في الصدقة اذا جاءت
الابل خمسا وثلاثين وانما سمي ابن لبون لان امه كانت ارضعته
في السنة الاولى ثم كانت من المخاض السنة الثانية ثم وضعت
في الثالثة فصار لها لبن فهي لبون وهو ابن لبون والانثى ابنة لبون ﴿
فلا يزال كذلك السنة الثالثة كلها فاذا مضت الثالثة ودخلت
في الرابعة فهو حينئذ حق والانثى حقة وهي التي توخذ في الصدقة اذا
اجزأت الابل خمسا واربعين ﴿ ويقال انه انما سمي حقا
لانه قد استحق ان يحمل عليه ويركب ﴿ يقال هو حق بين الحقة
وكذلك الانثى حقة ﴿ قال الاعشى ﴿

لحقتها بطنيه اللجين حتى السديس لها قد اسن ﴿

اللجين ما تلجن من الورق وهو ان يدق حتى تلزح ويلصق بعضه ببعض ﴿
فلا يزال كذلك حتى يستكمل الاربع ويدخل في السنة الخامسة
فهو حينئذ جذع والانثى جذعة وهي التي توخذ في الصدقة
اذا بلغت الابل خمسا وسبعين كما ليس في الصدقة سن من الاسنان
من الابل فوق الجذعة ﴿ فلا يزال كذلك حتى تمضي الخامسة فاذا
مضت الخامسة ودخلت السنة السادسة والقى ثنيته فهو
حينئذ ثني والانثى ثنية وهو ادنى ما يجوز من اسنان الابل

في النحر هذا من الابل والبقر والمعز لا يجزئ منه في الاضاحي الا
الثني فصاعدا ه واما الضأن خاصة فانه يجزئ منه الجذع لحديث
النبي عليه السلام ه واما الاسنان فانه يدخل فيها نبات المحاض ونبات
اللبون والحقاق والجذاع هذا في الخطإ ه واما في شبه العمد
فانها حقاق وجذاع وما بين ذلك الى بازل عامها كلها خلفة
والخلفة الحامل ه وتفسير ذلك ان الرجل اذا قتل الرجل خطأ وهو
ان يتعمد غيره فيصيبه فتكون الدية على عاقلته أربعا وخمسين
وعشرون ابنة مخاض وخمسا وعشرون ابنة لبون وخمسا وعشرون
حقة وخمسا وعشرون جذعة ه وبعض الفقهاء يجعلها اخماسا
عشرين ابنة مخاض وعشرين ابنة لبون وعشرين ابن لبون ذكر
وعشرين حقة وعشرين جذعة فهذا الخطأ ه واما شبه
العمد فان يتعمد الرجل الرجل بالشيء لا يقتل مثله فيموت منه
ففيه الدية مغلظة الا انها ثلث وثلثون حقة وثلث وثلثون جذعة
واربع وثلثون ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة ه ثم
لا يزال التي من الابل تبنيا في تمضي السادسة فاذا مضت ودخل في السابعة
فهو حينئذ رباع والانثى رباعية ه فلا يزال كذلك في تمضي السابعة
فاذا مضت ودخل في الثامنة فالغى السن الذي بعد الرباعية فهو
حينئذ سديس وسدس لفتاز ه وكذلك الانثى لغتهم
في هذه السن واحد ه فلا يزال كذلك في تمضي الثامنة فاذا
مضت الثامنة ودخل في التاسعة فطرنا نابه وطلع فهو حينئذ
بازل وكذلك الانثى بازل بلفظه ه فلا يزال بازلا في تمضي التاسعة
فاذا مضت ودخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ولا يسمى بعد الاخلاف
ولكن يقال له بازل عام وبازل عامين ومخلف عامين

ومخلف عامين ان ما زاد على ذلك ه فاذا كبر فهو عود والانثى
عودة ه فاذا هرم فهو فحل للذكر واما الانثى فهي الناب والشارف
ومنه الحديث في الصدقة خذ الشارف والبكر وفي استئناف الابل الشباب
كثيرة واما كتبنا منها ما جاء في الحديث ه ه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في الموضحة وما جاء عن غيره في الشجاج ه قال الاصمعي وغيره دخل
كلام بعضهم في بعض اول الشجاج الحارصة وهي التي تخرص الجلد
يعني تشقه قليلا ه ومنه قيل حرص القصار الثوب اذا شققه وقد
يقال لها الحرصة ايضا ه قال ابو عبيد سمعت اسحق الازرق عن
عوف قال الشهوث ما قد سماه اسحق يعني بعض قضاة اهل البصرة
قضى في جرح بكذا وكذا ه ثم الباضعة وهي التي تشق اللحم
بعد الجلد ه ثم المتلاحمة وهي التي اخذت في اللحم ولم
تبلغ السمحاق والسمحاق جلدة او قشرة رقيقة بين اللحم والعظم ه
قال الاصمعي وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق فاذا بلغت
الشجة تلك القشرة التي لا يبقى بين الجلد وبين اللحم غيرها قيل
الشجة هي السمحاق ه وقال الواقدي هي عندنا الملطا
قال وقال غيره هي الملطاة قال وهي التي جاء فيها الحديث يقضى
في الملطا بدمها ثم الموضحة وهي التي تكشط عنها ذلك
القشر او تشق حتى يبدو واضح العظم فتلك الموضحة وليس في شيء
من الشجاج قصاص الا في الموضحة خاصة لانه ليس له منها شيء له
حد ينتهي اليه سواها ه واما غيرها من الشجاج ففيه دينها
ثم الهاشمة وهي التي تهشم العظم ه ثم المنقلة وهي التي ينقل
منها فراش العظام ه ثم الامة وقد يقال لها المأمومة وهي التي
تبلغ أم الدماغ يعني الدماغ ه قال ابو عبيد في قوله يقضى في الشجاج
بدمها انه اذا شج الشاج حكم عليه للشجوج بمبلغ الشجة

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ساعة شيخ ولا يسنانها وسائر الشجاج ليس نابها كي تثمر
الا ما يصير امرها ثم تكبر فيها حينئذ ◉ قال ابو عبيد والامر عندنا
في الشجاج كلها والجراحات كلها انه ليس نابها ◉ قال حدثنا هشيم
عن حصين قال قال عمر بن عبد العزيز ما دون الموضحة خدوش فيها صلح
قال ابو عبيد ومن الشجاج ايضا غير هاؤلاء الذين سميناهم الدامية
وهي التي تدمى من غير ان يسيل منها دم ◉ ومنها الدامعة وهو
ان يسيل منها دم ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا استفتح القراءة في الصلوة قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
من همزه ونفثه ونفخه فقيل يا رسول الله ما همزه ونفثه ونفخه
فقال اما همزه فالموتة واما نفثه فالشعر واما نفخه
فالكبر ◉ فهذا تفسير من النبي عليه السلام ولتفسيره صلى الله عليه
تفسير فالموتة الجنون وانما سماه همزا لانه جعله من
النخس والغمز وكل شئ رفعته فقد همزته ◉ واما الشعر
فانه انما سماه نفثا لانه كالشئ ينفثه الانسان من فيه مثل
الرقية ونحوها وليس معناه ان الشعر الذي كان المشركون
يقولونه في النبي عليه السلام واصحابه لانه قد روي عنه الرخصة
في الشعر من غير ذلك الذي قيل فيه واصحابه ◉ واما الكبر فانه
سمي نفخا لما يوسوس اليه الشيطان في نفسه فيعظمها عنده
ويحقر الناس في عينه حتى يدخله ذلك الكبر والتجبر والزهو ◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لعلي ان لك بيتا في الجنة وانك ذو قرنيها ◉ فقد
كان بعض اهل العلم يتاول هذا الحديث انه ذو قرني الجنة
يريد طرفيها وانما تاول ذلك لذكره الجنة في اول الحديث
واما انا فلا احسبه اراد ذلك والله اعلم ولكنه اراد انك

ذو قرني هذه الامة وهذا كثير سائر جائز في القرآن وفي كلام العرب
واشعارهم ان يكنوا عن الاسم ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى ولو يواخذ
الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة وفي موضع اخر ما ترك عليها
من دابة فمعناه عند الناس الارض وهو لم يذكرها ◉ وكذلك قوله
حتى توارت بالحجاب يفسرون انه اراد الشمس فاضمرها وقد يقول
القائل ما بها اعلم من فلان يعني القرية والبلدة والمدينة وجو ذلك

وقال جابر ◉
اما وابي ما يغني الثراء عن الفتى اذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر
وانما اخبرت هذا التفسير على الاول لحديث عن علي نفسه له ولنا
وهو عندي مفسر وذلك انه ذكر ذا القرنين فقال دعى قومه
الى عبادة الله فضربوه على قرنيه ضربتين وفيكم مثله فيرى انه
اراد بقوله هذا نفسه يعني اني ادعوا الى الحق حتى اضرب على
راسي ضربتين يكون فيهما قتلي ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يصلي من الليل فاذا مر بآية فيها ذكر الجنة سال واذا مر
بآية فيها ذكر النار تعوذ واذا مر بآية فيها تنزيه لله سبح ◉ قوله
تنزيه لله يعني ينزه عنه تبارك وتعالى من ان يكون له شريك او ولد او ما
يشبه ذلك ◉ واصل التنزه البعد مما فيه الادناس والقرب الى ما فيه
الطهارة والبراءة ◉ ومنه قول عمر حين كتب الى ابي عبيدة ان الارض
ارض عمقة وان الجابية ارض نزهة فاظهر من معك من المسلمين اليها ◉
قال ابو عبيد انما اراد بالعمقة ذات الندى والوخا واراد بالنزهة
البعد من ذلك ثم كثر استعمال الناس للنزهة في كل ما بعد حتى
جعلوها في البساتين والحضر ومعناه راجع الى ذلك الاصل ◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال العين وكاء السه فاذا نام احدكم فليتوضا ◉ وفي حديث
اخر فاذا نامت العين استطلق

الوكاء قوله السته يعني حلقة الدبر والوكاء اصله الخيط والسير الذي يشد به راس القربة ثم جعل لفظه للعين مثل الوكاء للقربة يقول خذا ما امنت العين واستوثق كذلك الوكاء فكان منه الحذف قال الشاعر وانت السته شاتك فعين عنها وسمينها وانت السته البطلى اذا دعيت نصر

وقال اخر

اذع فعيلا باسمها لا تنسه ان فعيلا من صئيان السته

يريد الاشتكى

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان اخر من يدخل الجنة لرجل يمشي على الصراط يمشي على الصراط فينكب مرة ويمشي وتسفعه النار قلما جاوز الصراط ترفع له شجرة فيقول يا رب ادنني من هذه استظل بها فترفع له اخرى فيقول مثل ذلك يسكه الجنة فيقول الله جل وعز لعلي ان اعطيك ذلك متى اتى عبدي ابن ضيك ان اعطيك الدنيا ومثلها معها قوله يصر بك يقول يقطع مسلنك من وكل شيء قطعته ومنعته فقد صريته قال الشاعر

هو الفتى ان لم يصره الله فاتله يقول

ان لم يقطع الله هواه لمن ومنعه من ذلك قتله

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان مصدقا اتاه بفصيل مخلول فقال النبي عليه السلام انظروا الا فكار اتانا بفصيل مخلول فبلغه ذلك فاتاه بناقة كوما قوله المخلول هو الهزيل الذي قد دخل جسمه واطر اصل هذا انهم يشدون حلو اللسان الفصيل لكيلا يرضع من امه فمتى ما شاء حتى يطلق عنه الحلال فيرضع حينئذ من يعلون به مثل ذلك مثل ذلك ايضا فيصير مهزولا لهذا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

في الملاعنة قال ان جاءت به سبطا قضي العين كذا وكذا فهو لهلال ابن امية قوله سبطا يروى عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك عن النبي عليه السلام قال ما اقتضى العين هو الفاسد منه ويقال قد قضى الثوب وتقضى وذلك اذا تقرد وتقشر قال الاعشى

يقال للقرية اذا تشققت وبليت انها قضية

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين انكسفت الشمس على عهده وذلك حين ارتفعت قيد رمحين او نحوه اسود جتى اضت كانها تنومه فذكر حديثا طويلا في صلاة النبي عليه السلام بومئذ وخطبته قال التومة من نبات الارض فيه سواد او حمرة وهو مما ناكله الانعام وجمعها تنوم ومنه قول زهير يذكر الطلل

امسك مصلم الادنين اجنى له بالسي تنوم وعلق

قال السوم الالم ضرب من النبات وقوله اضت يعني صارت

قال زهير يذكر ارضا قطعها

قطعت اذا ما الالم اصرك انه نيوف تنيا ثاره ثم تلتقي

وقال ابو عبيد في حديثه النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه عدي بن حاتم قبل اسلامه فعرض عليه الاسلام فقال له عدي اني حنيف فقال له النبي عليه السلام انك تاكل المرباع وهو لا يحل له في دينك وقال له النبي عليه السلام انك من اهل دين يقال لهم الركوسية فيروى في تفسير الركوسية عن سعيد بن سيرين انه قال هو دين بين النصارى والصابئين فقوله من دين يريد من اهل دين والمرباع فانه شيء كان يخص به الرئيس في مغازيهم يأخذ ربع الغنيمة خالصة له وكذلك روي في حديث اخر عن عدي بن حاتم قال ربعت في اهلية وخمست في الاسلام وقد كان للرئيس

مع المرباع اشيا ايضا سواه ۞ قال الشاعر يمدح رجلا ۞

لك المرباع فيها والصفايا وحكمك والنشيطة والفضول

فالمرباع ما وصفنا والصفايا واحدها صفي وهو ما يصطفيه للنفسه
اى يختاره من الغنيمه ايضا قبل القسم ۞ وحكمه ما احتكم فيها
من شيء كان له ۞ والنشيطه ما مروا به في غزاتهم على
طريقهم سوى الغار الذي قصدوا له ۞ والفضول ما فضل عن القسم
لم يمكنهم ان يحصوه مال له ايضا فكل هذه الحلال كانت
لرؤسا الجيوش من الغنايم ۞ وفي الحديث ان الناس كانوا على
الباء واحدا فاما ان يكونوا مجتمعين على عداوتهم يقال
بني فلان الب على بني فلان اذا كانوا يدا واحده عليهم بالعداوه
ويقال ثالب القوم ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يخرج قوم من المدينه الى اليمن والشام والعراق يستوزون
والمدينه خير لهم لو كانوا يعلمون ۞ قوله يستوزون هو ان يقال
في زجر الدابه بسر بسر وهو صوت الزجر اذا سقت حمارا او غيره
وهو من كلام اهل اليمن وفيه لغتان يسسن وابسسن
فيكون على هذا القياس يستوزون ويستوزون ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه مر برجل يعالج طلمه لاصحابه في سفر وقد عرق وآذاه
وهج النار فقال صلى الله عليه وسلم لا يصيبه حر جهنم ابدا ۞
طلمه يروى عن نفيه عن ابي عمرو السلفي عن ابي سهيل النحوي برفعه ۞ قوله
الطلمه يعني الحيره وهي التي يسميها الناس الملة وانما الملة
اسم الحفره نفسها فاما التي يعمل فيها فهي الطلمه والجمع
الطلل واكثر من يتكلم بهذه الكلمه اهل الشام والثغور
وهي مستدله عندهم والذي يراد من هذا الحديث انه حمى الرجل

خدم اصحابه في السفر يعني انه خير لهم ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في مرضه الذي مات فيه اجلسوني في مخضب فاغسلوني ۞
قال ابو عبيد فالمخضب هو مثل الاجانه التي يغسل فيها الثياب
ونحوها وقد يقال له المركن ايضا ۞ ومنه حديث حمنه ابنت جحش
انها كانت تجلس في مركن لاختها زينب وهي مستنقاضه في
بعلوا مقره الدم الما ۞ ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل عن الفرع فقال حق وان تتركه حتى يكون بكر
ناقه او بكر بقره خير من ان تذبحه لتطعم لحمه ۞ يروى عن معمر عن سفيان بن عيينه عن زيد
بن اسلم عن رجل من بني سمره عن عمه عن النبي عليه السلام ۞ قوله
الفرع هو اول شيء تنتجه الناقه وكانوا يجعلونه لله ثم يأكل ويتعلى
فقال النبي عليه السلام هو حق ولكنهم كانوا يذبحونه حين
يولد فكره ذلك فقال دعه حتى يكون بكر ناقه او بكر بقره
فيصير له طعم والذبح الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه ۞
وقوله خير من ان تكفأ اناك يقول انك اذا ذبحته حين تضعه
امه يقين الامر بلا ولد ترضعه فانقطع لذلك لبنها فاذا فعلت
ذلك فقد كفأت اناك وهرقته وانما ذكر الاناء ها هنا
لذهاب اللبن ۞ ومن هذا المعنى قول الاعشى يمدح رجلا ۞

ربت رفد هرقته ذلك اليوم وآسرى من معشر اقتال

فالرفد هو الاناء الضخم فاراد بقوله هرقته ذلك اليوم انك
انك استنقت الابل فتركت اهلها الباءهم فارغه اينهم
منها ۞ واما قوله تولد ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل
انثى فارق ولدها فهي والده ۞ ومنه الحديث الاخر في
انه نهى ان تولد والده عن ولدها يقول لا يفرق بينهما

وانما جاء هذا النهي من النبي عليه السلام في الفرع لانهم كانوا يجزون
ولد الناقة اول ما تضعه وهو بمنزلة العجزاء لا تسمع الا قوله مختلط
او يلصق لحمه بثوبه ففيه ثلث خصال من الكراهة احداهن انه لا ينتفع
بلحمه والثانية انه اذا ذهب ولدها ارتفع لبنها والثالثة انه يكون
قد فجعها به فيكون اثما فقال عليه السلام دعه حتى يكون
بن مخاض وهو بن سنة او بن لبون وهو بن سنتين ثم اذا جز حينئذ فقد
طاب لحمه واستغنت بلبن امه سنة ولا تشق عليها مفارقته
لانه قد استغنى عنها وكبر

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال لسعد يوم احد ارم فداك ابي وامي قال سعد فرميت
رجلا بسهم فقتلته فرميت بذلك السهم اعرفه حتى فعلت
ذلك وفعلوه مرات فقلت هذا سهمي مباركا مدما فجعلته
في كنانتي قال فكان عنده حتى مات يروى تفسير هذا
الحرف في الحديث تفسيره قالوا المدما هو الذي يرمي به الرجل
العدو فيرميه العدو بذلك السهم بعينه ولم اسمع هذا
التفسير الا في هذا الحديث والمدما في الكلام هو من
الالوان التي فيها سواد وحمرة

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اللهم اسقنا فقام ابو لبابة فقال يا رسول الله
ان التمر في المرابد فقال رسول الله عليه السلام اللهم
اسقنا حتى يقوم ابو لبابة عريانا يبيد ثعلب مربده بازاره
او برداية قال فمطرنا حتى قام ابو لبابة فتزع ازاره فجعل
يبيد به ثعلب مربده هذا من حديث عاصم بن عاصم عن
عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن النبي عليه السلام
قال قوله المربد هو الذي يجعل فيه التمر عند الجداد

قبل ان يدخل بلد المدينة ويصير في الاوعية وتغلبه بجره الذي يسيل
منه المطر اي اصاب التمر وهو هناك

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لا صرورة في الاسلام الصرورة في الحديث هو الذي يترك
النكاح يقول ليس بشيء لا حد ان يقول لا اتزوج قال
اخلاق المسلمين وهو مشهور من كلام العرب قال النابغة الذبياني
لو انها عرضت لاشمط راهب عبد الاله صرورة متبتل
ويروى متعبد

لزنا بهجتها وحسن حديثها ولخاله رشدا وان لم يرشد
ويروى يرشد يعني الراهب التارك النكاح يقول لو
نظر الى هذه المرأة لافتتن بها والذي تعرفه العامة من الصرورة
انه الذي لم يحج قط وقد علمنا ان ذا قد سمي بهذا الاسم الا انه
ليس واحد منهما يدافع الآخر والاول احسنهما واعربهما

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في خريسة الجبل انه لا قطع فيها فالخريسة تفسر تفسيرين
فبعضهم يجعلها السرقة نفسها يقول خرست اخرس خرسا
اذا سرق فيكون المعنى انه ليس فيما يسرق من الماشية بالجبل
قطع حتى يؤويها المراح والتفسير الآخر ان تكون الخريسة
هي الخرسة فيقول ليس فيما خرس بالجبل قطع لانه ليس
بموضع حرز وان خرس

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ايا كم وخضراء الدمن قيل وما ذاك يا رسول الله قال المرأة
الحسناء في منبت السوء وهذا يروى عن يحيى بن سعيد بن دينار عن ابن
وجزة يزيد بن عبيد عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان النبي عليه السلام
قال ذلك قال ابو عبيد نراه اراد فساد النسب
ان يكون لغير رشده وهذا مثل حديثه الآخر خيروا

القطامي بصف عجوزا استضافها فجعلت تروح عنه فقال
جورمي حسبه ان اضيفها كما اجارب الاقي مخافه ضاربه
وانما اراد امر هذا الحديث انه لم يقسمها وله يثبت عن صدر فراشه
السنه ان الرجل احق بصدر بيته وصدر فراشه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ما تعدون الرقوب فيكم قالوا الذي لا يبقى له ولد فقال بل الرقوب
الذي لم يقدم من ولده شيئا وكذلك معناه في كلامهم انما هو
على فقد الاولاد وقال الشاعر

فلم ير خلق قبلنا مثل امنا ولا كابنا عاش وهو رقوب

وقال عمر العسى
فما ان وجد مقلاة رقوب بواحوها اذا بعدوا اتصيفوا

قال ابو عبيد فكان مذهبه عندهم على مصايب الدنيا فجعلها
رسول الله عليه السلام على فقد هم في الاخره وليس هذا الخلاف
ذلك في المعنى ولكنه تحويل الموضع الى غيره وهذا نحو الحديث
الاخر ان المحروب من حرب دينه ليس هذا انه لا يكون من سلب
ماله ليس بمحروب انما هو على تغليظ الشان يقول انما الحرب
الاعظم ان يكون في الدين وان كان ذهاب المال قد يكون حربا

ومنه قولك اي ذو اد

لا اعد الاقتار عدما ولكن قد من فقد من قد رزئته الاعدام

لم يرد ان اجتياح المال ليس بعدم ولكنه اراد ان هذا الفقر
او الفقد الاخر احامنه ومما يقوي قوله في الرقوب قول الله جل وعز
لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم اذان لا
يسمعون بها الا ترى انهم قد يعقلون امر الدنيا ويبصرون فيها
ويسمعون الا ان معناه في التفسير في امر الاخره

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجل الذي قال له وهو يقسم الغنايم انك لم تعدل في القسم

وفي هذا الحديث من الفقه انه لم يكره ان تطوف المرأة بالبيت
وهي لابسة الحلي الا تراه لم ينهها عنه ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه سمع رجلا حين فتحت جزيرة العرب او قال فتحت مكة يقول ابهوا
الخيل فقد وضعت الحرب اوزارها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تزال طائفة من امتي يقاتلون الكفار حتى يقاتل بقيتكم الدجال ◉ فقوله ابهوا
الخيل يقول عطلوها من الغزو وكل ابا فرعنه فقد ابهيته ◉ ومنه
قيل للبيت الخالي باهٍ ولهذا قيل في امثالهم ان المعزى تبهى ولا تبنى
وذلك انها تصعد على الاخبية فتخرقها حتى لا يقدر على امساكها
وهي مع هذا لا تكون الخيام من شعارها انما تكون من الصوف والوبر ◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
تحمل الناس على الصراط يوم القيامة فتتقاذع بهم جنبتا الصراط
تقاذع الفراش في النار ◉ التقاذع هو التتابع والتهافت في الشيء ◉
ويقال للقوم اذا امالت بعضهم في اثر بعض قد تقاذعوا فالمعنى
انهم يتهافتون في النار والله اعلم ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
قابلوا النعال ◉ يريد ان يعمل عليها القبل واحدها قبالٌ وهو مثل
الزمام يكون في وسط الاصابع الاربع ◉ ومنه حديثه ان نعله كانت
لها قبالان يعني هذا الذي وصفنا والزمام ◉ ويقال لها نعل مقابلة
ومقبلة وقد فسر بعضهم قابلوا النعال ان تثنى ذوابة الشراك
في العقد الاول وهو عندي التفسير ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا من اهل اليمن قال له يا رسول الله انا اهل قاهٍ فاذا كان قاهٌ
احدنا دعا من يعنبه فعملوا له فاطعمهم وسقاهم من شراب يقال له المزر
فقال انه يشتهى قال نعم قال فلا تشربوه ◉ قال الفاه شرعة

الاجابة وحسن المعاونة يعني ان بعضهم كان يعاون بعضا في اعمالهم
واصله الطاعة ◉ ومنه قول زوبة ◉

فالله لولا النار ان نصلاها ◉ اويدعو الناس علينا اللها ◉ لما سمعنا لامير قاها
قال يريد الطاعة ◉ ومنه قول المخبل ◉ واستنيقهوا للمجلم ◉
اني اطاعوه الا انه مقلوب قدم الياء وكانت القاف قبلها وهذا
كقولهم جذب وجبذ ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل اي الناس افضل فقال الصادق اللسان المخموم القلب قالوا
هذا الصادق اللسان قد عرفناه فما المخموم القلب قال هو التقي النقي
لا غل فيه ولا حسد ◉ قال ابو عبيد التفسير هو في الحديث ◉ وكذلك
هذا عند العرب ولهذا قيل خمنت البيت اذا كنسته ومنه سميت
الخمامة وهي مثل العمامة والكناسة ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان امرأة اتته فقالت اني رأيت في المنام كان جابرا يبني الكسر فقال
خير يرد الله عليك فرجع زوجها غائبا فرأت مثل ذلك فلم تجد النبي
عليه السلام ووجدت ابا بكر فاخبرته فقال لموت زوجك فذكرت
ذلك النبي عليه السلام فقال هل قصصتيه على احد قالت نعم قال هو كما
قيل لك ◉ قال ابو عبيد الجابر في كلامهم الخشبة التي توضع عليها
اطراف الخشب وهي التي تسمى بالفارسية التيزك ◉◉

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يتعوذ من الايهمين يقال انهما السيل والحريق ويقال في احدهما
انه الجمل الصؤول الهائج وانما سمي ايهم لانه ليس مما يستطاع دفعه
ولا يبطؤ فيتكلم او يستعتب ولهذا قيل للفلاة التي لا يهتدى فيها
لطريقها هما ◉ قال الاعشى ◉

ويهما ليل عطشى الفلاة يونسني صوت فيادهما

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه امر بالتلبي ونهى عن الصلب ◉ قال ابو عبيد اصل هذا في
وذلك ان العمامة يقال لها الصلبة لما انها تعصب على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يجعل تحت حنكه قبل أن تطيعها فهو المنهي عنه وإذا أدارها تحت الحنك قبل تلمها تلميا وهو المأمور به وكان طاوس يقول تلك عمة الشيطان يعني العمامة

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه قضى الا شفعة في فناء ولا طريق ولا منقبة ولا زرع ولا نخل هو

قال المنقبة هو الطريق الضيق يكون بين الدارين لا يمكن ان يسلكه أحد والزرع ناحية البيت من ورائه ربما كان فضاء لا بناء فيه والنخل الجوبة تكون في مجلة القوم يسيل فيها ماء المطر او غيره

ومنه الحديث الآخر انه قال لا يباع نقع البئر ولا بأس بالماء فمعنى الحديث في الشفعة ان من كان شريكا في هذه المواضع الخمسة وليس بشريك في الدار نفسها فانه لا يستحق شيئا منها شفعة وهذا قول اهل المدينة انهم لا يقضون بالشفعة الا للشريك المخالط واما اهل العراق فانهم يرونها لكل جار ملاصق وان لم يكن شريكا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال لا تمسكوا اعجازكم او قال لا تمسكوا عزمكم

قال التمسك الاستمساك والاحتراز في الاقتضاء واستيفاء الحق حتى لا يدع منه شيئا واصل هذا في الرضاع يقال قد أمسكت الفصيل لبن امه اذا استنفدت ما في الثدي فلم يبق فيه شيء وكذلك تمسكها

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه لعن العاشرة والمعشورة تراه اراد هذه العمرة التي يعالج بها النساء وجوهن يعني يشبع على الجلد ويبدو واما خته من البشرة وهذا شبيه بما جاء في الناصعة والمنتمصة والواشمة والموتشمة وقد فسرناه في غير هذا الموضع

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

حين قال العدي بن حاتم عند اسلامه اما يقرك الا ان يقال لا اله الا الله ما كنى بقوله ما يقرك الحدث بن ويسر اعرابها كذلك انها هي ما يقرك بضم الباء وكسر القاف وهو من القدر ان يقال منه قد اقرزت فلانا اقرارا اذا فعلت به فعلا يقر منه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه كان شيخا الذراعين الشيخ العريض ومنه قيل شمخت العوداذ

خنته وعرضته فهو شمخ ومشبوح

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

حين قال لسعد بن معاذ عند حكمه في بني قريظة لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة ارقعة واحدها رقيع وهو اسم السماء الدنيا وكذلك هو في غير هذا الحديث فاحسبه جعلها ارقعة لان كل واحد منها هي رقيع للتي تحتها مثل منزله هذه التي تلينا منا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والبخل وتخون الامين ويؤتمن الخائن وتهلك الوعول ويظهر التيوس قالوا يا رسول الله وما الوعول وما التيوس قال الوعول وجوه الناس واشرافهم والتيوس الذين كانوا تحت اقدام الناس لا يعلم بهم

وهو من حديث اسمعيل بن ابي اويس عن زفر بن عبد الرحمن عن يزيد بن ابي زياد عن محمد بن سالم بن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه كتب لحارثة بن قطن ومن يليه وفيه الجند من كلب الرلنا الضاحية من النخل والكم الضامنة من النخل لا تجمع سار حتكم ولا تعد فارتكم ولا تحظر عليكم النبات ولا يوخذ عشر النبات

قال ابو عبيد قوله الضاحية يعني الظاهرة التي في البر من النخل والبعل الذي يشرب بعروقه من غير سقي والضامنة ما تضمنها امصارهم وقرامرهم من النخل

وقوله لا تجمع سار حتكم يقول لا تجمع بين متفرق ويقال فيه قول اخر انها لا تجمع الى المصدق عند المياه ولكن يتبعها حيث كانت فيا خذ صدقتها

وقوله ولا تعد فارتكم يقول لا تقوم الشاة المنفردة بالشاء فتحتسب بها في الصدقة

وقوله لا يوخذ منكم عشر النبات يعني الصناع يقول ليس عليه زكاة

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

انه نهى عن قهو الرطبه ۞ قال ابو عبيد القصع هو ان تخرجها من قشرها
يقال قصعتها اقصعها قصعا ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ۞ قال الجلب في شيئين يكون
في سباق الخيل وهو ان يتبع الرجل فرسه فيركض خلفه ويزجره ويجلب
عليه ففي ذلك معونة للفرس على الجري فنهى عن ذلك ۞ والوجه الاخر
في الصدقة ان يقدم المصدق فينزل موضعا ثم يرسل الى المياه فيجلب
اغنام تلك المياه عليه فيعدها هنالك فنهى عن ذلك ولكن يقدم
عليهم فيعدهم على مياههم وباغنيتهم ۞۞

قال ابو عبيد واما الجنب فان يجنب الرجل خلف فرسه الذي سابق عليه
فرسا عربيا ليستعين عليه اذا ذا بلغ قريبا من الغاية ركب فرسه
العربي فسبق عليه لانه اقل اعياء وكلا من الذي عليه الراكب ۞
واما الشغار فالرجل يزوج اخته او ابنته على ان يزوجه الاخر
ايضا ابنته او اخته ليس بينهما مهر غير هذا وهي المشاغرة كان
اهل الجاهلية يفعلونه يقول الرجل للرجل شاغرني فيفعلان ذلك فنهى عنه عن ذلك

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
من اشاد على مسلم عوده ليشينه بها بغير حق شانه الله بها
في النار يوم القيمة ۞ قال حدثناه ابو معوية عن عبد الله بن ميمون عن موسى
بن مسكين عن ابي ذر عن النبي عليه السلام ۞ قال ابو عبيد قوله اشاد
يعني رفع ذكره ونوه به وشهره بالفتح وكذلك كل شيء رفعته
فقد اسدته ولا ارى البنيان المشيد الا من هذا يقال اشد البنيان
فهو مشاد وشيدته فهو مشيد اذا رفعته واطلته ۞ فاما البنا
المشيد من قوله وبير معطلة وقصر مشيد فانه من غير هذا هو الذي قد بني بالشيد

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يعوذ الحسن والحسين اعيذكما بكلمات الله التامة من كل
شيطان وهامة ومن كل عين لامة ۞ قال حدثنيه يزيد عن سفيان

عن منصور عن المنهال عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام ۞ قال
ابو عبيد الهامة يعني الواحدة من هوام الارض وهي دوابها المؤذية ۞ وقوله
لامة ولم يقل ملمة واصلها من الممت الما ما ثم يقال ذلك للشيء
ناتيه ونلم به وقد يكون هذا من غير وجه منها الا يريد طريق الفعل والكسر
يريد انها اذا لمت فيقول على هذا الامة ۞ كما قال الشاعر ۞ ابو العباس المبرد
كليني لهم يا اميمة ناصب وليل اقاسيه بطيء الكواكب
وانما هو منصب فاراد انه ونصب ۞ ومنه قول الله تبارك وتعالى وارسلنا
الرياح لواقح واحدها لاقح على معنى انها ذات لقح ولو كان على مذهب
الفعل لكان ملقح لانها تلقح السحاب والشجر وقد روي عن عمر في بعض
الحديث لا اوتى بمحلل ولا بمحللة الا رجمتهما ۞ فقال قائل ان كان
مخفوظا فهو من احللت المراة لزوجها وانما الكلام ان يقول محل ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
من بنى مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى له بيت في الجنة ۞ قال احدثنيه
الفزاري عن كثير المؤذن قال سمعت عطاء بن ابي رباح يحدث عن عائشة
عن النبي عليه السلام ۞ قال وحدثناه ابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي
عن ابيه عن ابي ذر مثله ولم يرفعه ۞ قال ابو عبيد قوله مثل مفحص قطاة
يعني موضعها التي تجثم فيه وانما سماه مفحصا لانها لا تجثم في
تفحص عنه التراب وتصير الى موضع مطمئن مستوي ولهذا قيل فحصت
عن الامور اذا اكثرت المسئلة عنها والنظر فيها حتى تصير فيها
الى ان تكشف والى ما تقع به وتطمئن اليه منها ۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قنت شهرا في صلوة الصبح بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان ۞
قال حدثناه معاذ بن معاذ عن سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك عن النبي
عليه السلام قال ابو عبيد قوله قنت هو ها هنا القيام
الركوع او بعده في صلاة الفجر يدعو او امل الصوت في اثنا

فمنها القيام في الصلوة وبهذا جاءت الاحاديث في قنوت الصلوة لانه
انما يقع غالبا وما يبين ذلك الحديث الاخر ﴿ قال ابو معوية
عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سئل النبي عليه السلام اي الصلوة
افضل فقال طول القنوت يريد طول القيام ﴿ ومنه حديث بن عمر
قال حدثني نجي عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر انه سئل عن القنوت فقال
ما اعرف القنوت الا طول القيام ثم قرأ امن هو قانت انا الليل ساجدا
وقايما ﴿ قال ابو عبيد وقد يكون القنوت في حديث بن عمر هذا الصلوة
كلها الا تراه يقول ساجدا او قايما ﴿ قال ابو عبيد ومما يشهد على
هذا الحديث المرفوع ﴿ قال حدثنيه اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام ﴿ قال مثل المجاهد في سبيل
الله كمثل القانت الصابر ﴿ قال ابو عبيد يريد بالقانت المصلي الصابر ﴿
ولم يرد القيام دون الركوع والسجود ﴿ وقد يكون القنوت ان
يكون ممسكا عن الكلام في صلاته ﴿ ومنه حديث زيد بن ارقم
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن الحارث بن شبيل
عن ابي عمرو الشيباني عن زيد بن ارقم قال كنا نتكلم في الصلوة
يكلم احدنا صاحبه لجانبه حتى نزلت هذه الاية وقوموا لله قانتين
فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ﴿ والقنوت ايضا الطاعة
لله عز وجل ﴿ قال حدثني نجم عن ابي عوانة عن عكرمة في قوله
كل له قانتون قال الطاعة ﴿ ﴿

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والاحمق
من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله ﴿ هو من حديث اهل الشام
عن ابي بكر بن ابي مريم عن ضمرة بن حبيب عن شداد بن اوس عن النبي عليه السلم
قوله دان الدين يدخل في اسمها فقوله فاحدا دان هو من نفسه يقول

ادلها ان استعبدها فيملك دينها فيصير امرها اذا فعلت ذلك بيدها ﴿
قال الاعشى يمدح رجلا
هو دان الرباب اذ كره هوى الموت في الرجال وان جال
ثم دانت بعد الرباب وكانت كعاد ابي عقوبة الاقوال
فقال هو دان الرباب يعني اذلها ثم قال ودانت بعد الرباب اي ذلت
اي ذلت له واطاعت ﴿ والدين لله هو من هذا انما هو طاعة والتعبد له ﴿
والدين ايضا الحساب قال الله تبارك وتعالى في الشهور منها اربعة حرم ذلك
الدين القيم ﴿ ولهذا قيل ليوم القيامة يوم الدين انما هو يوم الحساب ﴿

واما قول القطامي ﴿
دمنت المقاتل من فؤادك بعدما كانت نوابذ بينك الاديانا
قال فهو من الاذلال ايضا ويكون قوله من دان نفسه اي حاسبها من الحساب
والدين ايضا الجزاء من ذلك قوله كما تدين تدان ﴿ ﴿

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال مثل المؤمن والايمان كمثل الفرس في اخيته يجول ثم يرجع الى اخيته
وان المؤمن يسهو ثم يرجع الى الايمان ﴿ قال ابو عبيد بلغني ذلك عن
بن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن عبد الله بن الوليد عن ابي سلمة اللبثي عن
ابي سعيد الخدري رفعه ﴿ قال ابو عبيد قوله اخيته الاخية العروة
التي يشد بها الدابة ويكون في وتد او سكة منبتة في الارض ﴿

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه دخلت عليه عجوز فسأل عنها فاخبر انها كانت تاتينا ايام
خديجة وان حسن العهد من الايمان ﴿ قال ابو عبيد من حديث بن المبارك بلغني
ذلك عنه عن ابراهيم بن محمد بن ثوبان عن محمد بن زيد بن مهاجر رفعه ﴿ قال
ابو عبيد العهد في اشياء مختلفة فمنها الحفاظ ورعاية الحرمة والحنو وهو
هذا الذي في الحديث ﴿ ومنه الوصية ان يوصي الرجل للغير كقول
سعد حين خاصم عبد بن زمعة في بن امته فقال بن اخي عهد الي فيه اخي
اي اوصاني ﴿ وقال الله تبارك وتعالى الم اعهد اليكم يا بني ادم يعني الوصية
والامر ﴿ ومن العهد ايضا الامان قال الله عز وجل لا ينال عهدي الظا

وقال فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ومن العهد ايضا اليمين يحلف بها
الرجل يقول عليّ عهد الله ومن العهد ايضا ان يعهد الرجل على حال او في
مكان فتقول عهدي عليه في مكان كذا وكذا ومعهدي به في مكان كذا وكذا
وكذا قال وامّا قول الناس اخذت عليه عهد الله وميثاقه فان
العهد هاهنا من اليمين وقد ذكرناه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الحج المبرور ليس له ثواب دون الجنة قيل يا رسول الله وما بِرّه
قال العج والثج قال حدثناه اسمعيل بن عياش عن اسحق بن عبد الله
بن ابي فروة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي عليه السلام قال ابو عبيد
قوله العج يعني رفع الصوت بالتلبية ومنه الحديث الآخر ان جبريل عليه
السلام اتى النبي عليهما السلام فقال مُرْ اصحابك برفع الصوت بالتلبية
فانها من شعار الحج يقال منه عجّ فانا اعجّ عجّا وعجيجا وقوله
الثج يعني نحر الابل وغيرها وان تجود دماؤها وهو السيلان ومنه
قول الله جل ثناؤه وانزلنا من المعصرات ماء ثجاجا وكان الحديث عليه
السلام حين سأله المستحاضة فقال انما اثجّ ثجّا يعني سيلانه وكثرته

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان النواس بن سمعان سأله عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم
ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع الناس عليه وهذا يروى عن معوية
بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس بن سمعان عن
النبي عليه السلام قال ابو عبيد قوله ما حاك في نفسك يقال حاك
في نفسي الشيء اذا لم تكن منشرح الصدر به وكان في قلبك منه شيء
ومنه حديث الاخر الاثم ما حاك في صدرك وان افتاك الناس وافتوك
ومنه حديث عبد الله الاثم حواز القلوب يعني ما حزّ في نفسك
وجال فاجتنبه فانه الاثم

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول اللهم اني اسألك غناي وعني مولاي قال حدثنيه

يحيى بن سعيد ويزيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان
قال ابو عبيد قوله غنى مولاي المولى هو عند كثير من الناس بن العم خاصة
وليس هو هكذا ولكنه الولي فكل ولي للانسان فهو مولاه مثل
الابن والاخ وابن الاخ والعم وابن العم وما وراء ذلك من العصبة كلهم
ومنه قوله جل ثناؤه واني خفت الموالي من ورائي ومما يبين ان المولى
كل ولي حديث النبي عليه السلام ايما امرأة نكحت بغير اذن مواليها
فنكاحها باطل اراد ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فسماه مولاها
وقال الله تبارك وتعالى يوم لا يغني
مولى عن مولى شيئا فنفى ان يغني احد عن العم خاصة دون سائر اهل بلده
وقد يقال للحليف ايضا مولى قال النابغة الجعدي

موالي حلف لا موالي قرابة ولكن على ما يسلبون الاناوبا

الاناوي جمع اناوة وهي الحراج

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث ابي ايوب نهانا رسول الله عليه السلام ان نستقبل القبلة بغوط
او غائط فلما قدمنا الشام وجدنا مراقيهم قد استقبل بها القبلة
فكنا نتحرف ونستغفر الله قال حدثنيه ابو هبير بن سعد عن الزهري
عن عطاء بن يزيد عن ابي ايوب عن النبي عليه السلام قال ابو عبيد قوله مراقيهم
يعني الكنف واحدها مرقوة وفي حديث غير ابو هبير بن سعد وحدثنا
مراحيضهم قد استقبل بها القبلة فهي تلك ايضا واحدها مرحاض وهي
المذاهب ايضا واحدها مذهب ومنه الحديث الذي يروى عن المغيرة
بن شعبة انه كان معه في سفر قال فنزل فابعد المذهب كذا هذا كتابه
عن موضع الغائط

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يدلع لسانه للحسن بن علي صلى الله عليهم اجمعين فاذا رأى الصبي حمرة
لسانه يهش اليه قال حدثناه يزيد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة يرفعه
قوله يهش اليه يقال للانسان اذا نظر الى الشيء فاعجبه واشتهاه
فتناوله واسرع اليه وفرح به قد يهش اليه

قال المغيرة بن حسينا التميمي يمدح رجلا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سبقت الرجال الباهشين الى الندى فعالا ومجدا والفعال سيافوه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
الذي يروى ابو ايوب ايضا قال ابو ايوب ما ادري ما اصنع بهذه الكراسيس
وقد نهى رسول الله عليه السلام ان تستقبل القبلة ببول او غايط واحدها
الكرسوع وهو الكنيف الذي يكون منسرقا على سطح بعضها الى الارض
فاذا كان اسفل فليس بكرسوع

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قرأ عليه ابي فاتحة الكتاب فقال والذي نفسي بيده ما انزل في
التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها انها السبع من
المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيته قال حدثناه اسمعيل بن جعفر
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال
ابو عبيد وجدت المثاني على ما جاء في الآثار وتاويل القرآن في ثلثة
اوجه فمنى في احدى الوجوه القرآن كله منها قول الله تبارك وتعالى
الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني فوقع المعنى على
القرآن كله قال ابو عبيد ويقال انما سميت المثاني لان القصص
والانباء ثنيت فيه ومنه الحديث ايضا الا تسمع الى قوله انها السبع
المثاني يريد تاويل قوله ولقد اتيناك سبعا من المثاني فالمعنى والله اعلم
انها السبع الآيات من القرآن وهي في العدد ست وقال النبي عليه السلام
سبع ويروى ان السابعة بسم الله الرحمن الرحيم فانها تعد آية
في فاتحة الكتاب خاصة يحقق ذلك حديث ابن عباس قال حدثنا
حجاج عن ابن جريج عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ولقد
اتيناك سبعا من المثاني قال هي فاتحة الكتاب قال وقرأها علي
ابن عباس وعد فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقلت اي آخرك سعيد بن جبير
عن ابن عباس ان بسم الله الرحمن الرحيم اية منها قال نعم قال
ابو عبيد فهذا احد الوجوه من المثاني انه القرآن كله وقال بعض اهل العلم

السبع المثاني فاتحة الكتاب واحتج بانها تثنى في الصلوة في كل ركعة
وفي وجه اخر ان المثاني ما كان دون المائين وفوق المفصل من السور
قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قدم علقمة مكة فطاف
بالبيت اسبوعا وصلى عند المقام ركعتين فقرأ فيهما بالسبع الطوال
ثم طاف اسبوعا ثم صلى ركعتين فقرأ فيهما بالمائين ثم طاف اسبوعا
ثم صلى ركعتين فقرأ فيهما بالمثاني ثم طاف اسبوعا ثم صلى ركعتين
فقرأ فيهما بالمفصل ومن ذلك حديث ابن عباس حين قال لعثمان ما حملكم
على ان عمدتم الى سورة براءة وهي من المائين والى الانفال وهي من المثاني
فقرنتم بينهما ولم تجعلوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم وجعلتموها
في السبع الطوال فقال عثمان ان رسول الله عليه السلام كان اذا انزلت
عليه السورة او الآية يقول اجعلوها في الموضع الذي يذكر فيه
كذا وكذا وتوفي رسول الله عليه السلام ولم يبين لنا هي قال
ابو عبيد احسبه قال ابن نضعها وكانت قصتها شبيهة بقصتها
فلذلك قرنت بينهما قال ابو عبيد فالمثاني في هاذين الحديثين
تاويلهما ما نقص من المائين

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ليسمها لاحدكم ان يقول نسيت اية كيت وكيت
ليس هو نسي ولكن نسي واستذكروا القرآن فلهو اشد تفصيا من
صدور الرجال من النعم من عقله قال حدثناه الابار عن منصور
عن ابي وايل عن عبد الله بن مسعود قال ابو عبيد يقال ان وجه الحديث
انما هو على التارك لتلاوة القرآن الجافي عنه ومما يبين ذلك
قوله واستذكروا القرآن وفي حديث اخر تعاهدوا القرآن
فليس يقال هذا الا للتارك وكذلك حديث العمال قال حدثنا
ابن المبارك عن عبد العزيز بن ابي رواد قال سمعت العمال بن مرة احدا يقول
ما من احد تعلم القرآن ثم نسيه الا بذنب تحدثه لان الله تبارك وتعالى
يقول وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير

الفرار من اعظم المصائب ۞ قال ابو عبيد انما هذا في الدرك فاما
الذي هو دائب في تلاوته حريص على حفظه الا ان النسيان يغلبه
فليس من ذا في شيء ۞ ومما يحقق ذلك ان النبي عليه السلام قد كان
ينسى الشيء من القرآن حتى يذكره من ذلك حديث عائشة ۞ قال حدثنيه
ابو معوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي عليه السلم
سمع قراءة رجل في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني اياتٍ
كنت انسيتها من سورة كذا وكذا ۞۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا اتاه بضباب قد اختنثها فقال ان امة مسخت فلا ادري
لعل هذه منها ۞ قال حدثنيه يزيد بن هدي عن شعبة عن عدي بن ثابت
عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة ۞ قال ابو عبيد قوله اختنثها ان يأتي
جحر الضب فيظن انه حية يريد ان تدخل عليه الجحر والحية زعموا اذا دخل
عليه الجحر فستخرجه منه ۞ قال ومنه قيل هذا المثل اظلم من الحية
فاذا سمع تلك الحركة اخرج ذنبه اليها ليضرب بها فربما قطعها
باثنين فاذا اراد المختوش قد اخرج ذنبه قبض عليه في جحره فهاكذا
يختوش الضباب فيما يقول الاعراب وفي هذا الحديث من الفقه انه لم
يدع اكل الضب على التحريم له ولكن للتقذر ۞۞۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في الصالة اذا كتمها قال فيها قربتها مثلها ان اداها بعد ما كتمها
او وجدت عنده فعليه مثلها ۞ قال حدثنيه حجاج عن ابن جريج قال
حدثني عمرو بن مسلم قال سمعت طاوسا وعكرمة يقولان قال رسول
الله عليه السلام ذلك ۞ قال ابو عبيد قوله فيها قربتها مثلها يقول
وجد رجل ضالة وهي من الحيوان حاضرة كانه يعني الابل والبقر والخيل
والبغال والحمير يقول فكان ينبغي له الا يؤويها فانه لا يؤوي الضالة
الا ضال وقال ضالة المسلم حرق النار ۞ فان لم ينشدها حتى توجد

عن مجاهد وابرهيم الا انه قال قال احدهما اتى بشاة مصلية وقال
الاخر بقصعة من ثريد ۞ قال الكسائي وغيره واحد تقوله مصلية
يعني المشوية يقال منه صليت اللحم وغيره اذا شويته فانا
اصليه صليا مثال رميته ارميه رميا اذا فعلت ذلك واردت
ان تشويه فان القيته فيها قلت كأنك تريد الاحراق قلت
اصليته بالالف اصلا او كذا صليته تصلية قال
الله تبارك وتعالى ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا
وروي عن علي انه كان يقرأ وبصالي سعيرا وكان الكسائي
يقرأ به فهذا البيت من الشعر انما هو من الغالي اياه بنيها ۞
وقال ابو زيد قد صليت حر حرهم كما تصلى المذور من قرين
يعني البرد ۞ ويقال قد صليت بالامر فانا اصلى به اذا قاسيا
حره وشدته ۞ ويقال في غير هذا المعنى صليت لفلان بالتخفيف
وذلك اذا عملت له في امر تريد ان تحمله به فيه وتوقعه في
هلكة والاصل من هذا المصالي وهي شبيهة بالشرك تنصب
للطير وغيرها وقد روي في حديث من حديث اهل الشام ان للشيطان
مصالي ومخوخا يعني ما يصيد به الناس وهو من هذا وليس
من الاول ۞

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في السنة
في الراس والجسد قال قص الشارب والسواك والاستنشاق
والمضمضة وتقليم الاظفار ونتف الابط والختان والاستنجا
بالاحجار والاستحداد يروى في بعض الحديث وانتقاص الماء
فاما الاستحداد فانه حلق العانة ومن ذلك قوله صلى الله عليه
حين قدم من سفر فاراد الناس ان يطرقوا النساء ليلا فقال
امهلوا حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال حدثنا

هشيم عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اخر هذا الحديث حرف لا احفظه عن هشيم قال حدثنيه اسحق بن عيسى عنه انه قال فاذا قدمتم فالكيس الكيس ۞ قال ابو عبيد فكأنه ذهب به الى طلب الولد والنكاح ويروى ان اصل الاشتحداد والله اعلم انما هو الاستعجال من الحديده يعني الاستحداد بها وذلك ان القوم لم يكونوا يعرفون النوره ۞ واما احداد المراه على زوجها من غير هذا انما هو ترك الزينه والخضاب فتراه ماخوذا من المنع لانها قد منعت من ذلك ومنه قيل للرجل المحارف محدود لانه ممنوع من الرزق ولهذا قيل للبواب حداد لانه يمنع الناس من الدخول قال الاعشى

فقمنا ولما يصح ديكنا الى جونه عند حدادها

يعني صاحبها الذي حفظها ومنعها ۞ والجونه خابيه الخمر وفي احداد المراه على زوجها لغتان يقال حدت على زوجها تحد وتحد حدادا او احدت تحد احدادا ۞ واما قوله انتعلم الما فانه نواه غسل الذكر بالماء وذلك انه اذا غسل الذكر ارتد البول ولم ينزل وان لم يغسل نزل منه الشيء يخيل اليه ۞ وقال ابو عبيد ليس معنا الحديث انه سمى البول ماء ولكنه اراد انتقاض البول بالماء اذا غسل ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه ان قوما مروا بشجره فاكلوا منها فكأنما مرت بهم ريح فاخذتهم فقال النبي عليه السلم قد نسوا الماء في الشنان وصبوا عليهم فيما بين الاذانين ۞ قال سمعت يزيد يحدثه عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي عن رفيعه ۞ قوله قد نسوا يعني برد وا وفيه لغتان الفسر بفتح الراء والفسر بضمها وقول الناس قد فسر

البرد انما هو من هذا بالسين ليس بالصاد واما حديثه الاخر ان امراه سالته عن دم المحيض يقع في الثوب فقال النبي عليه السلم قرصيه بالماء فان هذا الصابون يقول قطعيه به وكل متقطع فهو مقرص فقال للمراه قد قرصت العجين اذا قطعته لينبسطه واما قوله في الشنان فانها الاسقيه والقرب الخلقان يقال للسقاء شن وللقربه شنه واما ذكر الشنان دون الجدد لانها اشد تبريدا وقوله بين الاذانين يعني اذان الفجر والاقامه فسماها الاقامه اذانا وقد فسرنا هذا في غير هذا الموضع وفي هذا الحديث من الفقه ان هذا الفعل تشيبه بالشوره فجاز فيه الرخصه عن النبي عليه السلم في غير اصابه العين ۞ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه ما ذا في الامرين من الشفا الصبر والثفا يقال ان الثفا هو الحرف والتفسير هو في الحديث ولم نسمعه في غير هذا الموضع وقد رويت اشياء مثل هذا لم نسمعها في كلامهم ولا في اشعارهم الا ان التفسير في الحديث منه قوله انه نهى عن كسب الزمار وتفسيره في الحديث الزانيه ومنه حديث سالم بن عبد الله انه مر به رجل معه صبر فاقر منه ثم سال عنه كيف تبيعه تفسيره في الحديث انه الصخناه وكذلك حديثه الاخر من اطلع من صير باب ففقئت عينه فهدر تفسيره في الحديث ان الصير الشبق ومن ذلك حديث عمر حين سال المفقود اذا كانت الجن استهوته ما كان شرابهم فقال الجذف وتفسيره في الحديث انه ما لا يغطى ويقال هو نبات يكون باليمن للحتاج الذي ياكله ان يشرب عليه الما وفي مثل هذا الحديث كثره ۞ وقال ابو عبيد

حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم على رأسه بقرن حين طب
قال حدثناه منتجع عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى رفعه ◉ قوله طب يعني سحر يقال منه رجل مطبوب
قال ابو عبيد ويزعمون انه انما قيل له مطبوب لانه كني بالطب
عن السحر كما كنوا عن اللديغ فقالوا سليم تطيرا الى السلامة
من اللدغ وكما كنوا عن الفلاة وهي المهلكة التي لا ماء
فيها فقالوا مفازة تطيرا الى الفوز من الهلاك واصل الطب
الحذق بالاشياء والمهارة لها يقال للرجل طب وطبب
اذا كان كذلك وان كان في غير علاج المرض قال عنترة

ان تعرفي ذودي القناع فانني طب بأخذ الفارس المستلئم

وقال علقمة بن عبدة

فان تسئلوني بالنساء فانني بصير بأدواء النساء طبيب

قوله تسئلوني بالنساء يريد عن النساء ومنه قوله فاسأل به خبيرا وكذلك
قول الناس انينا فلانا نسأل بدهومن هذا ◉ وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه الطيرة والعيافة والطرق
من الجبت ◉ قال الحشاة الزاجر مرون واسم الوارق اوالجرهما
عن عوف عن حيان عن قطن بن قبيصة عن قبيصة بن المخارق الهلالي
عن النبي صلى الله عليه ◉ قول العيافة يعني زجر الطير يقال منه عفت
الطير اعفها عيافة ويقال في غير هذا اعافت الطير اعيفها
عيفا اذا كانت تجور على الماء وعاف الرجل الطعام يعافه
عيافا وذلك اذا كرهه واما قوله في الطرق فانه الضرب
بالحصى ومنه قول لبيد

لعمرك ما تدري الطوارق بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع

61

ويقسم بروثه الصواب بالحصى ومعناهما واحد واصل الطرق
الضرب ومنه شمشير مطروقة الصياغ والحداد انه يطرق بها
اي يضرب ◉ وكذلك عصا النجاد التي تضرب بها الصوف والطرق
ايضا في غير هذا الموضع هو الماء الذي قد خوضته الابل وبولت فيه
فهو طروق ومطروق ومنه حديث ابرهيم انه قال الوضوء بالطرق
احب الي من التيمم واما الطروق فانه من الطارق الذي يطرق
ليلا واما الاطراق فانه يكون من السكوت ويكون الصاسفوخا
في جفون العين يقال منه رجل مطرق قال الشاعر وهو عمر بن الخطاب

رضي الله عنه

وما كنت اخشى ان تكون وفاته بكفي سدت اربد العين مطرق

واما التطارق فانه انساع القوم بعضهم بعضا يقال قد تطارق
القوم اذا فعلوا ذلك ومنه قيل للمرتبة الحجارة المطروقة
بعضها قد اطرقت بالجلود والعصب التي يسمونها البسنة وكذلك
النعل المطروقة التي قد الطبقت عليها اخرى ◉ وقال
ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه نهى عن قيل وقال وكثرة
السؤال واضاعة المال ونهى عن عقوق الامهات
واد البنات ومنع وهات ◉ يقال ان قوله صلى الله عليه اضاعة
المال يكون في وجهين احدهما وهو الاصل فيما انفق في معاصي
الله عز وجل وهو السرف الذي عاب الله من عنه فيما اجرى
به ان يهدى ان كل ما انفق في غير طاعة الله من قليل او كثير فهو
سرف ◉ والوجه الاخر رفع المال الى ربه وليس له موضع الانواه
فدفعه امواله اليتامى فقال واتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا
النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ◉
قال حرملة بن عبد العزيز عن منصور عن مجاهد في قوله فان انستم
منهم رشدا قال العقل ◉ قال وحدثنا ابن هشام عن
الحسن قال صلاحا في دينه وحفظا لماله ◉ قال ابو عبيد

وهذا هو الاجل في الحجر على المفسد لماله الا انواه قد امر
بمنع اليتيم ماله فهل يكون الحجر الحكمي وهو قوله ولا تؤتوا
السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما وكذلك قوله ولا
تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام
فهذا كله وما اشبهه فيما نهى الله عنه ورسوله من اضاعة المال
وقوله وكثرة السؤال فانها مسلة الناس اموالهم وقد يكون
ايضا من السؤال عن الاشياء وكثرة البحث عنها كما قال الله تعالى
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وكما قال ولا تجسسوا
واما قوله واد البنات فهو من الوأد وذلك ان الرجال كانوا
يفعلون ذلك ببناتهم في الجاهلية كان احدهم ربما ولدت له الجميلة
فيدفنها وهي حية حين تولد ولهذا كانوا يسمون القبر صهرا
لانه قد زوجها منه قال الشاعر

سميتها اذ ولدت فمونة والقبر صهر هالك لمن حمى

يا بنت شيخ مالة يسيروت والواحد سبروت وهي التي لا شيء فيها فهذا
يقال ارض سباريت والواحد سبروت وهي التي لا شيء فيها فهذا
ما في الحديث من الفقه وفي قوله نهى عن قيل وقال لحو وعن قيل وذلك
انه جعل القال مصدرا الا انواه يقول قيل وقال فكانه قال عن قيل
وقول يقال على هذا فتقول قولا وقيلا قال ابو عبيد وسمعت
الكسائي يقول في قراءة عبد الله ذلك عيسى بن مريم قال الحق قهو
من هذا كانه قال قول الحق وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النقر في الاهل قال احدث شاه
جاء عن شعبه عن ابي النهاس عمر رجل من بني سعد عن ابن مسعود عن النبي عليه
السلم قال السلم تفسيره في الحديث ان ابن مسعود رواه عن النبي عليه السلم ثم قال
فكيف مال براذان ومال بكذا ومال بكذا يريد الكثرة والسعة

قال الاصمعي هو من هذا واصل النقر التوسع والنفخ قال ومنه قيل
نقرت بطنه اذا هو شققته وفتحته قال ابو عبيد ومن هذا حديث
ابي موسى حين اقبلت الفتنة بعد مقتل عثمان فقال ان هذه الفتنة نافرة
كدء البطن لا يدري اي بوتي له انما اراد انها مفسدة للدين ممزقه
بين الناس ومشتتة امورهم وكذلك معنى الحديث الاول انه انما اراد
النهي عن تمزيق الاموال في البلاد فيتفرق القلب لذلك
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الايام عند الله يوم
النحر ثم يوم القر قال حدثنيه يحيى بن سعيد وعبد بن عمر الواقدي عن ثور بن يزيد
عن راشد بن سعد قال يحيى عن عبد الله بن يحيى وقال محمد عن عبد الله بن يحيى وجاء
عن عبد الله بن قرط عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله يوم القر يعني الغد
من يوم النحر وانما سمي يوم القر لان اهل الموسم يوم النروية وعرفه
والنحر في تعب من الحج فاذا كان الغد من يوم النحر قروا اي سكنوا
فلهذا سمي يوم القر وهو معروف من كلام اهل الحجاز قال
ابو عبيد وسألت عنه ابا عبيدة وابا عمرو فلم يعرفاه ولا الاصمعي
فيما اعلم وفي الحديث ان رسول الله صلى الله عليه اتي بدناف
خمس اوسبت فطفق يزدلفن اليه بايتهن يبدأ فلما وجبت جنوبها
قال عبد الله بن قرط فتكلم رسول الله صلى الله عليه بكلمة خفيته
لم افهمها او قال لم افقهها فسألت الذي يليه فقال قال من شاء
فليقتطع اما قوله يزدلفن فانه من التقدم وقال الله تبارك وتعالى وازلفنا
ثم الاخرين وفي هذا الحديث من الفقه انه رخص في النهبة اذا كانت
باذن صاحبها وطيب نفسه الا ترى الى قوله من شاء فليقتطع
ففي هذا ما يبين لك انه لا بأس بنهبة السكر في الاعراس
وقد كرهه عدة من الفقهاء وفي هذا رخصة بينة

الحديث

وقال

ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن بعير شرد فرماه بعضهم بسهم حبسه الله به عليه فقال النبي صلى الله عليه ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا ۞ قال ابو عبيد حدثنيه المبارك بن سعيد عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عمرو والاصمعي وغيرهما دخل كلام بعضهم في بعض قوله اوابد كاوابد الوحش يعني بالاوابد التي قد توحشت ونفرت من الانس يقال منه قد ابدت تأبد ابودا وتأبدت تأبدا وفيها لغة اخرى ابدت تأبد وتأبد ومنه قيل للدار اذا خلا منها اهلها وخلفتهم الوحش بها تأبدت قال لبيد ۞

عفت الديار محلها فمقامها ... بمنى تأبد غولها فرجامها

وفي الحديث انه قيل يا رسول الله انا نلقى العدو غدا وليست لنا مدى فباي شيء ندبح فقال انهروا الدم بما شئتم الا الظفر والسن اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبش ۞ وقال بعض الناس في هذا يعني السن المركبة في فم الانسان والظفر المركب في اصبعه ليس بمنزوع لانه اذا ذبح بذلك فهو خنق واختج فيه بقول ابن عباس في الذي ذبح بظفر فقال انه انما قتلها خنقا قال ومع هذا انه ليس بمكن الذبح بالظفر والسن المنزوع ومن لم يعرفهما وقال بعض الناس لا بل المعنى في النهي واقع على ذبح بسن او ظفر منزوع او غير منزوع لان الحديث مبهم والله اعلم وفي حديث اخر ان عدي بن حاتم سأل النبي عليه السلم فقال انا نصيد الكلب فلا نجد ما نذكي به الا الظرار وشقة العصا

فقال امر الدم بما شئت ۞ قال الاصمعي الظرار واحدها ظرر وهو حجر محدد طلب وجمعه ظران وظران قال لبيد يصف الناقة

انها تنفي الحصا بجمعها ... بجسرة تنجل الظران ناجيه

اذا انو قد في الاثومة الظرر

وقوله امر الدم بما شئت يعني سيله واشخبه ومنه قيل مر يت الناقة فانا امريها مريا اذا مسحت ضرعها لينزل منه اللبن ۞ ومنه حديث ابن عباس انه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما افرى الاوداج غير منرد ۞ حدثناه ابن علية عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قوله ما افرى الاوداج يعني ما شققها واسال منها الدم يقال افريت الثوب بالالف وافريت الجلة اذا شققتها واخرجت ما فيها فاذا قلت فريت بغير الف فان معناه ازقرر الشيء وتعالجه وتصلحه مثل النعل تخرزها او البضع او القربة ونحو ذلك يقال منه فريت افري فريا ومنه قول زهير ۞

ولانت تفري ما خلقت ... وبعض القوم يخلق ثم لا يفري

وكذلك فريت الارض اي سرحتها وقطعتها واما الاول بالالف افريت افراء فانه من التشقيق على وجه الفساد ۞ قوله غير منرد قال ابو زياد الكلابي المنرد الذي يقتل بغير ذكاة يقال قد تردد ذبيحتك اذا قتلتها من غير ان تفري الاوداج ويسيل الدم واما الحديث المرفوع في الذبيحة بالمروة فان المروة حجارة بيض وهي التي تقدح منها النار قالها الاصمعي وغيره ۞

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع عمر يحلف بابيه فنهاه عن ذلك فقال فما حلفت بها ذاكرا ولا آثرا اما قوله ذاكرا فليس هو من الذكر بعد النسيان

انما اراد متكلما به كقولك ذكرت لك حديث كذا وكذا
وقوله ولا اثر ايريد ولا خبرا عن غيري انه حلف به يقول لا اقول
ان فلانا قال واي لا افعل كذا وكذا ومن هذا قيل حديث مأثور
يخبر به الناس بعضهم بعضا يقال منه اثرت الحديث اثره اثرا
فهو مأثور وانا اثر بكذا مثال فاعل قال الاعشى

ان الذي فيه تماديتما ... بين السماع وبين الاثر

ومنه حديث بن عمر حين سأل سلمة بن الازرق وحدثه سلمة الحديث
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرخصة في البكاء على الميت
فقال له عمر انت سمعت هذا من ابي هريرة قال نعم قال وباثره
عن النبي صلى الله عليه قال نعم قال فالله ورسوله اعلم قال
حدثناه اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطا
عن بن عمر يقال ان المأثرة مفعلة من هذا الكرمة
وانما اخذت من هذا اي انها يأثرها قوم عن قوم فيحدثون بها
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه ان رجلا قال يا رسول
الله انا قوم نتسأل امر انا بيننا فقال يسأل الرجل في الحاجة
والفتق فاذا استغنى او كرب استعف حدثناه محمد بن راشد عن
ويزيد عن لقمة بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه واما
قوله استغنى او كرب يقول او دنا من ذلك او قرب منه وكل
دان قريب فهو كارب قال الشاعر واراه لعبد القيس بن خفاف البرجمي

ابني ان اباك كارب يومه ... فاذا دعيت الى المكارم فاعجل

واما قوله في الحاجة فانها المعضلة تحل بالرجل في ماله فتجتاحه

كلها واما الفتق فالحرب بين الفريقين فتقع بينهم الدماء والجراحات
فيتحملها رجل ليصلح ذلك بينهم ويحقن دماءهم فيسأل فيها حتى يؤديها
اليهم ومما يبين ذلك حديثه الاخر حدثناه بن علية عن ايوب
عن هرون بن رئاب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق عن النبي صلى الله
عليه قال ان المسألة لا تحل الا لثلثة رجل تحمل تحملا بين قوم ورجل اصابته
جائحة فاجتاحت ماله فيسأل حتى يصيب سدادا من عيش او قواما
من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يشهد له ثلثة من ذوي الحجا
من قومه ان قد اصابته فاقة وان له حلت له المسألة وما سوى ذلك
من المسايل سحت اما قوله رجل تحمل تحملا ورجل اصابته جائحة
فعلى ما فسرت لك واما الفاقة فالفقر وقوله سدادا من عيش
فهو بكسر السين وكل شيء سددت به خللا فهو سداد ولهذا
سمي سداد الثغر وهو صمامها لانه يسد رأسها ومنه سداد
الثغر اذا سد بالخيل والرجال وقال الشاعر

اضل غوى واي فتى امامنا ... اليوم كربه وسداد ثغره

واما السداد بالفتح فانما معناه الاصابة في المنطق ان يكون الرجل
مسددا ايقال انه لذو سداد في منطقه وتدبيره وكذلك
الرمي فهذا ما في الحديث من العربية واما ما فيه من الفقه
فانه اخبرك ممن تحل له المسألة فجعلها في الاصناف الثلثة
ثم حظر المسألة على سائر الخلق واما حديث بن عمر ان المسألة
لا تحل الا لذي فقر مدقع او غرم مفظع او دم موجع فان هذه الخلال
الثلث هي تلك التي في حديث ايوب عن هرون بن رئاب عن النبي صلى
الله عليه باعيانها الا ان الالفاظ اختلفت فيها فلا ارى المسألة
تحل في هذا الحديث ايضا الا لاولئك

الثلثة بأعيانهم ﷺ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
اني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا ﷺ
ا حدثه حجاج عن المسعودي عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريده عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الكسائي وبعضه عن الاصمعي وغيرهما الهجر
الافاش في المنطق والخنا ونحوه يقال منه قد اهجر الرجل يهجر
اهجارا قال الشماخ بن ضرار ﷺ
كما وجد الاعراق قارب ضرة عليها كلاما جار فيه واهجرا
الاعراق والاعراق بروبار ﷺ قال ابو عبيد ومنه حديث ابي سعيد
الخدري ﷺ حدثنا هشيم عن عبد الملك بن ابي سليمان عن ابي سعيد مولى ابي
سعيد عن ابي سعيد الخدري انه كان يقول لبنيه اذا طفتم بالبيت
فلا تلغوا ولا تهجروا ولا تفاضوا احدا ولا تكلموه هكذا قال
هشيم تهجروا قال ابو عبيد ووجه الكلام عندنا تفحشوا وفي هذا
الموضع لا ان الاهجار كما اعلم من سوء المنطق وهو الهجر وامّا
الهجر في الكلام فانه من الهذيان مثل كلام المحموم والمبرسم
يقال منه قد هجر فانا اهجر هجرا فانا هاجر والكلام مهجور
وقد روي عن ابراهيم ما يثبت هذا القول ﷺ حدثنا هشيم عن مغيره
عن ابراهيم في قوله ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا قال قالوا فيه
غير الحق المنزل الى المريض اذا هجر قال غير الحق قال ابو عبيد وحدثني
حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله ﷺ
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في اشعار الهدى
قال ابو عبيد قال الاصمعي هو ان يطعن في اسنمتها في احد
الجانبين بمبضع او نحوه بقدر ما يسيل الدم وهو الذي كان

بكوه وسنة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك احق ان تتبع ﷺ قال الاصمعي
اصل الاشعار العلامة يقول فكان ذلك انما يفعل الهدي ليعلم انه قد
جعل هديا ﷺ وحدثنا ابو معوية بما يبين ذلك ﷺ قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود عن عايشة قالت انما تشعر البدنة ليعلم انها بدنة ﷺ قال
الاصمعي ولا ارى مشاعر الحج الا من هذا انما علامات له قال وجاءت
امة معبد الجهني الى الحسن فقالت انك قد اشعرت ابني في الناس اي اشهرته
فتركته كالعلم في الناس ﷺ
قال ابو عبيد وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل صلى الله عليه
اتاه فقال مر امتك ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحج
ومنه شعار العساكر انما يسمون بتلك الاسماء علامة لهم ليعرف الرجل منها
رفيقه ﷺ ومنه حديث عمر حين رمى رجل الجمرة فاصاب صلعته فسال
الدم واراد رجل رجلا فقال لاخليفه فقال رجل من خثعم اشعر امير المومنين
دما واراد رجل اخليفه ليقتلن امير المومنين فقال عليه القتل فرجع عمر
فقتله ﷺ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه امر باخراج
اليهود والنصارى من جزيرة العرب قال ابو عبيد جزيرة العرب ما بين
حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما في العرض فما بين
رمل يبرين الى منقطع السماوة ﷺ وقال الاصمعي جزيرة العرب
من اقصى عدن ابين الى ريف العراق في الطول واما العرض فبين
جدة وما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام ﷺ قال ابو عبيد وكانا

وكانوا يهود فامر رسول الله صلى الله عليه باخراجهم من هذا كله فيرون
ان عمر انما استجاز اخراج اهل نجران من اليمن وكانوا نصارى الى سواد
العراق لهذا الحديث وكذلك اجلاوه اهل خيبر الى الشام وكانوا
يدعون الشام يهود ا ﴿ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه فمن خرج
منهم ذاهبا في سبيل الله قال فان لسعته دابة او اصابه كذا وكذا
فهو شهيد ومن مات حتف انفه قال الذي سمع هذا الحديث من النبي صلى
الله عليه وسلم والله انها لكلمة ما سمعتها من احد من العرب قط
قبل رسول الله صلى الله عليه فقد وقع اجره على الله ومن قتل فقعصا
فقد استوجب الجنة ﴿ حدثنا يزيد عن محمد بن اسحق عن محمد
بن ابراهيم عن محمد بن عبد الله بن عتيك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
اما قوله مات حتف انفه فانه ان يموت موتا على فراشه من غير
قتل ولا غرق ولا سبع ولا غيره وكذلك حديث بن عيينه حدثني
بن عيينه عن بن ابي نجيح عمن سمع عبيد بن عمير يقول في السهمك
مات حتف انفه فلانا كله يعني الذي يموت منه في الماء
كأنه كره الطاعون قال وقد رواه بعض اصحابنا عن بن عيينه مات
حنفا فيه يعني في الماء ﴿ قال ابو عبيد ولا ادري حفظ هذا
عن بن عيينه وكلام العرب هذا الاول ﴿ والقعص ان يضرب
الرجل بالسلاح او بغيره فيموت في مكانه قبل ان يرتم وذلك
القعص يقال اقعصته اقعاصا وكذلك الصيد وكل شيء
واما الماب فالمرجع قال الله تبارك وتعالى وحسن مآب ﴿
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الركب اسنتها ﴿ قال حدثنيه يزيد عن هشام بن حسان
عن الحسن عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ اما قوله

الركب فانها جماع الركاب والركاب هي الابل التي يسار عليها
ثم تجمع الركاب فيقال ركب ﴿ واما قوله استنها فانه اراد الاسنان
يقول امكنوها من المرعى وهذا كحديثه الاخر ﴿ حدثناه
عبيسه بن عبد الواحد بن عبد الله بن سعيد بن العاجر عن يونس عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل
حظها من الكلا واذا سافرتم في الجدوبة فاستنجوا فقوله الاسنة
ولم يقل الاسنان وهكذا الحديث ولا يعرف الاسنة في الكلام
الا اسنجه الرماح فان كان محفوظا فانه اراد جمع السن
فقال اسنان ثم جمع الاسنان فقال اسنه فصار جمع الجمع
هذا وجه في العربية وقوله فاستنجوا يريد فالجوا انما هو
استنعلوا من النجاء ﴿ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى
الله عليه وسلم في قتلى احد زملوهم في دمائهم وثيابهم قال
هو من حديث غير واحد عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبه بن صعير
عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ قال ابو عبيد اما قوله زملوهم
فانه يقول لفوهم بثيابهم التي فيها دماؤهم وكذلك
كل ملفوف في ثياب فهو مزمل ﴿ ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم
في المغازي في اول ما راى جبريل صلى الله عليهما فقال جئت
منه فرقا وبعضهم يقول جئت قال الكسائي هما جميعا
من الرعب يقال رجل مجؤف ومجئوف قال فاتى خديجة
فقال زملوني فاذا فعل ذلك الرجل بنفسه قيل قد تزمل
وقد تدثر فهو متزمل ومتدثر فان ادغم التاء قال مزمل
ومدثر وبهذا انزل القرآن بالادغام وكذلك مذكر
انما هو مذتكر فادغم التاء وحولت الذال دالا

قال وفي هذا الحديث من الفقه ان الشهيد اذا مات في المعركة لم يغسل ولم ينزع عنه ثيابه الا تسمع الى قوله زملوهم بثيابهم ودمائهم قال الا اني سمعت محمد بن الحسن يقول ينزع عنه الجلد والفرو قال واحسبه قال والسلاح وتترك سائر ثيابه عليه هذا اذا مات في المعركة فان رفع وبه رمق غسل وصلي عليه قال واهل الحجاز لا يرون الصلوة على الشهيد اذا حمل من المعركة ميتا ولا الغسل واهل العراق يقولون لا يغسل ولكن يصلى عليه

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه اراد ان يصلي على جنازة فجاءت امرأة معها مجمر تمادل به يصيب بها حيث توارت باجام المدينة قال حدثناه هشيم ويزيد عن اسمعيل بن ابي خالد عن من سمع جليس بن المغيرة يحدثه عن النبي صلى الله عليه

قال ابو عبيد باجام المدينة يعني الحصون وهذا كلام اهل الحجاز واحدها اجم وقال امرئ القيس يصف شدة المطر

وتيماء لم يترك بها جذع نخلة ولا اجما الا مشيدا بجندل

وزعم ابو عبيد ان المشيد المعمول بالشيد وهو الجص واما المشيد فهو المطول واهل الحجاز يسمون الاجام ايضا الاطام وهي مثلها واحدها اطم

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالباه فانه اغض للبصر واحصن للفرج فمن لم يقدر فعليه بالصوم فانه له وجاء حدثناه ابو معويه عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه

قال ابو عبيد قال ابو زيد وغيره في الوجاء يقال للنحل اذا رضت انثياه قد وجي ووجاه فهو موجوء وقد وجأته

فان نزعت الانثيان نزعا فهو خصي وقد خصيته خصاء فان شدت الانثيان شدا اي بتدريج قيل قد عصبته عصبا فهو معصوب

قال ابو عبيد فقوله وجاء يعني انه يقطع النكاح لان الموجوء لا يضرب وقد قال بعض اهل العلم وجاء بفتح الواو ومقصور يريد الحفاء والاول اجود في المعنى لان الحفاء لا يكون الا بعد طول مشي او عمل والوجاء الانقطاع من الاصل ويروى في حديث آخر ما يشبهه

قال حدثناه يزيد عن عدي عن حسين المعلم عن قتادة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا وفروا اشعاركم فانها مجفرة يعني مقطعة للنكاح وتقصر للمشي ويقال للبعير اذا اكثر الضراب في بقطع قد جفر يجفر جفورا وهو جافر قال ذو الرمة يصف النجوم

وقد عارض الشعرى سهيل كأنه قريع هجان يتبع الشول جافر

ويروى وقد لاح للساري سهيل كأنه قريع هجان عارض الشول جافر

قال ابو عبيد وفي هذا حديث النبي من العربية قوله فعليه بالصوم فانه له غلبا ولا تكاد العرب تعرى الا الشاهد يقولون عليك زيدا او دونك وعندك ولا يقولون عليه زيدا الا في هذا الحديث فهذا حجة لكل من اعرى غلبا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لسراقة بن مالك بن جعشم الا ادلك على افضل الصدقة ابنتك مردودة عليك ليس لها كاسب غيرك

قال الاصمعي المردودة المطلقة قال ابو عبيد وانما هذا كناية عن الطلاق وكذلك حديث الزبير قال حدثناه ابو يوسف القاضي عن هشام بن عروة ان الزبير جعل دورة صدقة قال والمردودة من بناته ان تسكن غير مضوره ولا مضرة بها فان استغنت بزوج فلا شئ لها واما المرأة الراجع فانها التي مات عنها زوجها فرجعت الى اهلها

قال ابو عبيد وفي حديث الزبير من الفقه ان الرجل يجعل الدار

والأرض وقفا على قوم ويشترط انه يزيد فيهم من شاء وينقص منهم من شاء فيكون له ذلك وانما جاز هذا في الوقف خاصة دون الصدقة النافذة الماضية لان حكمهما مختلف الا ترى ان الوقف قد يجوز ان لا يخرجه صاحبه من يده وان الصدقة لا تكون ماضية حتى تخرج من يد صاحبها في قول بعضهم ﴿ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في العمرى والرقبا انها لمن اعمرها ولمن ارقبها ولورثتهما من بعدهما ﴿ قال ابو عبيد وتاويل العمرى ان يقول الرجل للرجل هذه الدار لك عمرك او يقول هذه الدار لك عمري ﴿ قال ابو عبيد وقد حدثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء في تفسير العمرى مثل ذلك او نحوه ﴿ واما الرقبا فان ابن علية حدثني عن حجاج بن ابي عثمن قال سالت ابا الزبير عن الرقبا فقال هو ان يقول الرجل للرجل ان مت قبلي رجع الي وان مت قبلك فهو لك ﴿ قال وحدثني ابن علية ايضا عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال الرقبا ان يقول كذا وكذا لفلان فان مات فهو لفلان ﴿ قال ابو عبيد واصل العمرى عندنا انما هو ما خوذ من العمر الا تراه يقول هو لك عمري او عمرك واصل الرقبا من المراقبة فكان كل واحد منهما انما يرقب موت صاحبه الا تراه يقول ان مت قبلي رجعت الي وان مت قبلك فهو لك فهذا يبين لك ان المراقبة والذي كانوا يريدون بهذا ان يكون الرجل يريد ان يتفضل على صاحبه بالشيء فيستمتع منه ما دام حيا فاذا مات الموهوب له لم يصل اليه ورثته منه شيء فجاز سنة النبي صلى الله عليه وسلم بتقرير ذلك انه من ملك شيئا حيا فهو لورثته من بعد موته وفيه احاديث كثيرة ﴿

حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو عن طاوس عن زيد الجحدري عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرى للوارث ﴿ وحدثنا سفين بن عيينة عن عمرو عن سليمن بن يسار ان طارقا اميرا كان بالمدينة قضى بالعمرى للوارث منهن قول جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ قال وهذا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة لاهلها ﴿ قال وحدثنا ابن علية عن ابن جريج عن طاوس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترقبوا فمن ارقب شيئا فهو لورثته المرقب ﴿ قال ابو عبيد وهذه الاثار اصل لكل من وهب هبة واشترط منها شرطا ان الهبة جائزة وان الشرط باطل كالرجل يهب للرجل داره على ان لا تباع ولا توهب او على ان يجعلها سرية او على ان اراد بيعها فالواهب احق بها هذا وما اشبهه من الشروط فقضى الموهوب له على ذلك وعوض الواهب منها فالهبة جائزة والشرط باطل في ذلك كله ﴿ قال ابو عبيد وكان مالك يقول اذا اعمر الرجل الرجل دارا فقال هي لك عمرك فانهما على شرطهما اذا مات الموهوب له رجعت الى الواهب او الى ان يقول هي لك ولعقبك من بعدك ﴿ وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه سال رجلا فقال هل صمت من سرار هذا الشهر شيئا قال لا قال فاذا افطرت من رمضان فصم يومين ﴿ قال حدثناه يزيد عن الجريري عن ابي العلاء الشخير عن اخيه مطرف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكسائي وغيره السرار اواخر الشهر ليلة يستسر الهلال قال ابو عبيد فربما استسر ليلة وربما استسر ليلتين اذا تم الشهر والسرار عندنا الكسائي ﴿

بورثه فان وجه الحديث ان يكون الحمل قد كان ظهر بها قبل ان
تسبيا فيقول ان جاءت بولد وقد وطيها بعد ظهور الحمل لم يحل له
ان يجعله مملوكا لانه لا يدري لعل الذي ظهر لم يكن حملا
وانما حدث الحمل من وطيه فان المرأة ربما ظهر بها الحمل ولم
يكن شيئا ثم حدث بعد ذلك فيقول لا يدري لعله ولده
وقوله كيف يورثه يقول لا يدري لعل الحمل قد كان
بالصحة قبل السبي فكيف يورثه واما ما روي في الحديث
انه نهى عن وطئ الحوامل حتى يضعن السبي في بطونهن
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه سأل
عاصم بن عدي الانصاري عن ثابت بن الضحاك وتوفي هل
يعلمون له نسبا فيكم فقال لا انما هو اتى فينا
قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بميراثه لابن اخته
حدثناه عباد بن عباد عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة
عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان بإسناده قال
الاصمعي اما قوله اتى فينا فان الاتي الرجل يكون في
القوم ليس منهم ولهذا قيل للسيل الذي يأتي من بلد قد مطر
فيه الى بلد لم يمطر فيه ذلك السيل اتى قال العجاج
سيل اتى مده اتى يقال منه اتيت السيل
فانا اتيه اذا استهللت سيله من موضع الى موضع لتخرج اليه
واصل هذا من الغربة ولهذا قيل رجل اتاوي اذا كان غريبا
في غير بلاده ومنه حديث عثمان رضي الله عنه حين بعث الى عبد الله
بن سلام فقال لهما قولا انا رجلان اتاويان وقد قال بعض اهل
الحديث في حديث ثابت بن الضحاك ان عاصم بن عدي قال

وعبد الله بن ابراهيم النيلي واسمعيل بن ابي زياد ومحمود السراج وابو الشعثاء المحاربي وعبد الله بن
مسلمة ومحمد بن المثنى وبشر بن معاذ وعبد الله بن سعيد وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
وعبد الله بن هاشم الطوسي واسحق بن ابراهيم الدبري وابو كريب محمد بن العلاء الهمداني
وابو السائب وواصل بن عبد الاعلى وابو كريب محمد بن العلاء الهمداني
وابو السائب وواصل بن عبد الاعلى وابو كريب محمد بن العلاء الهمداني

صبحنا غارا في دارها خردا تغادي طرفي نهارها
عشية الهلال او سرارها

قال ابو عبيد وفيه لغة اخرى سرار الشهر وفي هذا الحديث
من الفقه انه انما سأله عن سرار شعبان فلما اخبره انه لم يصمه
امره ان يقضي بعد الفطر يومين قال ابو عبيد فوجه الحديث
عندي والله اعلم ان هذا كان من تذريعاته ذلك الرجل
في ذلك الوقت او تطوعا قد كان الزمه نفسه فلما فاته
امره بقضائه لا اعرف الحديث وجها غيره وفيه ايضا انه لم ير
باسا ان يصل رمضان بشعبان اذا كان لا يراد به رمضان
انما يراد به التطوع او النذر يكون في ذلك الوقت
ومما يشبه هذا الحديث حديثه الاخر لا تقدموا رمضان بيوم ولا
بيومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم
فهذا معنى التطوع ايضا قال فاذا كان يريد به رمضان
فلا لانه خلاف الامام والناس للغة
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه مر بامرأة يحجم فسأل عنها فقالوا هذه امة فلان فقال
ايلم بها فقالوا نعم فقال لقد هممت ان العنه
لعنة تدخل معه في قبره كيف يستخدمه وهو لا يحل له
ان كيف يورثه وهو لا يحل له قال حدثناه يزيد بن هرون
عن شعبة عن يزيد بن خمير عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه
عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم اما قوله يحجم فانها
الحامل المقرب واما قوله كيف يستخدمه ان كيف

إنما هو آت فيما جعله من الانسان وليس هذا بشيء والمحفوظ ما قلت لك
أخي بتحديد ألبا وفي هذا الحديث من الفقه انه اعطى ميراثه بن الاخت
لما لم يوجد له وارثا فورث بن اخته لانه من ذوي الارحام وفيه ايضا
إكتفى بمسلة رجل واحد عن نسبه ولم يسل غيره ❁
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وذكر فتنة تكون
في اقطار الارض كأنها صياصي بقر يعني قرونها وانما سميت
صياصي لانها حصونها التي تحصن بها من عدوها وكذلك كل
من تحصن بشيء فهو صيصيه قال الله تبارك وتعالى وانزل الذين ظاهروهم
من اهل الكتاب من صياصيهم يقال في التفسير انها حصونهم
وكذلك يقال لاصبع الطائر الزايده في باطن رجله صيصيه
والصيصه في غير هذا شوكة الحائك ❁
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لعوف
بن مالك اعدد ستا بين يدي الساعه او لعل موت
يكثر فيكم وكذا وكذا وموتان يكون في الناس كقعاص
الغنم وهدنة تكون بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون بكم
فيسيرون اليكم في ثمانين غايه تحت كل غايه اثنا عشر الفا
حدثناه هشيم قال اخبرنا علي بن عاصم
وبعضهم يقول غايه عن حصين عن محمد بن ابي محمد عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عبيد اما قوله موتان يقع في الناس فان الموتان هو
الموت يقال وقع في المال موتان اذا وقع الموت في الماشيه
فاما الكسائي وغيره الفرا واما الموتان من الارض فانه الذي
لم يحيى بعد ومنه الحديث موتان الارض لله ولرسوله ثم لكم من احيا
منها شيئا بعد وله ❁ واما القعاص فهو ان يأخذ الغنم

الحمه فالسكون والصلح وقوله في تمثيل غايه من قالها بالباء فانه يريد
الاجمه تشبه كثره الرماح بها ومن قال غايه فانه يريد الراياه ❁
قال لبيد يذكر ليله سمرها فقال
قد بت سامرها وغايه تاجر وافيت اذ رفعت وعز مدامها
وقوله وغايه تاجر يقال ان صاحب الخمر كانت له رايه يرفعها
ليعرف انه بايع خمر ويقال بل اراد بقوله غايه تاجر انها غايه
مناعه في الجوده وبعضهم يروي الحوتيه في ثمانين غيابيه وليس هذا
بمحفوظ ولا موضع للغيابه هاهنا واسندني ابو ضمضم الغنوي حميد بن ثور الهلالي
اذا ما غدا يوما رأيت غيابه من الطير ينظرن الذي هو صانع
فقال الغيابه في السحابه ❁
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا بريء من
كل مسلم مع مشرك قيل لم يا رسول الله قال لا ترا ءا ناراهما
حدثناه هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم يرفعه قال
ابو عبيد قوله لا ترا ءا ناراهما فيه قولان احدهما ينقول لا يحل
لمسلم ان يسكن بلاد المشركين فيكون منهم بقدر ما يرى كل
واحد منهم نار صاحبه فجعل الرويه في الحديث للنار والرويه
للنار وانما معناه ان يتدانوا هذه من هذه وكان الكسائي يقول قول
العرب تقول داري تنظر لدار فلان ودورنا تتناظر ويقال
اذا اخذت في طريق كذا وكذا فنظر اليك الجبل فخذ عن
يمينه او عن يساره فهذا كلام العرب وقال الله تبارك وتعالى
وذكر الاصنام فقال والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون
لهم نصرا ولا انفسهم ينصرون وان تدعوهم الى الهدى لا يسمعوا
وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون ❁
قال ابو عبيد فهذا وجه حجه واما الوجه الاخر فيقال انه اراد

بقوله لا نرا أنارا أهما يريد نار الحرب فقال الله تبارك وتعالى كلما
اوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ◎ يقول فنارا هما مختلفتان هذه
تدعوا الى الشيطان الله وهذه تدعوا الى الشيطان فكيف
تتفقان وكيف يشارك المسلم المشركين في بلادهم وهذه
حال هاولي وهاولي ◎ ويقال ان اول هذا ان قوما من اهل مكة
اسلموا فكانوا مقيمين بها على اسلامهم قبل فتح مكة فقال
النبي صلى الله عليه هذه المقالة فيهم ثم صارت للعامة ◎
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث مصدقا
فقال لا تأخذ من حز رات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر
وذا العيب ◎ حدثناه ابو معويه عن هشام بن عروه عن ابيه رفعه ◎
قال ابو عبيد اما قوله من حز رات انفس الناس فان الحز رة
خيار المال ◎ قال الشاعر الحز رات حز رات النفس
فيقول لا تأخذ خيار اموالهم خذ الشارف وهي المسنة الهرمة
والبكر وهو الصغير من ذكور الابل فقال الشارف والبكر
وانما السنة النامية في الناس الا يوخذ في الصدقة الا ابنة
مخاض او ابنة لبون او حقه او جذعة ليس فيها سن فوق هذه
الاربع ولا دونها وانما وجه هذا الحديث عندي والله اعلم انه كان
في اول الاسلام قبل ان يوخذ الناس بالشرايع فلما قوي الاسلام
واستحكم جرب الصدقة على مجاريها ووجوهها ◎ واما
حديث عمر رد الربا والمآخر والاكوله فان الربا هي القريبه
العهد بالولادة فقد هي في ربابها ما بينها وبين خمس عشره ليله
وانشدني الاصمعي لبعض الاعراب حنين أم البو في ربابها
واما المآخر فالتي قد اخذها المخاض لتضع والاكوله هي التي

تسمن للاكل ليست بسمينه والتي يودى في الحديث الاكيله انما
الاكيله المأكوله ◎ يقال هذه اكيلة الاسد والذيب ◎ واما
هذه فانها الاكوله واما قول عمر احتسب عليهم بالعذاء فانها
السخال الصغار واحدها عذي وانشدني الاصمعي قال انشدني ابو عمرو بن العلا
لو انني كنت من عاد ومن ارم عدي هشم ولقمانا وذا جدن
قال الاصمعي واخبرني خلف الاحمر انه سمع العرب تنشده غدر
بهمز التصغير قال ابو عبيد واما الحديث الاخر ان النبي صلى الله عليه
بعث مصدقا فاتى بشاة شائع فلم ياخذها بعناط وقال
ايتني بمعناط فان الشوافع التي معها ولدها سميت شافعا لان
ولدها شفعها وشفعته ◎ والشفع والموتر الفرد واما المعناط
فالتي ضربها الفحل فلم تحمل يقال هي معناط وعابط وحايل وجمع
العابط عوط وجمع الحايل حول ◎ قاله ابو عبيد وسمعت
الكسائي يقول جمع العابط عوط وعوطط وجمع الحايل حول
وحولل ◎ قال ابو عبيد وبعضهم يجعل حولا مصدرا ولا يجعلهم
جمعا وكذلك عوطط ◎
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى المراه
ان تنكح لمسيسها ولما لها وحسبها عليك بذات الدين تربت يداك ◎
اما قوله لمسيسها فانه الجس وهو الوسامه ومنه قيل رجل قسيم
وامراه وسيمه واما قوله تربت يداك فان اصله ان يقال للرجل
اذا افتقر تربت اي افتقر حتى لصق بالتراب وقال الله تبارك
وتعالى او مسكينا ذا متربه فقري والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يتعمد الدعاء عليه بالفقر ولكن هذه كلمة جارية على
السنة العرب يقولونها وهم لا يريدون وقوع الامر وهذا كقول

لصفية ابنة حيي بن اخطب حين قيل له بئس النفر انها حائض فقال
عقرى حلقى ما اراها الا حابستنا افاصل هذا معناه عقرها الله وحلقها
قوله عقرها يعني عقر جسدها وحلقها يعني اصلها الله يوجع رأسه
حلقه هذا كما يقول قد رأس فلان فلانا اذا ضرب رأسه
وصدره اذا اصاب صدره وكذلك حلقه اذا اصاب حلقه
قال ابو عبيد اما هو عقر حلقا واصحاب الحديث يقولون عقرى
حلقى وقال بعض الناس بل اراد النبي صلى الله عليه بقوله تربت
يداك نزول الامر به عقوبة لتعديه ذوات الدين الى ذوات المال
والجمال واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر
فمن دعوت عليه بدعوة فاجعل دعوتي عليه رحمة له والقول الاول
اعجب الي واشبه بكلام العرب الا تراهم يقولون لا ارضر لك
ولا ام لك وهم قد يعلمون ان له اما وارضا وزعم بعض العلماء
ان قولهم لا ابا لك ولا اب لك مدح ولا ام لك ذم قال
ابو عبيد وقد وجدنا قوله لا ام لك وقد وضع في مواضع المدح ايضا
قال كعب بن سعد الغنوي يرثي اخاه
هو ف امه ما يبعث الصبح غاديا وما ذا يؤدي الليل حين يؤوب
وقد يقول بعض الناس ان قوله تربت يداك يريد به استغنت يداك
من الغنى وهذا خطأ لا يكون في الكلام اما ذهب الى المترب
وهو الغني فغلط ولو اراد هذا لقال اثربت لانه يقال اثرب
الرجل اذا كثر ماله فهو مثرب واذا اراد الفقر قالوا
ترب يترب
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
ان امرأة توفي عنها زوجها فاشتكت عينها فاراد وا ان يداووها
فسئل النبي صلى الله عليه عن ذلك فقال قد كانت احداكن

كلب رمنه بعرة ثم خرجت افلا اربعة اشهر وعشرا قوله فمر
كلب رمنه بعرة يعني انها كانت في الجاهلية تعتد سنة على
زوجها لا تخرج من بيتها ثم تفعل ذلك في رأس الحول ليرى الناس ان
اقامتها حولا بعد زوجها اهون عليها من بعرة ترمي بها كلب
وقد ذكر هذه الاقامة عامر في اشعارهم قال لبيد
وهم ربيع للمجاورين فيهم والمرملات اذا تطاول عامها
وتزل ذلك القرآن في اول الاسلام قوله والذين يتوفون منكم
ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج
ثم نسخ ذلك بقوله يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فقال
النبي صلى الله عليه كيف لا تصبر احداكن قدر هذا وقد كانت
تصبر حولا وهذا الحديث حدثناه يزيد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن حميد
بن نافع عن زينب بنت ام سلمة عن امها عن النبي عليه السلم هذا او نحوه
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتصام
قال ان جاء به اصيهب اثيبج حمش الساقين فهو لزوجها وان جاءت
به اورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الاليتين فهو للذي
رميت به قال سمعت يزيد بن هرون يحدث به عن عباد بن منصور
عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اما قوله
اصيهب فهو تصغير اصهب والاثيبج تصغير اثبج وهو الناتي
الثبج والثبج ما بين الكاهل ووسط الظهر وهو من كل شيء
وسطه واعلاه والحمش الدقيق الساقين والاورق الذي لونه
بين السواد والغبرة ومنه قيل للرماد اورق وللحمامة ورقاء
واما وصفه بالادمة واما الخدلج العظيم الساقين واما
قوله الجعد فانهم يرون انها هكذا تكون في الجسم يذهبون

الى الجمال وليس هذا من الجمال في شيء ولو اراد ذلك لقال جميل ولكنه
جُمالي بضم الجيم يعني انه عظيم الخلق شبهه بخلق الجمل ولهذا
قيل للناقة جمالية لانها تشبه بالفحل من الابل في عظم الخلق
جمالية فسار الاعشى يصف ناقته جمالية ○

يتلى بالرفث أو كذب الاثام الهجيرا

وفي هذا الحديث من الفقه انه لا عن بين المرأة وزوجها وهي حامل وقد كان
بعض الفقهاء لا يرى اللعان بالحمل حتى تضع فان انتفى منه حينئذ لاعن
يذهب الى انه لا يدري لعله ان ليس بحمل يقبل لعلة من ريح وهذا
رأي ابي حنيفة واما حديث النبي عليه السلام فانما لاعن بينهما
لانه قد قذفها قذفا بالزنا ولم يذكر حملا فبهذا وقع اللعان ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقد هممت
ان انهى عن الغيلة ثم ذكرت ان فارس والروم يغيلونه فلا يضرهم ○
قال ابو عبيد يعني بهذا الحديث عن مالك بن انس عن ابي الاسود عن
عروة عن عائشة عن جذامة بنت وهب عن النبي عليه السلام قال ابن عيينة
قال الكسائي والزبيدي واظن الاصمعي وغيرهم قوله الغيلة
وهو الغيل وذلك ان يجامع الرجل المرأة وهي مرضع يقال قد اغال
الرجل واغيل والولد مغال ومغيل وانشد الاصمعي لبنت امرئ القيس
مثل حبلى قد طرقت ومرضع فالهيتها عن ذي تمائم مغيل
هكذا رواية وغيره يقول محول ومنه الحديث الاخر لا تقتلوا
اولادكم سرا انه ليدرك الفارس فيدعثره يقول تهدمه
ويحطمه بعد ما قد صار رجلا قد ركب الخيل فقال ذو الرمة
يصف المنازل انها قد تهدمت وتغيرت فمنها ان تهدمت
بعني بالمثاة النوى وهو الحفير تحفر لحول الحيا للمطر والمدعثر
المهدوم والعرب تقول في الرجل يمدحه بما تحمله امه وضعا

ولا ارضعته غيلا ولا وضعته بثنا ولا اباته مبغضا ○ قوله تحمله وضعا
يريد ما حملته على حيض وبعضهم يقول نضعا ○ وقوله ولا ارضعته
غيلا يعني ان تطأ وهي مرضع ○ وقوله ولا وضعته بثنا يعني ان
تخرج رجلاه قبل يديه في الولادة يقال منه قد أبثت المرأة
فهي مبثون والولد مبوث ○ وقوله ولا اباته مبغضا وبعضهم يقول
ولا اباته غما ما فيه فانه شدة البكاء ○

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ
دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم ويرد عليهم اقصاهم وهم
يد على من سواهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد
في عهده ○ قال حدثناه يحيى بن سعيد القطان عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد عن علي عن النبي صلى الله عليه
اما قوله تتكافأ دماؤهم فانه يريد تتساوى في القصاص من
والدية فليس لشريف على وضيع فضل في ذلك ومن هذا
قيل في العقيقة عن الغلام شاتان مكافئتان يقول متساويتان
وكل شيء ساوى شيئا حتى يكون مثله فهو مكافئ له
والمحدثون يقولون مكافاه وعنده مكافيتان والمكافاة
بين الناس من هذا يقال كافأت الرجل اي فعلت به مثل
ما فعل بي ○ ومنه الكفو من الرجال للمرأة كفو وكفي
يقول انه مثلها في حسبها قال الله عز وجل ولم يكن له
كفوا احد ○ واما قوله يسعى بذمتهم ادناهم فان الذمة الامان
يقول اذا اعطى الرجل منهم العدو امانا جاز ذلك على
جميع المسلمين ليس لهم ان يخفروه كما اجاز عمر بن الخطاب
رضي الله عنه امان العبد على جميع اهل العسكر وكان

أبو حنيفة لا يجيز أمان العبد الا بأذن مولاه وأما حديث عمر فليس فيه
ذكر مولى ومنه قول سلمان الفارسي ذمة المسلمين واحدة فالذمة
هي الامان ولهذا سمي المجاهد ذميا لانه قد أعطى الامان على
ماله ودمه للجزية التي تؤخذ منه ◉ حدثنا هشيم عن محمد بن قيس عن
الشعبي قال لم يكن لاهل السواد عهد فلما أخذت منهم الجزية صار
لهم عهد أو قال ذمة الله ◉ وأما قوله يرد عليهم
أقصاهم فان هذا في الغزو اذا دخل العسكر أرض الحرب فوجه
الامام منه السرايا فما غنمت من شيء جعل لها ما سمى لها ورد ما بقي على
أهل العسكر لانهم وان لم يشهدوا الغنيمة فلهم ردء للسرايا ◉
وأما قوله ويد على من سواهم فانه يقول ان المسلمين جميعا كلمتهم
ونصرتهم واحدة على جميع الملل المحاربة لهم تبعا وتوزر على ذلك
وتناصرون ولا يخذل بعضهم بعضا ◉ وأما قوله لا يقتل مؤمن بكافر
فقد تكلم الناس في معنى هذا فقد يما فقال بعضهم لا يقتل
مؤمن بكافر كان قتله في الجاهلية وقالوا فيه غير هذا ◉
قال أبو عبيد وأما أنا فليس له عندي وجه ولا معنى الا انه يفاد
مؤمن بذمي ان قتله عمدا ولكن يكون عليه الدية كاملة
في ماله وأما رأي الحنيفة وجميع أصحابه فانهم يرون ان يقاد به لحديث
يروى عن عبد الرحمن بن البيلماني ◉ قال أبو عبيد سمعه من رأى الحجي
يحدثه عن محمد بن المنكدر ◉ قال أبو عبيد وسمعت أنا يوسف
يحدثه عن ربيعة الرأي كلاهما عن ابن البيلماني قال أبو عبيد وبلغني
عن ابن أبي الحجي انه قال انا حدثت ربيعة بهذا الحديث فانما دار الحديث
على ابن أبي الحجي عن المنكدر عن عبد الرحمن بن البيلماني أن النبي صلى الله
أفاد مؤمنا بمسلم وقال انا أحق من وفى بذمته وهذا حديث ليس
بمسند ولا أجعل مثله امام ما يسفك فيه دما المسلمين ◉ وقال أبو عبيد

وقد أخبرني عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الواحد بن زياد قال قلت لابي حنيفة
تقولون انا ندرأ الحدود بالشبهات وانكم جئتم بالاعظم الشبهات
فاقد منهم عليها قال وما هو قال قلت المسلم يقتل بالكافر فقال
فاشهد انك على رجوعي عن هذا ◉ قال أبو عبيد وكذلك قول أهل
الحجاز لا يقيدون به ◉ وأما قوله ولا ذو عهد في عهده فان ذا العهد الداخل
من أهل الحرب يدخل الينا بأمان فقتله محرم على المسلمين كذي يرجع الى
أمانه وأصل هذا من قول الله تبارك وتعالى وان أحد من المشركين استجارك
فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ◉ وذلك قوله في عهده
يعني حتى يبلغ المأمن والوقت الذي يوقته ثم لا عهد له ◉ قال أبو عبيد
وحدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن زياد بن مسلم ان رجلا من الهند قدم
عدن بأمان فقتله رجل بأخيه فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز
فكتب ان يؤخذ منه خمسة آلاف دينار ويبعث بها الى ورثة المقتول
وأمر بالقاتل ان يحبس ◉ قال أبو عبيد وهكذا كان رأي عمر بن
عبد العزيز رحمه الله كان يرى دية المعاهد نصف دية المسلم فانزل
ذلك الرجل الذي دخل بأمان منزلة الذمي المقيم مع المسلمين ولم ير
على قاتله قودا ولكن عقوبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقتل مسلم بكافر ◉ وقال أبو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الأرقاء ◉ قال حدثناه بن علية عن الجريري
عن عبد الله بن بريدة قال ابن علية قال الجريري وهو كثير الذكر
قال أبو عبيد وأهل هذا من ورد الابل وذلك أنها ترد كل يوم حتى ما شاء قبل وردت ربعا فقال ذلك الاصمعي
ويقال قد أرفه القوم اذا فعلت ذلك فهم مرفهون
فشبه كثرة الذكر وادامته به وقال ليديذكر الله ذكرا يكون في المأمن
يشبه ورد الربعا غبا كما يرد صاحبه فكلما كان في المأمن

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه كان جالسا
القرفصاء وهذا حديث يروى عن عبد الله بن حسان عن جدتيه عن
قبيله عن النبي صلى الله عليه وسلم ❁ قال ابو عبيد قوله القرفصاء
يعني ان يقعد الرجل قعدته المحتبي ثم يحتبي بيديه بضعهما على ساقيه
واما الاقعاء الذي جاء فيه النهي عن النبي عليه السلم ان يفعل في الصلوة
فقد اختلف الناس فيه فقال ابو عبيده هو ان يلصق اليتيه بالارض
وينصب ساقيه ويضع يديه بالارض واما تفسير الفقهاء فهو ان يضع
اليتيه على عقبيه بين السجدتين شبيه بما يروى عن العباد له عبد الله
بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ❁ قال ابو عبيد وقول
ابي عبيده اشبه بكلام العرب وهو المعروف عندهم وذلك
بين في بعض الحديث أنه نهى ان يقعي الرجل كما يقعي السبع
ويقال كما يقعي الكلب فليس الاقعاء في السباع الا كما
قال ابو عبيده ❁ قال ابو عبيد قد روى عن النبي عليه السلم انه اكل
تمرة مقعيا فكيف يمكن ان يكون فعل هذا وهو واضع اليتيه
على عقبيه ❁ واما الحديث الاخر انه نهى عن عقب الشيطان في
الصلاة فانه ان يضع اليتيه على عقبيه في الصلوة بين السجدتين وهو الذي
تجعله بعض الناس اقعاء ❁ واما حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه كره ان يسجد الرجل متوركا او مضطجعا ❁ فالحديثان
ابو معوية عن الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله فقوله متوركا
يعني ان يدفع وركيه اذا سجد حتى يتفحش في ذلك وقوله
مضطجعا يعني ان يتضام ويلصق صدره بالارض ويدع النمافي في
السجود ولكن يقول بين ذلك ويقال التورك ان يلصق اليتيه

بعقبيه في السجود ❁ واما حديث ابن عمر رضي الله عنه انه كان لا
يقرفص شيخ رجليه في الصلوة ولا يلصقهما ❁ قال حدثنيه حجاج
عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر ❁ قوله يقرفص فالقرفصة ان يضم
بين رجليه ويباعد احداهما من الاخرى فيقول لا يفعل ذلك
ولا يلصق احداهما بالاخرى ولكن بين ذلك ❁ واما افتراش السبع
الذي جاء فيه النهي فهو ان يلصق الرجل ذراعيه بالارض في السجود
وكذلك يفعل السبع ❁ واما التفاج فانه تفريج ما بين
الرجلين ❁ ومنه حديث النبي عليه السلم انه كان اذا اتى الخلاء
تفاج وفي بعض الحديث قال بعض الصحابة يخيل الي انه يريد ان
يفشخ فهو دون التفاج ❁ ومنه حديث الاعرابي الذي دخل
المسجد في عهد رسول الله عليه السلم فلما كان في ناحية منه فشخ
فبال ❁ قال حدثنيه يزيد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ❁
وبعضهم يرويه فشخ بتشديد الشين ❁ وقال ابو عبيد
في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين امر عامر بن ربيعة وكان راى
سهل بن حنيف يغتسل فعانه ❁ قال حدثنيه حجاج عن ابي ذئب
عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان عامر بن ربيعة راى
سهل بن حنيف يغتسل فقال ما رايت كاليوم ولا جلد
مخبأة فلبط به حتى ما يعقل من شدة الوجع فقال رسول الله
عليه السلم هل تتهمون احدا قالوا نعم عامر بن ربيعة واخبروه بقوله
فامره رسول الله عليه السلم ان يغتسل له قال فغسل فراح مع الركب
قال الزهري يوتى الرجل العائن بقدح فيدخل كفه فيه فيتمضمض
ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده
اليسرى فيصب على كفه اليمنى ثم يدخل كفه اليمنى فيصب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على امر فقه الايمن
ثم يدخل يده اليمنى فيصب على امر فقه الايسر ثم يدخل يده اليسرى فيصب
على قدمه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى
فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى
ثم يغسل داخله ازاره ولا يوضع القدح بالارض ثم يصب على راس الرجل
الذى اصيب بالعين من خلفه صبة واحدة ﴿ مسالة قال ابو عبيد فقوله
فلبط به يقول صرع يقال لبط بالرجل يلبط لبطا اذا سقط ﴿ ومنه
حديث النبى صلى الله عليه انه خرج وقريش ملبوط بهم يعنى انهم سقوط
بين يديه ﴿ وهذه لغة اخرى ليست فى الحديث يقال لبط به بمعنى لبطه به
سواء ﴿ واما قوله فامر رسول الله صلى الله عليه ان يغتسل له فقد كان
بعض الناس يغلط فيه يظن ان الذى اصابته العين هو الذى يغتسل
وانما هو كما فسره الزهرى يغتسل العائن وهذه المواضع
من جسده ثم يصبه المعين على نفسه او يصب عليه ﴿ ومما يبين ذلك
حديث سعد بن ابى وقاص ﴿ قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد
بن ابراهيم ان سعد بن ابى وقاص ركب يوما فنظرت اليه امراة فقالت
ان امير كم هذا ليعلم انه اقمص الكتيبين فرجع الى منزله فسقط
فبلغه ما قالت المراة فارسل اليها فغسلت له ﴿ قال ابو عبيد
واما قوله يغسل داخله ازاره فقد اختلف فيه الناس فى معناه
فكان بعضهم يذهب وهمه الى الذاكر وبعضهم الى
الاحاد والورك ﴿ قال ابو عبيد وليس هو عندى من هذا فى شئ
انما اراد بداخله ازاره طرف ازاره الداخل الذى يلى جسده وهو
يلى الجانب الايمن من الرجل لان المئتزر انما يبدا اذا ائتزر بجانبه
الايمن فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذى يغسل قال

ولا اعلمه الا وقد جاء مفسرا فى بعض الحديث ﴿ هذا
وقال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم لا يعلق الرهن ﴿ قال
حدثنيه بن مهدى عن مالك بن انس عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وعن
اسرائيل عن ابراهيم بن عامر القرشى عن معويه بن عبد الله بن جعفر بن فعمانه
ان النبى عليه السلم ﴿ قوله لا يغلق الرهن فقد جاء تفسيره عن غير واحد
من الفقهاء ﴿ قال حدثناه جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى رجل دفع الرجل
رهنا واخذ منه دراهم فقال ان جئتك بحقك الى كذا وكذا
والا فالرهن لك بحقك فقال ابراهيم لا يغلق الرهن ﴿ قال قال
ابو عبيد فجعله جوابا للمسئلة ﴿ قال قال ابو عبيد وقد روى عن طاوس
نحو هذا قال بلغنى ذلك عن بن عيينه عن عمرو عن طاوس قال واخبرنى
بن مهدى عن مالك بن انس وسفين بن سعيد انهما كانا يفسرانه على هذا
التفسير ﴿ وقد ذهب معنى هذا الحديث بعض الناس الى تضييع الرهن
يقول اذا ضاع الرهن عند المرتهن فانه يرجع على صاحبه فياخذ منه الدين
وليس يضره تضييع الرهن وهذا مذهب ليس عليه اهل العلم ولا يجوز فى
كلام العرب ان يقال للرهن اذا ضاع قد غلق انما يقال منغلق اذا
استحقه المرتهن فذهب به وهذا كان من فعل اهل الجاهلية فرده
رسول الله صلى الله عليه وابطله بقوله لا يغلق الرهن وقد ذكر
بعض الشعراء ذلك فى شعره قال زهير يذكر امراة
وفارقتك برهن لا فكاك له يوم الوداع فامسى الرهن قد غلقا
يعنى انها ارتهنت قلبه فذهبت به فلا تضيع ها هنا ﴿ واما الحديث
الاخر فى الرهن له غنمه وعليه غرمه ﴿ قال حدثنيه كثير بن هشام
عن جعفر بن برقان عن الزهرى عن سعيد بن المسيب يرفعه انه قال
ذلك وهذا ايضا معناه معنى الاول لا يفترقان يقول يرجع الرهن

إلى ربه فيكون غرمه له ويرجع دين الحق عليه كفافا فيكون غرمه
عليه ويكون شرطهما الذي اشترطا باطلا هذا كله معناه اذا
كان الرهن قائما بعينه ولم يضع فاما اذا ضاع فحكمه غير هذا
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استحيوا من
الله حق الحياء قال الاستحياء من الله ان لا تنسوا المقابر والبلى وان لا تنسوا الجوف
وما وعى وان لا تنسوا الرأس وما احتوى وهذا حديث يروى عن ملك
بن مغول عن ابي ربيعة عن الحسن يرفعه قوله ان لا تنسوا الجوف
وما وعى والرأس وما احتوى فيه قولان يقال اراد بالجوف البطن
والفرج كما قال في الحديث الاخر ان اخوف ما اخاف عليكم
الاجوفان وكالحديث الذي يروى عن جندب من استطاع منكم
ان لا يجعل في بطنه الا حلالا فليفعل اول ما يبتن من الانسان بطنه
وقوله الرأس يريد ما فيه من السمع والبصر واللسان الا يستعمل ذلك
الا في حله واما القول الاخر يقول لا تنسوا الجوف وما وعى
يعني القلب وما وعى من معرفة الله والعلم بحلاله وحرامه ان لا يضيع
ذلك ويريد بالرأس وما احتوى الدماغ وانما خص القلب والدماغ
لانهما مجمع العقل ومسكنه ومن ذلك حديث النبي عليه السلم
ان في الجسد لمضغة اذا صلحت صلح لها سائر الجسد واذا فسدت
فسد لها سائر الجسد وهي القلب وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن لبستين اشتمال الصماء وان يحتبي
الرجل بثوب ليس بين فرجه وبين السماء شيء قال حدثنيه يزيد بن هرون
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلم قال الاصمعي
اشتمال الصماء عند العرب ان يشتمل الرجل بثوبه فيجلل به جسده

كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج منه يده وربما اضطجع فيجللها هذه الحال
كأنه يذهب الى انه لا يدري لعله يصيبه شيء يريد الاحتراس منه وان
يفيه بيديه فلا يقدر على ذلك لاشتغال يديه فهذا كلام العرب
واما تفسير الفقهاء فانهم يقولون هو ان يشتمل بثوب واحد ليس على
غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه والفقها
اعلم بالتاويل في هذا وذلك اصح معنى في الكلام والله اعلم
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الاختيال الذي
لم يحب الله ومنه ما يبغض فاما الاختيال الذي يبغض فالاختيال في
الفخر والرياء والاختيال الذي يحب في قتال العدو والصدقة قال
لا اعلمه الا من حديث بن عليه عن حجاج عن ابي عثمان عن علي بن راشد
عن محمد بن ابرهيم عن جابر بن عتيك عن النبي عليه السلم
اما قوله الاختيال فان اصله التخير والكبر والاحتقار
للناس يقول فالله يبغض ذلك في الفخر والرياء ويحبه في الحرب
والصدقة والخيلاء في الحرب ان يكون هذه الحال من التخير على
العدو فيستهين بنفسه لهم ويتعرض لهم فيكون اجرأ له
عليهم ومما يبين ذلك حديث ابي دجانة ان النبي صلى الله عليه
رآه في بعض المغازي وهو يختال في مشيته فقال ان هذه لمشية
يبغضها الله الا في هذا الموضع واما الخيلاء في الصدقة فان يعلو
نفسه وتشرف فلا تستكثر كثيرها ولا يعطي منها شيئا
الا وهو مستقل وهذا مثل الحديث المرفوع ان الله يحب
معالي الامور واوفاها ومعالي الاخلاق ويبغض سفسافها

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال حدثناه ابو معويه عن حجاج عن بن ابي ملكه عن عبيد الله بن كريز
يرفعه الى النبي عليه السلم فهذا تاويل الخيل في الصدقه والحرب
وانما هو فيما يراد به الله من العمل دون الرياء والسمعه ؟

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان ابغض حمال
المازني استقطعه الملح الذي بمأرب فاقطعه اياه فلما ولا قال
رجل يا رسول الله اتدري ما اقطعته انما اقطعته له الماء العد
قال فرجعه منه وهذا حديث يروى عن محمد بن يحيى بن فيس المازني
عن ابيه عن ثمامه بن شراحيل عن سمي بن قيس عن شهر عن ابغض بن حمال
عن النبي عليه السلم قال وسالته ايضا ما ذا نحمى من الاراك قال
ما لم تنله اخفاف الابل ؟ قال الاصمعي قوله الماء العد
فانه الدائم الذي لا انقطاع له وهو مثل ماء العين وماء البير وجمع
العد اعداد قال ذو الرمه يذكر امراه "انتجعت ماء عد" او ذلك
في الصيف اذا نشت مياه الغدر ؟ قال

دعت مية الاعداد واستبدلت بها خناطيلا آجال العيون جداول

يعني مسارب لها التي تركتها فصارت بها العين ؟ وفي هذا
الحديث من الفقه ان النبي صلى الله عليه اقطع القطايع وقد ما
يوخذ هذا من حديث مسند وفيه انه لما قيل له انه ماء زل
اقطاعه كانه يذهب عليه السلم الى ان الماء اذا لم يكن
في ملك احد انه لابن السبيل وان الناس فيه جميعا شركا
وفيه انه حكم بشيء ثم رجع عنه وهذا حجة للحاكم
اذا حكم حكما ثم تبين له ان الحق في غيره ان ينقض حكمه

ذلك ويرجع عنه وفيه ايضا انها نهى ان يحمى ما ما لا تنله اخفاف الابل
من الاراك وذلك انه مرعى لها فراه مباحا لابن السبيل وذلك
لانه كلا والناس شركاء في الماء والكلا وقد ما تنله اخفاف
الابل كان لمن شاء ان يحميه حماه ؟ وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم حين امر رجلا عن بن ملكه ان يرجم فلما ذهب به قال
عليه السلم يعمد احدهم الى المراه المعيبه فيجعل عليها الكثيبه والشيء
لا اوتى باحد منهم فعل ذلك الا جعلته نكالا ؟ وهذا حديث
يروى عن شعبه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمره عن النبي صلى الله عليه
قال شعبه فسالت سماكا عن الكثيبه فقال الفليل
من اللبن قال ابو عبيد وهو كذلك في غير اللبن ايضا
وكل ما جمعته من طعام او غيره بعد ان يكون قليلا فهو كثيبه
وجمعه كثب ؟ قال ذو الرمه يذكر اراطاه عندها ابعارا البعير قال
ميلا من معدن الصوان قاصيه ابعارهن على احداثها كثب
يقال منه كثبت الشيء اكثبه كثبا اذا جمعته فانا كاثب
قال اوس بن حجر ؟

لاصبح رمادا فاق الحي مكان البنى من الكاثب

يريد بالبنى ما تاثر من الحي اذا دق فندر والكاثب الجامع لما
ندر منه يقال البنى والكاثب موضعان ؟
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والقعود
بالصعدات الامن اراد احقها ؟ قال حدثناه بن علية عن اسحق بن
سويد العدوي عن يحيى بن يعمر يرفعه ؟ قوله الصعدات يعني
الطرق وهي ماخوذة من الصعيد والصعيد التراب وجمع الصعيد
صعد ثم الصعدات جمع الجمع كما طريق وطرق ثم طرقات

وقال الله تبارك وتعالى فتيمموا صعيدا طيبا قال التيمم في التفسير والكلام القصد للشئ يقال منه أممت فلانا أؤمه أما وأنا مما منه وتيممته ومعناه كله تعمدته وقصدت له قال الأعشى

تيممت قيسا وكم دونه من الأرض من مهمه ذي شزن

وقوله فتيمموا صعيدا طيبا هو من المعنى والله أعلم تعمدوا الصعيد الآية يقول بعد ذلك فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه فكثر هذا في الكلام حتى صار التيمم عند الناس هو التمسح نفسه وهذا كثير جائز في الكلام أن يكون الشئ إذا طالت صحبته للشئ سمي به كقولهم ذهبت الى الغائط وأما الغائط أصله المطمأن من الأرض ومنه الحديث الذي يروى أنه نهى عن عسب الفحل وأصل العسب الكراء الصراب عند الناس عسبا وقبله في الكلام كثير

وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال توضؤا مما غيرت النار ولو من ثور أقط قال حدثناه اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة وعن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أو أحدهما هذا في الاسناد عن النبي عليه السلم قوله ثور أقط فالثور القطعة من الأقط وجمعه أثوار ويروى أن عمرو بن معدي كرب قال

أضيفت بني فلان فأتوني بثور وقوم كعب

أما قوله ثور فهو الذي ذكرنا وأما الغطرس فالشئ من الشئ يبقى في أسفل الجلة وأما الكعب فالشئ المجموع من السمن وقال أبو عبيد وأما حديث عبد الله بن عمر حين ذكر موقيت الصلوة فقال صلوة العشا اذا سقط ثور الشفق فليس من

هذا ولكنه انتشار الشفق وتوراته يقال منه قد ثار يثور ثورا أو ثورانا اذا انتشر في الأفق فاذا غاب ذلك حلت صلاة العشا وقد اختلف الناس في الشفق فروى عن عبادة بن الصامت وشداد بن أوس وابن عباس وابن عمر أنهم قالوا هو الحمرة وكان مالك بن أنس وأبو يوسف يأخذان هذا وقال عمر بن عبد العزيز هو البياض وهو بقية من النهار وكان أبو حنيفة يأخذ هذا قال القاضي سمعت اسليمن قال سمعت أبا داود يقول قال النضر الثور من الأقط أن يقبض الرجل على الأقط فيعصره فما بقي في كفه أو في يده فذلك هو الثور الى وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا غرار في الصلوة ولا تسليم فالغرار هو النقصان يقال للناقة اذا نقص لبنها هي مغار قالها الكسائي وفي لبنها غرار قال وأخبرني محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري قال كانوا لا يرون بغرار النوم باسا يعني انه لا ينقض الوضوء وقال الفرزدق في مرثيته للحجاج بن يوسف

أن الرزية من تقيف هالك ترك العبون وتوم غرار

أي قليل يقول فكأن معنى الحديث لا نقصان في صلاة في ركوعها وسجودها وطهورها كقول سلمان الصلاة مكيال فمن وفى له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله في المطففين والحديث في مثل هذا كثير فهذا الغرار وأما الغرار في التسليم فتراه أن يقول السلم عليك او يرد فيقول وعليك ولا يقول وعليكم والغرار أيضا في أشياء من الكلام سوا هذا يقال لحد الشفرة والسيف وكل شئ له حد غرار والغرار أيضا المثال الذي يطبع عليه نصال السهام

قالها الاصمعي والغراء أيضا ان بعض الطائر الفرخ غرازا يعني
ان يزقه وقد روى بعض المحدثين هذا الحديث لا إغمرار في صلوه
بالف ولا اعرف هذا في الكلام وليس له عندي وجه ويقال
لا غرار في الصلاة اي لا نقصان فيها ولا تسليم فيها فمن قال هذا
ذهب الى انه لا قليل من النوم في صلاة ولا تسليم في صلاة اي اذا
لا يسلم ولا يسلم عليه ① وقال ابو عبيد في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم ان حكيم بن حزام قال يا نبي الله رسول الله
عليه السلام الا اخبرك الا قايما وهذا يروى عن شعبة عن ابي بشر
عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام وقد اكثر الناس في معنى
هذا الحديث وما له عندي وجه الا انه اراد بقوله لا اخبرك اي
لا اضمن لانه اذا مات فقد خبر وسقط الاقايما يعني الا
ثابتا على الاسلام وكل من ثبت على شيء وتمسك به فهو قايم عليه
قال الله تبارك وتعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قايمة
يتلون اياب الله اناء الليل وهم يسجدون وانما هذا على المواظبة
على الدين والقيام به وقال ومن اهل الكتاب من ان تامنه
بقنطار يؤده اليك ومنهم من ان تامنه بدينار لا يؤده اليك الا
ما دمت عليه قايما ② قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد
في قوله الا ما دمت عليه قايما قال مواظبا ومنه قيل في الكلام
للخليفة هو القايم بالامر وكذلك فلان قايم بكذا وكذا
اذا كان محافظا متمسكا به وفي بعض الحديث لما قال للنبي عليه السلام
ابا يعك ان لا اخبرك الا قايما فقال اما من قبلنا فلن تخبر الا قايما اي
لستناد عوك ولا تبايعك الا قايما اي على الحق ③ قال القاضي اي
ليس في كتابي وهو ما احتاج اليه ④

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر مكة
فقال لا يختلى خلاها ولا يعضد شوكها ① قال احمد بن حنبل
قال حدثنا اسماعيل بن علية عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين من بني
نوفل بن عبد مناف ② وبزيد بن هرون عن سليمان التيمي عن رجل ③ قال
وحدثنا غير واحد فسالت عبد الرحمن بن مهدي عن قوله لا يعضد شوكها الا منشد
فقال انما معناه لا يحل لقطتها كانه يريد الناشد فقيل له الا
المنشد فقال الا المنشد وهو يريد المعنى الاول ④ قال ابو عبيد
ومذهب عبد الرحمن في هذا التفسير كالرجل يقول والله لا
افعلن كذا وكذا ثم يقول ان شاء الله وهو لا يريد الرجوع عن
يمينه ولكنه لما قرن شيئا فلقنه فمعناه انه فمعناه ليس لاحد
للملتقط منها الا انشادها فاما الانتفاع بها فلا ⑤ وقال
غيره لا يحل لقطتها الا لمنشد يعني طالبها الذي يطلبها
وهو ينشدها يقول فليست تحل الا لربها ⑥ قال ابو عبيد
فهذا احسن في المعنى ولكنه لا يجوز في العربية ان يقال
للطالب منشد انما المنشد المعرف والطالب هو الناشد
يقال منه نشدت الضالة انشدها نشدا اذا اطلبتها
فانا ناشد ومن التعريف انشدتها انشادا فانا منشد ⑦
ومما يبين ذلك ان الناشد هو الطالب في حديث النبي عليه السلام
انه سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فقال ايها الناشد
غير الواجد معناه لا وجدت كانه دعا عليه ⑧ واما
قول ذي الرمة وهو يصف الثور ⑨

ويصبح احيانا كما ابتسم المضل لصوت ناشد

قال قال ابو عبيد قال الاصمعي اخبرني عمر بن العلاء ان

كان يعجب من هذا واحسبه قال هو او غيره انه اراد بالناشد
ايضا رجلا قد ضلت دابته فهو ينشد ما يطلبها لينبعث بذلك
وفي هذا الحديث قول ثالث انه اراد بقوله الا لمنشد انه ان لم
ينشدها لا يحل له الانتفاع بها فاذا انشدها فلم يجد طالبها
حلت له قال فقال ابو عبيد ولو كان هذا هكذا لما
كانت مكة مخصوصة بشيء دون البلاد لان الارض كلها لا
تحل لقطتها الا بعد الانشاد ان حلت ايضا وفي الناس من لا يستحلها
وليس للحديث عندي وجه الا ما قال عبد الرحمن انه قال
ليس لواجدها منها شيء الا لانشاد ابدا او الا فلا يحل له ان يتملكها
قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اقروا الطير
على مكناتها وبعضهم يقول على مكناتها قال ابو زياد الكلابي
وابو طيبة الاعرابي وغيرهما من الاعراب او من قال منهم
لا نعرف للطير مكنات وانما هي الوكنات قال امرؤ القيس
وقد اغتدي والطير في وكناتها بمنجرد قيد الاوابد هيكل
واحدة الوكنات وكنة وهو موضع عشر الطائر
ويقال له ايضا وكر بالراء قال فاما الوكن بالنون فهو العود
الذي يبيت عليه الطائر قالوا فاما المكنات فانما هي
بيض الضباب واحدتها مكنة يقال منه قد مكنت
الضبة وامكنت فهي ضبة مكون اذا جمعت البيض
ومنه حديث ابي وايل ضبة مكون احب اليه من دجاجة
سمينة وجمع المكنة مكن قال قال ابو عبيد هكذا
روي الحديث وهو جائز في الكلام وان كان المكن
للضباب ان يجعل للطير تشبيها بذلك كما قال

تستعار لتوضع في غير موضعها ومثله كثير في كلام العرب
كقولهم مشافر للحبش وانما المشافر للابل وكقولهم صبر يصبر
لدا أبيد شال السلاح مقذف له لبد أظفاره لم تقلم
وانما هي المخالب وكقول الاخطل
جزى الله عني الاعور بن ملامة الى وفروه نقر النوره المناصح
وانما النقرة للشفاء وقد يفسر هذا الحديث على غير هذا التفسير
يقال اقروا الطير على مكناتها يريد على امكنتها ومعناه
الطير التي يزجر بها يقول لا تزجروا الطير ولا تلتفتوا
اليها اقروها على مواضعها التي جعلها الله بها اي انها لا تضر
ولا تنفع ولا تعدوا ذلك الى غيره فكلاهما له وجه ومعنى والله
اعلم بلغت قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه
وسلم ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به
قال حدثناه اسمعيل بن عياش جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن
ابي هريرة عن النبي عليه السلام قوله كاذنه يعني ما استمع
الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن قال حدثنا حجاج
عن ابن جريج عن مجاهد في قوله واذنت لربها قال استمعت
او سمعت شك ابو عبيد قال حدثنا ابو معوية عن معروف
بن واصل عن حبيب بن ابي ثابت في قوله واذنت لربها قال
استمعت او سمعت شك ابو عبيد قال ويقال
اذنت للشيء اذنا اذا استمعت قال عدي بن زيد
ايها القلب تعلل بدد ان هم في سماع واذن
وقال عدي ايضا
في سماع يأذن الشيخ له وحديث مثل ما اذني مستمل
يريد بقوله يأذن ليستمع

وبعضهم يرويه كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن بكسر الالف يذهب
به الى الاستماع وليس لهذا وجه وكيف يكون لاذنه في هذا
اكثر من اذنه في غيره والذي اذن له فيه من توحيده وطاعته
والابلاغ عنه اكثر واعظم من الاذن في القراءة بحزن
بها ◉ وقوله يتغنى بالقرآن انما مذهبه عندنا تحزين القراءة
ومن ذلك حديثه الاخر الذي يروى عن شعبة عن معوية بن قرة
عن عبد الله بن مغفل انه رأى النبي صلى الله عليه يقرأ سورة الفتح فقال
لولا ان يجتمع الناس لحكيت تلك القراءة وقد رجع ◉ ومما يبين
ذلك حديث يروى عن النبي عليه السلام انه ذكر اشراط الساعة
فقال يرفع الحكم وقطيعة الرحم والاستخفاف بالدم وكثرة
الشرط وان يتخذ القرآن مزامير يقدمون احدهم ليس بافرئهم
ولا افضلهم الا ليغنيهم به غنا ◉ قال ابو عبيد سمعت
يوسف يحدثه عن ليث عن مخمر بن عمير عن ازاذان عن عباس
الغفاري انه سمع النبي صلى الله عليه يقول ذلك ◉ قال ابو عبيد
وحدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس قال اقرأ الناس للقرآن
اخشاهم لله ◉ فهذا تاويل حديث النبي عليه السلام يتغنى بالقرآن
يحزنه وهو تاويل قوله زينوا القرآن باصواتكم ◉
قال ابو عبيد واخبرني يحيى بن سعيد عن شعبة قال كان ايوب
ان تحدث بهذا الحرف زينوا القرآن باصواتكم وانما
كره ايوب ذلك مخافة ان يتأول على غير وجهه ◉ واما
حديث رسول الله عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقرآن فليس

هو عندي من هذا انما هو من الاستغناء وقد فسرناه في موضع آخر
قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا
سجد جافى عضديه حتى يرى من خلفه عفرة ابطيه ◉ قال
حدثناه اسمعيل بن جعفر عن داود بن قيس عن عبيد الله بن اقرم
عن ابيه عن النبي عليه السلام ◉ قال قال ابو زيد والاصمعي وابو زياد
اومن قال منهم العفرة البياض وليس بالبياض الناصع الشديد
ولكنه لون الارض ومنه قيل للظباء عفر اذا كانت الوانها
كذلك وانما سميت بعفر الارض وهو وجهها ◉ وقال الاحمر
يقال ما على عفر الارض مثله اي على وجهها وكذلك الشاة
العفراء ◉ يروى عن ابي هريرة انه قال كدم عفراء
الاضحية احب الي من دم سوداوين ◉ وبعضهم يرويه لدم وبعضهم
احب الي من دم سوداوين وهذا تفسير ذلك ◉ ويقال عفرت
الرجل في التراب اذا امرغته فيه تعفيرا والتعفير ايضا في غير هذا
يقال للوحشية هي تعفر ولدها وذلك اذا اراد فطامه
قطعت عنه الرضاع يوما او يومين فان خافت ان يضره ذلك
ردته الى الرضاع اياما ثم اعادته الى الفطام ففعل ذلك
مرات حتى يستمر عليه فذلك التعفير وهو معفر قال الشاعر
لمعفر قهد تنازع شلوه غبس كواسب لا يمن طعامها
قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من ادخل
فرسا بين فرسين فان كان يؤمن ان يسبق فلا خير فيه
وان كان لا يؤمن ان يسبق فلا باس به ◉ قال حدثناه عباد
بن العوام والفزاري ويزيد بن هرون عن سفين بن حسين عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام ◉ قال
ابو عبيد وكان غير سفيان لا يرفعه ◉ قال ابو محمد سمعت

محمد بن الحسن وغيره واحد دخل تفسير بعضهم في بعض قالوا هذا
في رهان الخيل والاصل فيه ان يستبق الداخل صاحبه بشيء مسمى
على انه ان سبق لم يكن له شيء وان سبقه صاحبه اخذ الرهن
فهذا هو الحلال لان الرهن انما هو من احدهما دون الآخر فان جعل
كل واحد منهما لصاحبه رهنا ايهما سبق اخذه فهذا القمار
المنهي عنه فان اراد ان يدخلا بينهما شيئا يحل لكل واحد
منهما رهن صاحبه جعلا معهما فرسانا ثالثا لرجل يسوا هما
وهو الذي ذكرناه في اول الحديث من ادخل فرسا بين فرسين
وهو الذي يسمى المحلل ويسمى الدخيل فيضع الرجلان الاولان
رهنين منهما ولا يضع الثالث شيئا ثم يرسلون الافراس
الثلثة فان سبق احد الاولين اخذ رهنه ورهن صاحبه
فكان طيبا له وان سبق الدخيل ولم يسبق واحد من هذين
اخذ الرهنين جميعا وان سبق هو لم يكن عليه شيء ◉ ومعنى
قوله ان كان لا يؤمن ان يسبق فلا بأس به يقول اذا كان
رابعا جوادا لا يؤمن ان يسبقهما فيذهب بالرهنين فهذا
طيب لا بأس به وان كان بليدا بطيئا فدامنا ان يسبقهما فهذا
قمار لانهما كأنهما لم يدخلا بينهما شيئا او كأنهما
انما ادخلا حمارا او ما اشبه ذلك مما لا يسبق هذا وجه
الحديث وهو تفسير قول جابر بن زيد ◉ قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو قال قيل لجابر بن زيد ان اصحاب محمد صلى الله عليه كانوا
لا يرون بالدخيل باسا فقال كانوا اعف من ذلك ◉
قال قال سفيان وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر

فان الله هو الدهر ◉ قال حدثنا بن مهدي عن سفيان عن عبد
العزيز بن رفيع عن عبد الله بن معقل عن ابيه عن النبي عليه السلام ◉
قال ابو عبيد حدثنا يزيد بن هرون عن هشام عن بن سيرين عن بعض
صدره عن النبي عليه السلام مثله ◉ قوله فان الله هو الدهر مما لا ينبغي
لاحد من اهل الاسلام ان يحمله وجها وذلك ان اهل التعطيل يحتجون
به على المسلمين وانما تاويله عندي والله اعلم ان العرب كان
شانها ان تذم الدهر وتسبه عند المصايب التي تنزل بهم
من موت او هرم او تلف مال او غير ذلك فيجعلونه الذي
يفعل ذلك فنهوه عليه وقد ذكروه في اشعارهم قال
الشاعر يذكر قوما هلكوا

فما شتمنا الدهر الا بانهم ... والدهر ربي شتمه وسبه

وقال آخر

يا دهر قد اكثرت فجعتنا بسراتنا ... وقرنت في العظم
وسلبتنا ما لست تعقبنا يا دهر ما انصفت في الحكم

وقال عمرو بن قميئة

رمتني بنات الدهر من حيث لا ارى ... فكيف بمن ترمي وليس برام
فلو انها نبل اذا لاتقيتها ... ولكنما امي بغير سهام
على الراحتين منه وعلى العصا ... اتود ذلك بعد من قيام

فاخبر ان الدهر فعل به ذلك يصف الهرم ◉ وقد اخبر الله جل
ذكره بذلك عنهم في كتابه ثم كذبهم بقولهم فقال
وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا
الا الدهر فقال الله وما لهم بذلك من علم ان هم الا يظنون
فقال النبي عليه السلام لا تسبوا الدهر على تاويل لا تسبوا
الذي يفعل لكم هذه الاشياء ويصيبكم بهذه المصايب

شبكة الألوكة www.alukah.net

فإنكم إذا سببتم فاعلها بما يقع السب على الله تبارك وتعالى
لأنه هو الفاعل لها لا الدهر وهذا أوجه الوجهين إن شاء الله لا أعرف له
وجها غيره ◎ قال أبو عبيد وليس ينبغي لأحد من أهل الإسلام
أن يحمل تأويل هذا الحديث لأني قد رأيت بعض من يتهمه بالزندقة
والدهرية يحتج به ويقول فإن الله هو الدهر فقلت وهل كان
أحد يسب الله في إياد الدهر قال الأعشى في الجاهلية

استأثر الله بالوفاء وبالصدق وولى الملامة الرجلا

قال وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه دخل على
عائشة وعندها رجل فقال إنه أخي من الرضاعة فقال انظرن
من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة ◎ قال أخبرنيه بن مهدي
عن سفين عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة
عن النبي عليه السلام ◎ قوله إنما الرضاعة من المجاعة يقول أن
الذي إذا أجاع كان طعامه الذي يشبعه اللبن إنما هو الصبي
الرضيع فأما الذي يشبعه من جوعه الطعام فإن أرضعته
فليس ذلك برضاع فمعنى الحديث إنما الرضاع ما كان
في الحولين قبل الفطام ◎ وهذا مثل حديث أي هريرة وأم
سلمة إنما الرضاع ما كان في الثدي قبل الفطام ◎ ومثل
حديث عمر إنما الرضاعة رضاعة الصغير وكذلك حديث
عبد الله فيه وعامة الآثار على هذا وعليه العامة أن الرضاعة
بعد الحولين لا تحرم شيئا لا أعلم الناس يختلفون فيه ◎
قال قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا
يمشي بين القبور في نعلين فقال يا صاحب السبتيتين ألق

ذلك أنه كان مما يلي اليمن ◎ وقال بن مقبل وهو رجل من بني العجلان
من بني علم [illegible]

سبتيتك ◎ قال أبو عبيد وهذا المعنى عن الأسود بن شيبان عن خالد
بن سمير عن بشير بن نهيك عن بن الخصاصية عن النبي عليه السلام ◎
قال قال أبو عمر والأصمعي في قوله النعال السبتية قال أبو عمر
وهي المدبوغة بالقرظ وقال الأصمعي في المدبوغة ◎ قال قال
أبو عبيد وإنما ذكر السبتية والنعال لأن أكثرهم في
الجاهلية كان يلبسها غير مدبوغة لأنهم كانوا لا يحسنون
الدباغ إلا أهل جدة فإنهم كانوا يشترونها من اليمن والطايف
ونحوها وأهل البسيطة الذي أنهم كانوا يمدحون الرجل
بلبسها قال عنترة ◎ مدحوا

بطل كأن ثيابه في سرحة يحذى نعال السبت ليس بتوأم

وقد زعم بعض الناس أن نعال السبت هي هذه المحلوقة الشعر
والأمر عندنا على ما قال أبو عمر والأصمعي ◎ قال قال أبو عبيد
وأما أمر النبي عليه السلام إياه أن يخلعهما فإن بعض الناس يتأوله
على الكراهة للمشي بين القبور في النعلين ◎ قال قال أبو عبيد
وهذا معنى يضيق على الناس ولو كان لبس النعل مكروها
هناك لكان الحف مثله ◎ قال قال أبو عبيد وأما أنا فإني
أراه لغير ذا في نعليه فكره أن يطأ بهما القبور كما
كره أن يجلس الرجل بين القبور فهذا وجهه عندي ◎ ويقال إنما

يضيفه [illegible] أبو معوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي

فارکم اذا سبتم فاعلها بما يقع

كره ذلك لان اهل القبور يتأذون بهم صوت النعال فان كان هذا وجه الحديث فالامر في خلعهما كان فيه قذر او لم يكن سواء قال قال ابو عبيد وقد روت الاحاديث عن النبي عليه السلام واصحابه والتابعين في اتباع الجنائز فما بلغنا عن احد منهم انه خلع نعليه والله اعلم

قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم بعم الادام الخل قال حنبله بن يزيد عن جحاج بن ارطاة عن ابي سفين طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله عن النبي عليه السلم

قال ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن يقول في هذا انما سماه ادامًا لانه يصطبغ به وكل شيء اصطبغ به لزمه اسم الادام يعني مثل الخل والزيت والمري واللبن وما اشبهه قال فان حلف حالف ان لا يأكل ادامًا فاكل بعض ما يصطبغ به فهو حانث وفي حديث اخر انه قال ما افقر بيت او طعام فيه الخل قال قال ابو زيد وغيره هو ماخوذ من القفار وهو كل طعام يؤكل بلا ادم يقال اكلت اليوم طعامًا قفارًا اذا اكلته غير مأدوم ولا ارى اصله ماخوذًا الا من القفر وهي الارض التي لا شيء بها

قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على اخيه ولا ظنين في ولاء ولا قرابة ولا القانع مع اهل البيت لهم ولا مجلود حدًا قال حدثناه مروان الفزاري عن يزيد بن زياد الشيباني شيخ من اهل الجزيرة عن الزهري عن عروة عن عائشة

قال ابو عبيد هو يزيد بن سنبلان

ذلك انه كان ما بلى اليمن وقال ابو مقبل وهو رجل من بني العجلان من بني عامر بن صعصعة

تدفعه قال قال ابو عبيد هو يزيد بن سنبلان من اهل الجزيرة معروف قوله بخائن ولا خائنة فالخيانة تدخل في اشياء كثيرة سوى الخيانة 85 في المال منها ان يؤتمن على فرج فلا يؤدي فيه الامانة وكذلك ان استودع بيتًا ايكون ان افشاه فيه عطب المستودع او فيه شيئه يسعى به الى السلطان او نحوه وكذلك ان اؤتمن على حكم بين اثنين او فوقهما فلم يعدل وكذلك ان عمل من المغنم فالغال في التفسير الخائن لانه يقال في قوله وما كان لنبي ان يغل قال الخان وكل هذه الاشياء تكون فيها الخيانة وما ضاهاها من الاشياء وان لم يؤتمن عليها مما ينبغي او يكتم

الحديث الذي يروى عن النبي عليه السلم ومما يبين ذلك ان السر امانة حديث يروى عن النبي عليه السلام اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهو امانة فقد سماه رسول الله عليه السلم امانة ولم يستكتمه فكيف اذا استكتمه ومنه قوله انما الخائن السوس بالامانة فهذه الخصال كلها وما ضاهاها لا ينبغي ان يكون اضمارها عمدًا في الشهادات على تاويل هذا الحديث واما قوله ولا ذي غمر على اخيه فان الغمر الشحناء والعداوة وكذلك الاحنة ومما يبين ذلك حديث عمر انهم شهدوا على رجل بحد ولم يكن ذلك لحضره صاحب الحد فانما شهدوا على ضغن والضغن كالاحنة والغمر نحوه

عن

يضيفه ... ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد

فإنكم إذا سبيتم فاعلموا بما يقع الست على الست تعالى

وتأويل هذا الحديث على الحدود التي بما بين الناس وبين الله كالزنا والسرقة
وشرب الخمر ⊙ قال ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن يجعل في ذلك وقتا
لا احفظه يقول فان اقاموا البينة بعد ذلك بطلت شهادتهم
فاما حقوق الناس فالشهادة فيها جائزة ابدا الا ترد وان تقادمت ⊙
واما الظنين في الولاء والقرابة فالذي يتهم بالدعاوة الى غير ابيه
او المتولي غير مواليه ⊙ قال ابو عبيد وقد يكون ان
يتهم في شهادة لقرينة كالوالد والولد ومن ورائ ذلك ⊙ ومثله
حديثه الاخر ⊙ قال ابو عبيد حدثناه حفص بن غياث عن محمد
بن زيد بن مهاجر عن طلحة بن عبد الله بن عوف ان رسول الله عليه
السلام بعث مناديا يخ انتهى الى التنية انه لا تجوز شهادة خصم
ولا ظنين واليمين على المدعى عليه ⊙ فمعنى الظنين هاهنا المتهم
في دينه ⊙ واما قوله الا القانع مع اهل البيت لهم فانه الرجل
يكون مع القوم في حاشيتهم كالخادم لهم والتابع
والاجير ونحوه واصل القنوع الرجل يكون مع الرجل يطلب
فضله وبسلة معروفة ⊙ يقول فهذا انما يطلب معاشه فهو لا
تجوز شهادته لهم قال الله واطعموا القانع والمعتر فالقانع
في التفسير الذي يسأل والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل ومنه قول الشاعر
لمال المرء يصلحه فيغني مفاقره اعف من القنوع ⊙
يعني مسألة الناس ⊙ وقال عدي بن زيد

لبس بين القبور في بعلبك فقال يا صاحب السبيين

ذلك انه كان مما بلى اليمن ⊙ وقال ابو مقبل وهو رجل من بني العجلان
من بني عامر بن صعصعة

وما حنث ذو عهد وأبت بعهده ولم أحرم للمضطر اذ جاء ناعيا
ويقال من هذا افتنع الرجل يقنع قنوعا ⊙ واما القانع الراضي
بما اعطاه الله فليس من هذا يقال منه قنع يقنع قناعة
فهذا بكسر النون وذلك بفتحها وذا من القنوع وهذا من القناعة ⊙
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته ان
الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة
اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلثة متواليات ذو القعدة وذو
الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ⊙ قال حدثناه
بشر عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي بكرة عن النبي عليه السلام ⊙
قوله استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض يقال ان
بعد ذلك والله اعلم ان العرب كانت تحرم هذه الشهور
الاربعة وكان هذا مما تمسكت به من ملة ابراهيم عليه السلام
فربما احتاجوا الى القتال المحرم للحرب تكون بينهم فيكرهون ان
يستحلوه ويكرهون ناحية حربهم فيؤخرون ذلك الى آخر المحرم
الى صفر فيحرمونه ويستحلون المحرم وهذا هو النسيء الذي قال الله
جل وعز انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه
عاما ويحرمونه عاما الى آخر الآية وكان ذلك في كنانة وهم
الذين يسيئون الشهور على العرب والنسيء هو الناخير ومنه قيل
للشيء يتأخر انه نسيء فكانوا يحلون بذلك زمانا ويحرمون

شبكة الألوكة www.alukah.net

فإنكم إذا استنسأتم فاعلموا بأنما يقع النسء على الله تبارك وتعالى

صفر وهم يريدون به المحرم ويقولون هو أحد الصفرين ◎ قال أبو عبيد وقد تأول بعض الناس قول النبي عليه السلام لا صفر على هذا ثم تحل جون أيضا إلى ناجر صفر إلى الشهر الذي يعدونه كما جاءهم إلى ناجر المحرم فيحرمون حرمة إلى ربيع ثم يكون ذلك كذلك ما شاء الله ثم تحل جون لمثله ثم كذلك فذلك يتدافع شهرا بعد شهر في استدار التحريم على السنة كلها فقام الإسلام وقد رجع المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله به وذلك بعد دهر طويل فذلك قوله عليه السلام إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض يقول رجب الأشهر الحرم إلى مواضعها وبطل النسيء ◎ وقد زعم بعض الناس أنهم كانوا يستحلون المحرم عاما فإذا كان من قابل ردوه إلى تحريمه والتفسير الأول أحب إلي لقول النبي عليه السلام إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وليس في التفسير الآخر استدار ◎ وعلى هذا التفسير الذي فسرناه قد يكون قوله تحلونه عاما وتحرمونه عاما مصدقا لأنهم إذا حرموا العام المحرم وفي قابل صفر ثم احتاجوا بعد ذلك إلى تحليل صفر أحلوه وحرموا الذي بعده فهذا تأويل قوله في هذا التفسير تحلونه عاما وتحرمونه عاما ◎ قال أبو عبيد وفي هذا التفسير آخر يقال إنه في الحج ◎ قال سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن قوله ولا جدال في الحج

ذلك أنه كان مما بلي اليمن ◎ وقال ابن مقبل وهو رجل من بني العجلان

87

فقال قد استقر الحج في ذي الحجة لا جدال فيه ◎ وفي غير حديث سفيان بن عيينة عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال كانت العرب في الجاهلية تحجون عامين في ذي القعدة وعامين في ذي الحجة فلما كانت السنة التي حج فيها أبو بكر قبل حجة النبي عليه السلام كان الحج في السنة الثانية من ذي القعدة فلما كانت السنة التي حج فيها النبي عليه السلام في العام المقبل عاد الحج في ذي الحجة فذلك قوله إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض يقول قد ثبت الحج في ذي الحجة ◎ قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لأهل القتيل إن يختاروا الدية فالدية وإن كانت امرأة ◎ فهذا حديث يرويه عن الأوزاعي عن حصن عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي عليه السلام وذلك أن يقتل القتيل وله ورثة رجال ونساء يقول فأيهم عفا عن دمه من الأقرب فالأقرب من رجل أو امرأة فعفوه جائز لأن قوله يختاروا يعني يكفوا عن العفو وكذلك كل من ترك شيئا وكف عنه فقد اختاره عنه ◎ وفي هذا الحديث تفويه لقول أهل العراق أنهم يقولون لكل وارث أن يعفو عن الدم من رجل أو امرأة فإذا عفا بعضهم سقط العفو عن القاتل وأخذ سائر الورثة حصصهم من الدية ◎ وأما أهل الحجاز فيقولون إنما العفو والعفو إلى الأولياء خاصة وليس للورثة الذين لم يعفوا

ليس بين القبور في بعلبك فقال يا صاحب السبيل

بأولياء من ذلك شيء بتاتا ولون قول الله عز وجل ومن قتل مظلوما
فقد جعلنا لوليه سلطانا ﴿ قال ابو عبيد وقول اهل العراق في
ذلك احب الي ﴿ قال ابو عبيد في حديث النبي صلى عليه
وسلم الايمان يمان والحكمة يمانية ﴿ قال حدثناه اسمعيل بن
جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلم ﴿
قوله الايمان يمان وانما بدا الايمان من مكة لانها مولد
النبي عليه السلم ومبعثه ثم هاجر الى المدينة فهو ذلك قولان
اما احدهما فانه يقال ان مكة من ارض تهامة من ارض اليمن
ولهذا سمي ما والى مكة من ارض اليمن واتصل بها اليمانية فكان
مكة على هذا التفسير يمانية فقال الايمان يمان على هذا الوجه
والوجه الاخر انه يروى في الحديث ان النبي عليه السلم قال هذا
الكلام وهو يومئذ يتبوك ناحية الشام ومكة والمدينة
حينئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة
والمدينة فقال الايمان يمان اي هو من هذه الناحية فهما
وان لم تكونا من اليمن فقد تجوز ان تنسبا اليها اذا كانتا
من ناحيتها وهذا كثير في كلامهم فانهم الانزالهم قالوا
الركن اليماني فنسبوه الى اليمن وهو بمكة لانه مما يليها ﴿
قال ابو عبيد وانشدني الاصمعي للنابغة يمدح يزيد بن الصعق وهو
رجل من بني نصر فقال

وكنت امرءا لو لم تكن لا امانه لليماني

لمسني بين العبور به لعلبر فقال يا صاحب السبيل

ذلك انه كان مما يلي اليمن ﴿ وقال ابن مقبل وهو رجل من بني العجلان
من بني عامر بن صعصعة ﴿ طاف الخيال بنا ركبا بمانينا
فتشبب نفسه الى اليمن لان الخيال طرقه وهو يسير ناحيتها ﴿ ولهذا
قالوا سهيل يماني لانه يرى من ناحية اليمن ﴿ قال ابو عبيد واخبرني
هشام بن الكلبي ان سهيل بن عبد الرحمن بن عوف تزوج الربا الهلالية
فكمن من بني امية من القبلات وهي امية القيسية فقال عمر بن ابي ربيعة
انشدنيه عنه الاصمعي ﴿

ايها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان
هي شامية اذا ما استقلت وسهيل اذا استقل يماني

قال قال ابو عبيد فجعل لهما النجوم منازل لاختلاف اسمائهما للنجوم
ثم قال هي شامية يعني الثريا التي في السماء وذلك ان الثريا
اذا ارتفعت اعترضت ناحية الشام مع الجوزاء حتى تغيب تلك
الناحية قال وسهيل اذا استقل فمان لانه يعلو من ناحية اليمن
فسمي تلك شامية وهذا يمانيا وليس منهما شامي ولا يماني
انما هما نجمان السماء ولكن نسب كل واحد منهما الى ناحيته
فعلى هذا تاويل قول النبي عليه السلم الايمان يمان ﴿ وبهذا كثير
من الناس في هذا الا الانصار يقولون هم نصروا الايمان وهم منه يمانية
فنسب الايمان اليهم على هذا المعنى وهو احسن الوجوه عندي
ومما يبين ذلك حديث النبي عليه السلم انه قال لما قدم اهل
اليمن قال اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا واراق افئدة الايمان
يمان والحكمة يمانية ﴿ ومنه ايضا قول النبي عليه السلم لولا الهجرة
لكنت امرءا من الانصار ﴿
قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي
فان احدكم لو انفق مثل احد ما ادرك مد احدهم ولا
نصيفه ﴿ قال حدثناه ابو معويه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد

احدرين عن النبي عليه السلام ۞ فقوله مد احدهم ولا نصيفه يقول
لو انفق احدكم ما في الارض ما بلغ مبلغ مد بتصدق به احدهم
او نفقه ولا مثل نصيفه والعرب تسمي النصيف النصيف كما
قالوا في العشر عشير وفي الخمس خميس وفي التسع تسيع وفي
التمر تمر قالها ابو زيد والاصمعي وانشدنا ابو الجراح ۞
والغيث سهمي وسطهم جنبن او خشوا فما صار في القسم الا ثمنها
واختلفوا في السبع والسدس والربع فمنهم من يقول سبيع
وسديس وربيع ومنهم من لا يقول ذلك ولم نسمع احدا منهم
يقول في الثلث شيئا من ذلك ۞ وقال الشاعر في النصيف يذكر امراة

لم يغذها مد ولا نصيفه ولا ثمرات ولا تعجيفه
لكن غذاها اللبن الحريف المحض والفارض والصريف

قال ابو عبيد قوله لم يغذها مد ولا نصيفه ۞ اراد انها لم تغذ
بمد تمر ولا نصفه ۞ قال ابو عبيد والنصيف في غير هذا الحمار
ومنه حديث النبي عليه السلام ۞ في حور العين ولنصيف احداهن
على راسها خير من الدنيا وما فيها قال النابغة ۞

سقط النصيف ولم ترد اسقاطه فتناولته واتقتنا باليد
والصريف اراد انها منعمة في سعيه لم تغذ بمد تمر ولا نصفه ولكن
باللبان الفاتح ۞ وقوله تعجيف يعني ان تدع طعاما وهي تشتهيه
لغيرها وهذا لا يكون الا من العوز والقلة ۞

قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل
الذي عض يد رجل فانتزع يده من فيه فسقطت ثنايا فاختصمه
الى النبي عليه السلم فطلها ۞ قال حدثنا يزيد بن هرون عن ابن ابي
عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عمران بن حصين ۞ قال
ابو عبيد وحدثناه حجاج عن ابن جريج عن عطا عن يعلى بن امية

عن يعلى عن النبي عليه السلام ۞ قال قال الكسائي وابو زيد فولة طلها
يعني اهدرها واطلها قال ابو زيد يقال قد طل دمه وقد طله الحاكم
وهو دم مطلول قال ولا يقال طل دمه لا يكون الفعل للدم واجاز
الكسائي طل دمه الى هدر ۞ قال وكان ابو عبيدة يقول فيه
ثلث لغات طل دمه وطل دمه واطل دمه ۞ قال قال ابو عبيد
وفي هذا الحديث من الفقه انه من ابتدا رجلا بضرب فاتقاه الاخر
بشيء يرد به دفعه عن نفسه فعاد الضرب على البادي انه هدر
لان الثاني انما اراد دفعه عن نفسه لم يرد غيره وهذا اصل هذا الحكم ۞
قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص
للمحرم في قتل العقرب والفارة والغراب والحدا والكلب العقور ۞ قال
حدثناه اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي عليه
السلام ۞ قال الخمس من قتلهن وهو حرام فلا جناح عليه ثم ذكر
ذلك ۞ قوله والكلب العقور بلغني عن سفين بن عيينة انه قال
معناه كل سبع يعقر ولم يخص به الكلب ۞ قال ابو عبيد
وليس للحديث عندي مذهب الا ما قال سفين لما رخص العقفا
فيه من قتل المحرم السبع العادي عليه ومثل قول الشعبي وابرهيم
من حمل بك فاحمل به يقول ان المحرم لا يقتل ممن عرض لك
محمل بك فكذلك ايضا به كلا لا فكانهم انما انتهوا هذا
الحديث في الكلب العقور ومع هذا انه جون في الكلام ان يقال
للسبع كلب الا ترى انهم يرون في المغازي ان عتبة
بن ابي لهب كان شديد الاذى للنبي عليه السلام فقال اللهم
سلط عليه كلبا من كلابك فخرج عتبة الى الشام مع اصحاب
له فنزل منزلا فطرقهم الاسد فتخطى الى عتبة من بين اصحابه
فقتله فصار الاسد هاهنا فلزمه اسم الكلب وهذا مما

يلتبس ذلك التأويل ومن ذلك قول الله عز وجل وما علمتم من الجوارح
مكلبين وهذا اسم مشتق من الكلب ثم دخل فيه صيد الفهد
والصقر والبازي فصارت كلها داخلة في هذا الاسم فلهذا قيل
لكل جارح أو عاقر من السباع كلب معقور ①

قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا
من لم يتغن بالقرآن ② كان سفيان بن عيينة يقول معناه من لم
يستغن به ولا يذهب به إلى الصوت وليس الحديث عندي وجه غير هذا
لأنه في حديث آخر كأنه مفسر ③ قال حدثنيه سبابة عن
حسيام بن مصك عن ابن ابي مليكة عن عبد الملك بن نهيك
او بن ابي نهيك قال حسيام فلقيت عبد الله بن نهيك او بن ابي نهيك
فحدثني انه دخل على سعد وعنده صناع ترت ومتاع ترت فقال قال
رسول الله عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقرآن ④ قال قال
ابو عبيد فذكر ترتانه المتاع والمتاع عند هذا الحديث يثبت
انه إنما اراد الاستغناء بالمال القليل وليس الصوت من هذا في شيء
ويبين ذلك حديث عبد الله ⑤ قال حدثني بن مهدي عن سفيان
عن اسحق عن سليم بن حنظلة عن عبد الله قال من قرأ سورة
آل عمران فهو غني ⑥ قال وحدثنا الاشجعي عن مسعر قال حدثنا
جابر قبل ان يقع فيما وقع فيه عن الشعبي عن عبد الله انه قال
نعم كنز الصعلوك سورة آل عمران يقوم بها من آخر الليل ⑦
قال ابو عبيد فأرى الاحاديث كلها انما دارت على الاستغناء ⑧
ومنه الحديث الآخر من قرأ القرآن فرأى ان احدا اعطي
افضل مما اعطي فقد عظم صغيرا وصغر عظيما ⑨ ومعنى
الحديث انه لا ينبغي لحامل القرآن ان يرى ان احدا من اهل

الارض

الارض اغنى منه ولو ملك الدنيا بأسرها ⑩ ولو كان وجهه كما بنا وقد
بعض الناس انه الترجيع بالغناء وحسن الصوت لكانت العقوبة قد
عظمت في ترك ذلك ان يكون من لم يرجع صوته بالقرآن ليس من
النبي حين قال ليس منا من لم يتغن بالقرآن وهذا الوجه له ⑪ ومع هذا
انه كلام جائز فاشر في كلام العرب واشعارها ان يقولوا تغنيت
تغنيا وتغانيت تغانيا بمعنى استغنيت قال الاعشى

وكنت امرأ زمنا بالعراق عفيف المناخ طويل التغن
يريد الاستغناء او الغنا وقال المغيرة بن حبناء التميمي يعاتب اخا له
كلانا غني عن اخيه حياته ونحن اذا متنا أشد تغانيا
يريد استغناء فهذا وجه الحديث ان شاء الله ⑫ واما قوله ومتاع ترت
فانه الفراش قال الكميت

بكل طوال الساعد بز كأنما بوبي يسري الليل المتاع المهدا
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن
وماؤها شفاء للعين ⑬ قال حدثناه عنبسة بن عبد الواحد الاموي
عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي عليه السلام ⑭
قوله الكمأة من المن يقال والله اعلم انما شبهها بالمن الذي كان
ينزل على بني اسرائيل لان ذلك كان ينزل عليهم عفوا بلا علاج
منهم انما كانوا يصيبون وهو نائمة منهم وكانوا ابناء ولونه
وكذلك الكمأة ليس على احد منها مؤونة في بذر ولا سقي ولا عمرة
وانما هو شيء ينشئه الله في الارض فيصيب الامر بحتة ⑮ وقوله
وماؤها شفاء للعين يقال انه ليس معناه ان يؤخذ ماؤها نحتا فيقطر
في العين ولكنه يخلط ماؤها في الادوية التي يعالج بها العين
فهذا وجه الحديث ⑯
وفي هذا الوجه الحديث ⑰ قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لي الواجد يحل
عقوبته وعرضه ⑱ قوله لي هو المطل يقال لوي غريمه الدين

الواجد

شبكة الألوكة www.alukah.net

لبنا ولبانا قال الاعشى

يلوين دبن النهار واقتضى دبني اذا وقد النعاس الرقدا

وقال ذو الرمة

تطيلين لباني وانت ملية واحسن يا ذات الوشاح التقاضيا

وقوله الواجد يعني الغني الذي يجد ما يقضي ومما يصدقه حديث النبي عليه السلام مطل الغني ظلم وقوله يحل عقوبته وعرضه قال اهل العلم بناؤه لون بالعقوبة الحبس في السجن والعرض ان يشتد لسانه وقوله فيه لنفسه ولا يذهبون في هذا الى ان يقول في حسبه شيئا وكذلك وجه الحديث عندي ومما يحقق ذلك حديث النبي عليه السلام لصاحب الحق اليد واللسان قال ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن يفسر اليد الاداء والمد والتسان التقاضي قال ابو عبيد في هذا الحديث باب من الحكم عظيم قوله لي الواجد فقال الواجد فاشترط الوجد ولم يجعل لي الغريم وذلك انه قد يكون غريما وليس بواجد وانما جعل العقوبة على الواجد خاصة فهذا يبين لك انه من لم يكن واجدا فلا سبيل للطالب عليه بحبس ولا غيره حتى يجد ما يقضي وهذا مثل قوله الآخر في الذي اشترى ثمارا فاصيبت فقال النبي عليه السلام للغرماء خذوا ما قدرتم له عليه وليس لكم الا ذلك

وقال ابو عبيد في النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن النبيذ فقال كل شراب اسكر فهو حرام قال حدثنيه بن مهدي عن مالك بن انس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي عليه السلام قال ابو عبيد وقد جاء في الاشربة آثار كثيرة باسماء مختلفة عن النبي عليه السلام واصحابه وكل له تفسير فاولها الخمر وهي ما غلا من عصير العنب فهذا ما لا اختلاف في تحريمه بين المسلمين انما الاختلاف في غيره ومنها

السكر وهو نبيذ التمر الذي لم تمسسه النار وفيه يروى عن عبد الله بن مسعود انه قال السكر خمر قال ابو عبيد وكذلك حدثنا هشيم عن المغيرة عن ابراهيم والشعبي وابي رزين قالوا السكر خمر وقال ابو زرعة بن عمرو بن جرير السكر خمر الا انه ألم من الخمر قال حدثنيه هشيم عن بن شبرمة عن ابي زرعة ومنها النبع وهو الذي جاءت فيه الحديث عن النبي عليه السلام وهو ينبذ العسل ومنها الجعة وهو نبيذ الشعير ومنها المزر وهو من الذرة قال ابو عبيد حدثنيه ابو المنذر الواسطي عن مالك بن معول عن اكثل عن الشعبي عن بن عمر انه فسر هذه الاربعة الاشربة وزاد والخمر من العنب والسكر من التمر قال ابو عبيد ومنها السكركة وقد روي عن الاشعري التفسير فقال انه من الذرة قال حدثنا حجاج ومحمد بن كثير عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن صفوان بن محمد قال سمعت ابا موسى الاشعري خطب فقال خمر المدينة من البسر والتمر وخمر اهل فارس من العنب وخمر اهل اليمن النبع وهو من العسل وخمر الحبشة السكركة قال ابو عبيد ومن الاشربة ايضا الفضيخ وهو ما افتضخ من البسر من غير ان تمسه النار وفيه يروى عن عمر بن ليس بالفضيخ ولكنه الفضوخ وفيه يروى عن انس ايضا انه قال حرم الخمر من الخمر وما كانت الخمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ قال حدثنيه بن علية عن عبد العزيز عن صهيب عن انس قال ابو عبيد فاذا كان مع البسر تمر فهو الذي يسمى الخليطين وكذلك ان كان زبيبا وتمرا فهو مثله ومن الاشربة المنصف وهو ان يطبخ عصير العنب قبل ان يعلى حتى يذهب ثلثاه وقد بلغني انه يسكر فان كان يسكر فهو حرام وان طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فهو الطلا وانما سمي بذلك

لانه شبيه بطلاء الابل بقطرانه وسوادهِ وبعض العرب يجعل الطلاء الخمر بعينها وروى ان عبيد بن الابرص قال في مثل له

كالخمر تكنى الطلاء كما الذيب يكنى اباجعده

وكذلك الباذق قد تسمى به الخمر ◉ والمطبوخ وهو الذي يروى فيه الحديث عن ابن عباس انه سئل عن الباذق فقال اسوا محمد وما اسكر فهو حرام ◉ وانما قال ابن عباس ذلك لان الباذق كلمة فارسية عربت فلم يعرفها وكذلك الجعة ايضا انما هو اسم بالفارسية عرب وهو الذي تروى فيه الرخصة عن ابراهيم ◉ قال حدثناه هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه اهدي اليه جعة وخاثور فكان يبدؤه ويلقى فيه العكر ◉ قال ابو عبيد وهو الذي يسميه الناس البوم الجمهوري وهو اذا علا وقد جعل فيه الماء فقد عاد الى مثل حاله الاولى لو كان علا وهو عصير لم يخالطه الماء لان السكر الذي كان زايله اراه قد عاد اليه وان الماء الذي خالطه لا يحل حراما الا ترى ان عمر انما احل الطلاء حين ذهب سكره وشره وحط شيطانه وهكذا يروى عنه فاذا اعاوده ما كان فارقه فما ادري عنه الماء والنار وهل كان دخولهما الا هاهنا الا قضاء ◉ ومن الاشربة نقيع الزبيب وهو الذي يروى فيه عن سعيد بن جبير وغيره هي الخمر احبيتها ◉ قال ابو عبيد وهذا الجمهوري عندي شر منه ولكنه مما احدث بعد وليس مما كان في عهد فهو اذا يغلو لغليه ◉ ومن الاشربة المقلي او المعد وهو شراب من اشربة اهل الشام وزعم الهيثم ان عبد الملك بن مروان كان يشربه وليست ادري من اي شيء يعمل غير انه مسكر ◉ ومنها سراب يقال له السر وقد جاء في بعض الحديث ذكره وقد اكثر فيه الشعراء قال الاخطل يعيب قوما

الصهباء ويئس الشراب شربهم اذا جرى فيهم المزر او السكر

قال ابو عبيد واخبرني محمد بن كثير ان اهل اليمن شرابا يقال له الصعف وهو ان يشدخ العنب ثم يلقى في الاوعية حتى يغلي بقلي فهو الصعف لا يدرون ما خمرا لمكان اسمها قال ابو عبيد وهذه الاشربة المسماة كلها عندي كناية عن الخمر ولا احسبها الا داخلة في حديث النبي صلى الله عليه ان ناسا من امتي يشربون الخمر باسم يسمونها به ◉ قال ابو عبيد وقد بقيت اشربة سوى هذه المسماة ليست لها اسماء منها نبيذ الزبيب بالعسل ونبيذ الخلط ونبيذ التمر وطبخ الدبس وهو عصير التمر فهذه كلها لاحقة عندي بتلك المسماة في الكراهة وان لم تكن سميت لانها كلها تعمل عملا واحدا في السكر والله اعلم بذلك قال ومما يبينه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخمر ما خامر العقل ◉ قال حدثناه بن علية ويحيى بن سعيد كلاهما عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال خطب عمر فقال ان الخمر نزل تحريمها وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل ◉ قال واخبرني يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المبارك في رجل صلى وفي ثوبه من النبيذ المسكر قدر الدرهم او اكثر فانه يعيد الصلوة ◉

تم الجزء الاول من غريب الحديث لابي عبد القاسم بن سلام

يتلوه في الجزء الثاني في حديث النبي عليه السلام في الاوعية التي نهى عنها من الدباء والحنتم وصلى الله على محمد وآله وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وحسبنا الله ونعم الوكيل

حدثنا ابو يحيى زكريا بن احمد البلخي القاضي بدمشق في مسجد الجامع سنة تسع عشرة وثلثمائة قال حدثنا ابو سليمان محمد بن منصور البلخي قال قرئ على ابي عبيد وانا اسمع واقربه

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية التي نهى عنها النبي عليه السلام من الدباء والحنتم والنقير والمزفت وقد جاء تفسيرها كلها او اكثرها في الحديث قال حدثناه يزيد بن هرون عن عبيد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال اما الدباء فانا معاشر ثقيف كنا بالطائف نأخذ القرع فنخرط فيها عناقيد العنب ثم ندفنها في الحفر حتى تهدر ثم نمونها قال واما النقير فان اهل اليمامة كانوا ينقرون اصل النخلة ثم ينشدخون فيه الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يمونه واما الحنتم فجرار حمر كان تحمل الينا فيها الخمر قال ابو عبيد اما الحديث فخمر واما في الكلام العربي فخضر وقد يكون ان يكونا جميعا قالوا واما المزفت فهذه الاوعية قال ابو عبيد فهذه الاوعية التي فيها الزفت قال ابو عبيد فهذه الاوعية التي جاء فيها النهي وهي عند العرب على ما فسرها ابو بكرة انما نهي عنها كلها لمعنى واحد ان النبيذ يشتد فيها حتى يصير مسكرا ثم رخص فيها وقال اجتنبوا كل مسكر فاستوت الظروف كلها ورجع المعنى الى المسكر فكل ما كان فيها وفي غيرها من الاوعية بلغ ذلك فهو المنهي عنه وما لم يكن فيه منها ولا من غيرها مسكرا فلا بأس به ومما يبين ذلك قول ابن عباس كل حلال في كل ظرف حلال

وكل حرام في كل ظرف حرام وقول غيره ما احل ظرف شيئا ولا حرمه ومن ذلك قولك الى بكر ان اخذت عسلا فجعلته في وعاء خمر ان ذلك ليخرمه او اخذت خمرا فجعلتها في سقاء حسل ان ذلك ليحلها قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه عطس عنده رجلان فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله عطس عندك رجلان فشمت احدهما ولم تشمت الاخر فقال ان هذا حمد الله وان هذا لم يحمد الله قال حدثناه يزيد بن هرون عن سليمان التيمي عن انس بن مالك عن النبي عليه السلام قوله فشمت يعني دعا له كقولك يرحمكم الله او يهديكم الله ويصلح بالكم والتشميت هو الدعاء وكل داع لاحد بخير فهو مشمت له ومنه حديثه الاخر يروى عن عوف بن ابي جميلة الاعرابي ويقال العقيلي عن عبد الله بن عمرو بن هند ان النبي صلى الله عليه لما ادخل فاطمة على علي قال لهما لا اخبرنا شيئا حتى اتيكما فاتاهما فدعا لهما وشمت عليهما ثم خرج وفي هذا الحرف لغتان شمت وسمت والشين اعلى في كلامهم واكثر قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة قال حدثنيه بن مهدي عن سفيان عن ابي اسحق عن ميسرة بن حبيب عن عامر بن مسعود بن رفعه قال قال الكسائي وغيره قوله الغنيمة الباردة انما وصفها بالبرد لان الغنيمة انما اصلها من ارض العدو ولا ينال ذلك الا بمباشرة الحرب والاصطلاء حرها يعوك فهذه غنيمة ليس فيها لقاء حرب ولا قتال وقد يكون ان تسمى باردة لان صوم الشتاء ليس كصوم الصيف الذي يقاسي فيه العطش والجهد وقد قيل في مثل ولي حارها من تولى آثارها يضرب للرجل يكون في سعة وخصب لا يدلك منه بشيء من الاذى ومكروه فيقال دعه حتى يلقى شره

كما لغى جبره فالقاف هو المحمود وهو مثل الغبيمة البارده والجار
هو الهدموم المكروه ⊙ ملعب ـــــ سمع عبد الله بن الزبير وجابر بن سمير
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج في مرضه
الذي مات فيه يهادى بين اثنين حتى ادخل المسجد ⊙ يعني انه كان
يعتمد عليهما من ضعفه وما يليه وكذلك كل من فعل ذلك
بأحد فهو يهاديه قال ذو الرمة يصف امرأة تمشي بين نسوة ما شبهتها
يهاديين جماء المرافق وعنه كليلة بجم الكعب ريا المخلخل
واذا فعلت المرأة ذلك فتمايلت في مشيتها من غير ان تهاديها
احد قيل هي تهادى قاله الاصمعي وغيره ومن ذلك قول الاعشى
اذا تأتي تريد الغيام تهادى كما قد رأيت البهيرا
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا الله في
النساء فانهن عندكم عوان ⊙ قوله عوان واحدها عانية
وهي الاسيرة يقول انما هن عندكم بمنزلة الاسير الذي
للرجل من ذلك هو عار وجمعه عناة ⊙ ومنه حديث النبي
عليه السلام عودوا المريض واطعموا الجايع وفكوا العاني
يعني الاسير ولا اظن هذا ماخوذا الا من الذل والخضوع
لانه يقال لكل من ذل واستكان قد عنا يعنو اذا قال
الله عز وجل وعنت الوجوه للحي القيوم والاسم من ذلك
العنوة قال القطامي يذكر امرأة ⊙
وتاك لحاجتها وربت عنوة لك من مواعدها التي لم تصدق
يقول استكانة لك وخضوعا لموعدها ثم لا تصدق ⊙
ومنه قيل اخذت البلاد عنوة انما هو بالقهر والاذلال
وقد يكون للاسير ايضا الهدي قال المتلمس يذكر ظبيا

ومثل عمرو بن هند اياه بعد ان كان سجنه ⊙
كظبية بعقة بن العبد كان هديتهم ضربوا صميم فذاله مهتد
واظن المرأة انما سميت هديا لهذا المعنى لانها كالاسيرة عند
زوجها قال العشرة ⊙
الا يا دار عبلة بالطوي كرجع الوشم في كف الهدي
وقد يكون ان تكون سميت هديا لانها تهدى الى زوجها فهي
هدى فعيل في موضع مفعول فقال هدي يريد مهدية يقال منه
هديت المرأة الى زوجها اهديها هداء ⊙ بعير القعال زهير ⊙
فان كن النساء محبات حق لكل محصنة هداء
يعني ان تهدى الى زوجها وليس هذا من الهدية في شيء لا يقال في الهدية
الا اهديت بالالف اهداء ومن المرأة هديت وقد زعم بعض الناس
ان في المرأة لغة اخرى اهديت والاولى افشى في كلامهم واكثر ⊙
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه مر
هو واصحابه وهم محرمون بظبي حاقف في ظل شجرة فقال
يا فلان قف هاهنا حتى يمر الناس لا يرينه احد شيء ⊙ قال حدثناه
هشيم ويزيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابرهيم عن عيسى بن طلحة
عن عمير بن سلمة عن النبي عليه السلام ⊙ وقال يزيد عن عمير عن الهقري
عن النبي عليه السلام ⊙ قوله حاقف يعني الذي قد احنى وثنى
في نومه ولهذا قيل للرمل اذا كان منحنيا حقف وجمعه احقاف
ويقال في قول الله عز وجل اذ انذر قومه بالاحقاف انما
سميت منازلهم لهذا لانها كانت بالرمال ⊙ واما
في بعض التفسير في قولهم بالاحقاف قالوا بالارض واما المعروف
في كلام العرب فما اخبرتك قال امرؤ القيس ⊙
فلما اجز ناها وما زحلانة وانحى بنا بطن خبت ذي حقاف عقنقل

وواحد الخفاف خفف ومنه يقال للشئ اذا اخنى قد اخفوف قال العجاج

مر الليالي زلفا فزلفا سماوة الهلال حتى احقوقفا

وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يصدق امراة من نسائه اكثر من اثنتي عشرة اوقية ونشا قال وهذا حديث يروى عن شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه برفعه قوله الاوقية والنش يروى تفسيرهما عن مجاهد قال حدثنيه يحيى بن سعيد عن سفين عن منصور عن مجاهد قال الاوقية اربعون والنش عشرون والنواة خمسة ومنه حديث عبد الرحمن بن عوف قال حدثنيه اسمعيل بن جعفر واسمعيل بن علية وهشيم كلهم عن حميد عن انس ان النبي عليه السلام راى على عبد الرحمن وضر ابن صفرة فقال مهيم قال تزوجت امراة من الانصار على نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة قوله نواة يعني خمسة دراهم وقد كان بعض الناس يحمل معنى هذا انه اراد قدر نواة من ذهب كانت قيمتها خمسة دراهم ولم يكن ثم ذهب انما هي خمسة دراهم تسمى نواة كما تسمى الاربعون اوقية وكما تسمى العشرون نشا وفي هذا الحديث من الفقه انه يرد قول من قال لا يكون الصداق اقل من عشرة دراهم الا ترى ان النبي عليه السلام لم ينكر عليه ما صنع وفيه من الفقه ايضا انه لم ينكر عليه الصفرة لما ذكر التزوج وهذا مثل الحديث الاخر انهم كانوا يرخصون في ذلك للشاب اول عرسه وقوله مهيم كانها كلمة يمانية معناها ما امرك وما هذا الذي اراى بك ونحو هذا من الكلام حكى عن الكسائي حدقه وصدقه وصداقه وحداقه

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم قوله الرجس النجس زعم الفراء انهم اذا بدؤا بالنجس ولم يذكروا الرجس فتحوا النون والجيم واذا بدؤا بالرجس ثم اتبعوه النجس كسروا النون وقوله الخبيث المخبث هو الذي اصابه واعوانه خبثا وهذا مثل قولهم فلان قوي ممقو فالقوي في بدنه والممقوت ان تكون دابته قوية قال ذلك الاحمر وكذلك قولهم ضعيف مضعف فالضعيف في بدنه والمضعف في دابته وعلى هذا كلام العرب وقد يكون المخبث ايضا ان خبثت غيره ان يعلمه الخبث ويفسده واما الحديث الاخر انه كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث قال حدثناه هشيم وابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس عن النبي عليه السلام قوله الخبث يعني الشر واما الخبائث فانها الشياطين واما الخبث بفتح الخاء والباء فما ينفي النار من ردي الفضة والحديد ومنه الحديث المرفوع ان الحمى تنفي الذنوب كما ينفي الكير الخبث

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه بلغنا هو يمشي في طريق اذ مال الى دمث فبال وقال اذا بال احدكم فليرتد لبوله قال حدثناه عباد بن عباد عن شعبة عن ابي التياح عن رجل قدم مع ابن عباس البصرة ان ابا موسى كتب الى ابن عباس بذلك قال ابو عبيد قوله دمث يعني المكان اللين السهل وقوله فليرتد لبوله يعني ان يرتاد مكانا لينا منحدرا اليس يصلب فينتضح عليه او من نقع فيرجع عليه ومن البول حديث اخر قال حدثناه عباد بن عباد ايضا عن واصل

شبكة الألوكة www.alukah.net

مولى ابى عيينة قال كان يقال اذا اراد احدكم البول فليتمحر الريح
يعني ان ينظر من اين يجراها فلا يستقبلها ولكن يستدبرها كيلا
يرد عليه البول ۞ واما الصحر فهو الجري يقال صحرت السفينة
فهي تصحر صحرا اذا جرت كان الكسائي يقول ذلك ومنه قول
الله تبارك وتعالى وترى الفلك مواخر فيه يعني جواري ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه لما
رأى الشمس قد وقبت قال هذا حين حلتها ۞ قال حدثناه محمد
بن ربيعة عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة رفعه ۞ قوله حين حلتها يعني صلوة المغرب ۞
وقوله وقبت يعني غابت ودخلت موضعها واصل الوقب
الدخول يقال وقب الشيء يقب وقوبا ووقبا اذا دخل ومنه
قول الله عز وجل ومن شر غاسق اذا وقب هو في التفسير
الليل اذا دخل وفي حديث اخر انه القمر ۞ قال ابو عبيد
حدثنا يزيد بن هرون عن ابن ابي ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن عن ابي سلمة
عن عايشة قالت اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فاشار الى القمر
فقال تعوذي بالله من هذا فان هذا هو الغاسق اذا وقب ۞
وقد يكون ان يكون وصفه بذلك لانه يغيب كما قال
في الشمس حين وقبت يعني غابت ۞
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الطوا
بياذا الجلال والاكرام وبعضهم يرويه الظوا بذي الجلال
والاكرام ۞ يروى هذا الحديث عن عوف عن الحسن يرفعه ۞ قوله
الظوا يعني الزموا ذلك والاظاظ اللزوم للشيء والمثابرة

عليه يقال الظظت به الظ به الظاظا وفلان ملظ بفلان اذا كان ملازمه
لا يفارقه فهذا بالظاء وبالالف في اوله ۞ واما لطيطت بالياء في
غير هذا الحديث فانه يعني الفرج يقال لطيطت الشيء الطه لطا
ومعناه سترته واخفيته قال الاعشى ۞
ولقد سماها البياض فلطت بحجاب من دونها مصروف
ويروى مصروف ۞ قال ابو عبيد وقد يكون اللطا ايضا في الخبر
ان تكتمه وتظهر غيره وهو من الستر ايضا ومنه قول عباد بن عمرو الذهلي
واذا اتاني سايل لم اعتلل الا لطا من دون البسوار حجابي
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اني قد نهيت
عن القراءة في الركوع والسجود فاما الركوع فعظموا الله
فيه واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فانه قمن ان يستجاب
لكم ۞ قال حدثناه اسمعيل بن جعفر عن سليمان بن بلال عن ابراهيم
بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي عليه السلام ۞ قوله
قمن كقولك جدير وحري ان يستجاب لكم يقال فلان
قمن ان يفعل ذاك وقمن ان لا يفعل ذاك فمن قال قمن اراد
المصدر لم يثن ولم يجمع ولم يؤنث يقال هما قمن ان يفعلا
ذاك وهم قمن ان يفعلوا ذاك وهن قمن ان يفعلن ذاك ۞ ومن قال
قمن اراد النعت فثنى وجمع فقال هما قمنان وهم قمنون وبونث
على هذا او جمع وفيه لغتان يقال قمن ان يفعل ذاك وقمين ان يفعل
ذاك قال قيس بن الخطيم الانصاري ۞
اذا جاوز الاثنين سر فانه بث وتكثير الوشاة قمين
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في المغازي
وذكر قوما من اصحابه كانوا غزاة فقتلوا يوم احد

رسول الله عليه السلام يا لبيني عوذ ذئب مع اصحاب خمر الجبل ﴿ فالخمر
اصل الجبل ومنبته ﴿ وقوله عوذ ذئب يقول ليتني تركت معهم
شهيدا مثلهم وكل متروك بمكان فقد عوذ ذئبه ومنه قول الله
تبارك وتعالى ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها
اي لا يترك شيئا وكذلك اعوذت الشيء تركته انما هو فعلت
من ذلك قال الراجز ﴿

هل لك والعارض منك عارض في هجمة يعوذ منها القابض

قال قال الاصمعي القابض هو السابق السريع السوق يقال قبض
يقبض قبضا اذا فعل ذلك ﴿ وقوله يعوذ منها يقول لا يقدر
على ضبطها كلها من كثرتها وتشاطها حتى يعوذ بعضها بتركه ﴿
وقال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين رأى جبريل عليه
السلام قال فجثيت فرقا ويقال حثيت ﴿ قال قال الكسائي
الجثو والجثوب جميعا المرعوب الفزع وكذلك المرءود
وقد حثب وجثب وزئد ﴿ قال فاتى خديجة فقال زملوني
قال فانت خديجة ابن عمها ورقة بن نوفل وكان نصرانيا
قد قرأ الكتب فحدثته بذلك وقالت اني اخاف ان يكون
قد عرض له فقال ليس كذلك ما تقول به خفا انه ليأتيه الناموس
الذي كان يأتي موسى عليه السلام ﴿ قال ابو عبيد والناموس
هو صاحب سر الرجل الذي يطلعه على باطن امره ويخصه بما
يستره عن غيره يقال منه نمس الرجل ينمس وقد نامسته مناماسة
اذا ساررته قال الكميت ﴿

ما بلغ يزيد ان عرضت ومنذرا او عمهما والمستنير المنامسا

فهذا من الناموس ﴿ وفي حديث اخر في غير هذا المعنى

الغائص يغوص للدر فاموس الحوت الذي يغوص وسطه وذلك لانه ليس شيء من الحوت اعمق في البحر منه ولا لأنه اشد الاسماك منعة وسطه واصل القمس الغوص
قال الاعشى والدهر بالانسان دواري ﴿ منه العلا ينبت والقمس
اصحاب الارض صنفين التربا احبه وانبعها طلا ﴿
اراد ان المطر كان عند سقوط الثريا وهو منتهى امرها وانما حضر الربا
لان العرب تقول ليس شيء من الانواء اعور من الثريا فاما طلع الاسلام ذلك
وقوله يسأ احبه يعني ان المطر يسحب الارض اي يعشبها ومنه قيل سحوت
القرطاس انما هو قشرك اياه والطلا الجحل ﴿
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه انه سئل عن اللقطة فقال اعرف
عفاصها ووكاءها ثم عرفها فان جاء صاحبها والا فشأنك بها قيل
فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قيل فضالة الابل
قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر
حتى يلقاها ربها ﴿ قال ابو عبيد فالعفاص اسمعيل جعفر
عن ربيعة بن عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني عن النبي
عليه السلام ﴿ واما قوله اعرف عفاصها ووكاءها قال العفاص هو
الوعاء الذي يكون فيه النفقة ان كان من جلد او خرقة او غير ذلك
وهذا يسمى الجلد الذي يلبسه رأس القارورة العفاص لانه كالوعاء
لها ويسمى هذا الخيط الذي يدخل في فم القارورة فيكون شدا لها
وقوله ووكاءها يعني الخيط الذي يشد به ويقال منه اوكيت
ايكاء وعصصتها عصصا اذا شددت العفاص عليها فاذا اردت انك
جعلت لها عفاصا قلت اعفصتها اعفاصا وانما امرك الواجد
لها ان يعرف عفاصها ووكاءها لتكون ذلك علامة للقطة فاذا جا
من يذكرها سألك الصفة دفعت اليه وهذه سنته من رسول الله صلى الله عليه
في اللقطة خاصة لا يشبهها شيء من الاحكام ان صاحبها يستحقها
بلا بينة ولا يمين ليس الا بما يعرف صفتها واما قوله في ضالة الغنم
هي لك او لاخيك او للذئب فان هذا ارشد منه في لقطة الغنم
لقول ان لم تأخذها انت اخذها الذئب او اكلها الذئب
اي اخذها قال ابو عبيد وليس هذا عندنا فيما يوجد منها قريبا من العمران
والقرى انما هذا ان يوجد في البراري والمفاوز التي ليس فيها انيس
لان تلك التي توجد قرب القرى والامصار لعلها تكون لها

الألوكة
www.alukah.net

قال ابو عبيد وهذا عندي اصل لكل شيء يخاف عليه الفساد
مثل الطعام والفاكهة مما ان تؤكل في الارض او تبقط فسبيله ان لا يأس
باخذه وانما قوله في ضالة الابل ما لك ولها معها حذاؤها
وسقاؤها فانه لم يغلط في شيء من الضوال يغلظه فيها ويذلل
اقتى عمر بن الخطاب ثابت بن الضحاك وكان وجد بعيرا فسأل عمر
فقال اذهب الى الموضع الذي وجدته فيه فان سبيله فيه قال ابو عبيد
فاخبرناه هشيم قال اخبرني يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عمر يعني
بالحذاء الخفاف يقول انها تقوى على السير وتقطع البلاد وقوله
وسقاؤها يعني انها تقوى على ورود المياه للشرب والعنم يقوى على
ذلك وهذا الذي جاء في الابل من التغليظ هو لها وفي قوله في حديث الخثعمية
ضالة المسلم حرق النار قال ابو عبيد قال اخبرنا ابو عبيد قال اخبرنا يحيى بن سعيد
عن حميد عن الحسن عن معرف عن ابيه قال قال رجل يا رسول الله اني
اصيب ضوالي الابل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم
حرق النار وهذا مثل حديثه الآخر الذي يروى الضالة الا من ضل
ويغفر الناس يجعل معنى هذين الحديثين على اللقطة يقول ولي عن عرفها
صاحبها فلا حل له ابدا واما حديثه الآخر اي اللقطة من الضالة لا يقع
معناها الا على الحيوان خاصة هي التي تضل واما اللقطة فانها انما
يقال فيها سقط او ضاعت ولا يقال ضلت وبهذا بين
ذلك انه عليه السلام رخص في اللقطة على ان يعرفها ولم يرخص
في الابل على حال وكذلك الخيل والبغال والحمير
وكل ما كان منها يستقل بنفسه فانه ذهب فهو داخل في
حديث النبي عليه السلام ضالة المسلم حرق النار وفي قوله لا يأوي
الضالة الا ضال واما حديثه في اللقطة ما كان منها في
طريق ميتاء فانه يعرفها سنة فان جاء طالبها والا فهي كسبيل ماله
ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل بابنه ابراهيم فبكى
عليه وقال لولا انه وعد حق وقول صدق وطريق يأتينا لحزنا عليك
يا ابراهيم اشد من حزننا فقوله منا هو الطريق يعني الطريق
فاخبر انه الموت اي انه طريق يسلكه الناس كلهم

ويقصر بقوله ذرعه طرفا ما فمن ذلك ايضا انه بانى عليه البناء
جعله من الاشياء وكلاهما سماء حائر واما قوله في الحديث الآخر
استهد اعدل او دوى عدل ثم انكم والله لتجدن ما رجا ما جنها
فادفعها اليه والامهوم مال الله يونبه من ينتها فالصاها ابو عبيد
قال اخبرنا يزيد عن الجريري عن ابي العلاء عن معرف عن عياض بن حماد عن
النبي عليه السلام هذا في اللقطة حاضر اول الضوال من الحيوان
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من شهد الهيجا
فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين
ابعد قال ابو عبيد فاخبرنا ابو عبيد قال اخبرنا هشيم عن اسمعيل عن محمد بن سوقة عن عبد الله
بن يسار عن ابن عمر انه قال ذلك في خطبته بالجابية ورفع الحديث
قوله بحبوحة يعني وسط الجنة وبحبوحة كل شيء وسطه وخياره
قال الكسائي يقال حبحبت المكان اذا اقمت به
قوله تميم هم الفقر الذين هم بفنون تغلب عن بحبوحة الدار
قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه ضحى بكبش
املح قال اخبرنا ابو عبيد قال اخبرنا هشيم وبريد عن حجاج عن ابي
جعفر رفعه قال قال الكسائي وابو زيد وغيرهما الاملح الاغلب
الاملح الذي فيه بياض وسواد وكون البياض اكثر منه ومنه الحديث
الآخر اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار اتي بالموت
كأنه كبش املح فيذبح على الصراط ويقال خلود لا موت
وكذلك كل شعر وصوف وجه كان فيه بياض وسواد فهو
املح قال الراجز
لكل دهر قد لبست اثوبا
حتى اكتسى الرأس قناعا اشيبا
املح لا الذ ولا محببا
وحديثه الآخر في الاضاحي انه نهى ان يضحى بالاعضب القرن والاذن قال
ابو عبيد قال اخبرنا ابن مهدي عن سعيد عن قتادة عن حري بن كليب
عن علي رضي الله عنه رفعه قوله الاعضب هو المكسور القرن
وروي عن سعيد بن المسيب انه قال هو النصف فما فوق وهذا
كما يأخذ ابو يوسف في الاضاحي وقال ابو زيد ان اكسر من
القرن الداخل فهو اعضب وان كان الاكثر الا داخل
فليس بأعضب قال ابو عبيد وهو يكره في الضحايا العضب في الاذن ايضا
فاما المعروف في القرن قال الاصمعي
ان السبوف عدوها وزواجها تركت هوادن مثلق والاعضب